

مَوْسُوعَةُ النَّابُلْسِيِّ لِلْعُلُومِ وَالْإِسْلَامِيَّةِ

الضرورات تبيح المحظورات

خطبة الجمعة - الخطبة ٠٦٣١ : الضرورات تبيح المحظورات ١.

لفضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ: ١٩٩٧-٠٩-١٩

بسم الله الرحمن الرحيم

الخطبة الأولى :

مفهوم الضرورة الشرعية :

أيها الإخوة الكرام :

ما من موضوع في دنيا المسلمين ساح وماع ، وتجاذبتة الأهواء كموضوع الضرورة الشرعية .
فما أكثر الذين لا يؤدون الفرائض في أوقاتها بسبب وجودهم في حفل عام ، أو اجتماع خاص ،
ويزعمون أنها ضرورة شرعية .
وما أكثر من يقدمون المشروبات المحرمة لضيوفهم التجاريين ، بدعوى أن الضرورات تبيح
المحظورات .

وهناك من يستبيح المعاصي والآثام بسبب وجودهم في بلاد غربية ، أو بعدهم عن زوجاتهم .
هناك من يروجون بضاعتهم بإعلانات محرمة ، ويقولون الضرورات تبيح المحظورات .
قد يبادر بعض التجار إلى التعامل الربوي ، ويقولون الضرورات تبيح المحظورات .
وقد يلجأ بعض الناس إلى اقتراض بفائدة ربوية ، ويقولون الضرورات تبيح المحظورات .
ما من قاعدة دارت على ألسنة الناس ، وتقاذفتها الأهواء ، ولعبت بها المصالح كهذه القاعدة .
يا أيها الإخوة الكرام ؛ إن هذا العلم دين ، فانظروا عمن تأخذون دينكم !

((ابن عمر دينك دينك ، إنه لحمك ودمك ، خذ عن الذين استقاموا ولا تأخذ عن الذين مالوا))

[ورد بالأثر]

كلمة حق !؟

الضرورات تبيح المحظورات .

ولكن ما حدود هذه الضرورات ؟.

ما ضوابط هذه الضرورات ؟.

ما ضوابط المصالح التي من أجلها تباح المحظورات ؟.

هذا أيها الإخوة موضوع سلسلة من الخطب أبدأها بهذه الخطبة إن شاء الله تعالى .

تمهيد :

أيها الإخوة الكرام ؛ من المسلمات في دين الإسلام أن الله وحده هو المشرع ، هو وحده مصدر الشرائع والأحكام ، سواء أكانت طريقة معرفة الحكم هو النص الصريح المباشر في القرآن والسنة أم اجتهاد المجتهدين ، وما غير المجتهد من كبار الفقهاء إلا إيراد حكم الله والكشف عنها بطريق الاستنباط ضمن مقاصد الشريعة وبحسب روح النص .

أيها الإخوة الكرام ؛ الله جل جلاله كتب على نفسه الرحمة ، فلا يشرع لنا إلا ما يكون متفقاً مع الحكمة ، ومحققاً للمصلحة ، فما أباحه فهو نافع طيب ، وما حرمه فهو ضار خبيث . قال بعض العلماء : الشريعة مصلحة كلها ، رحمة كلها ، عدل كلها . فأية قضية خرجت من المصلحة إلى المفسدة ، ومن الرحمة إلى ضدها ، ومن العدل إلى الجور ، فليست من الشريعة ولو أدخلت عليها بألف تأويل وتأويل . أيها الإخوة الكرام ؛ قال تعالى :

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾

[سورة الأنبياء الآية : ١٠٧]

النبي رحمة ، والقرآن رحمة ، وشريعة النبي عليه الصلاة والسلام رحمة ، وقال تعالى :

﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾

[سورة الأعراف الآية : ١٥٧]

يُستنبط من هذه النصوص القرآنية :

أن العلاقة بين الأمر ونتائجه ، وبين النهي ونتائجه علاقة علمية .

أي علاقة سبب بنتيجة ، لأن المشرع هو الله ، والله هو الخبير ، وهو وحده يعلم ما ينفعنا وما يضرنا ، وما يصلحنا وما يفسدنا .

أيها الإخوة الكرام ؛ لو أنشأنا مدرسة ، وهناك مربون كبار واختصاصيون في التربية والمناهج ، فهل نكل أمر وضع النظام الداخلي للطلاب أنفسهم أم لهؤلاء الخبراء الكبار في التربية والتعليم .

لو أوكلنا إلى الطلاب وضع النظام الداخلي لألغوا الامتحان ، ولجعلوا معظم العام الدراسي عطلاً ، ولجعلوا المواد الترفيحية هي الأصل ، أم يجب أن نوكل أمر وضع البرامج والمناهج وقواعد النجاح والرسوب بيد الخبراء المرابين .

أيها الإخوة الكرام ؛ لا يمكن أن يقدر النفع والضرر إلا الخالق ، لا يمكن أن يقدر المصلحة والمفسدة إلا خالق الإنسان ، لا يمكن أن يقدر الحسن والقبيح إلا خالق الإنسان لذلك المصلحة والمفسدة ، والحسن والقبيح ، وما هو جائز وما هو غير جائز ، وما ينبغي وما لا ينبغي ، والخير الشر ، وهذا كله موكول إلى خالق البشر ، ذلك أن الله سبحانه وتعالى بعلمه المطلق وخبرته المطلقة ، ورحمته المطلقة يشرع لهذا الإنسان ما يصلحه ، ويحرم عليه ما يفسده ، قال تعالى :

﴿ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ﴾

[سورة الأعراف الآية : ١٥٧]

أيها الإخوة الكرام ؛ إذا اعتقدنا اعتقاداً جازماً أن الله وحده هو المشرع ، نرى أن شرعه ثابت وخالد ، وفيه ضمان أكيد لمصلحة الفرد والجماعة ، وتهيئة كاملة للإنسان لسلامته في الدنيا والآخرة ، وسعادته في الدنيا والآخرة ، أما إذا ارتبط تقدير النفع والضرر والخير والشر ، والمصلحة والمفسدة ، والحسن والقبح إلى الإنسان ، عندئذ تكون التشريعات عرضةً للعبث والتلاعب والإخلال بالمصلحة العامة ، لأن الإنسان يتخيل ويتوهم أن هذا نافع وهذا ضار ، وهو كثيراً ما يتأثر بأهوائه ، ومصالحه الخاصة وكثيراً ما يكون محصوراً في دائرة ضيقة ، أو ناظراً من زاوية معينة ، أو نظره قاصر غير شامل ، مما يجعل تشريع الإنسان مطعوناً فيه بالنقص والانحراف ، وهو معرض للتغيير والتبديل ، والتعديل والإلغاء ، وقد يرى الإنسان ما هو ضار يراه نافعاً كالسرقة والخمر والزنا ، وقد يرى ما هو نافع يراه ضاراً ، كدفع الزكاة وأداء العبادات.

أيها الإخوة الكرام ؛ بشكل مختصر الإنسان ليس مؤهلاً أن يشرع ، لأن إدراكه ناقص وأهوائه فعالة في نوع قراره ، لذلك ينبغي أن نستسلم إلى الله عز وجل فيما أمر وفيما عنه نهى وزجر ، وينبغي أن نستسلم لرسوله صلى الله عليه وسلم المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى ، والذي أمرنا أن نأخذ منه وأن ندع ما نهانا عنه ، وأن نجعله قدوةً وأسوةً لنا .

أيها الإخوة الكرام :

التشريعات الأرضية أحياناً في بعض البلاد تقر الشيء المحرم إذا ارتضاه المجتمع ، وهذا ما حدث في بريطانيا ، حيث أقر في مجلس العموم البريطاني قانون يبيح اللواط .

إذا جعلنا المجتمع مصدراً للتشريع فهي طامة كبرى ، فالمجتمع قد يقر الوحل الذي يتخبط فيه . والتشريعات الوضعية في بعض البلدان تحمي الغاصب إذا استمر وضع يده على ما اغتصب مدة معينة ، يصبح هذا الشيء المغتصب مشروعاً له .

والتشريعات الوضعية في بعض البلدان تسقط الحق إذا سها صاحبه عن المطالبة به ، وهذا ما يُسمى بالتقادم المسقط .

أيها الإخوة الكرام ؛ أحياناً التشريعات الوضعية يهملها الدخل الكبير ، ففي بعض البلاد الإسلامية شمالاً ، مُنح أرفع وسام لامرأة تدير أكبر شبكة دعارة في بلادها ، وعدوا هذه المرأة قد خدمت الدولة ، فقدمت أكبر دخل في ميزانيتها ، هذه التشريعات الوضعية .

في بعض البلدان ؛ حينما يطلق الرجل زوجته يجب أن يعطيها نصف ما يملك ! .. بارت سوق الزواج ، وراجت سوق السفاح .

حدثني بعض الأصدقاء ، ممن زوج ابنته لتلك البلاد في شمال إفريقيا أن والد الفتاة يقدم لخاطب ابنته سند أمانة بالملايين ، من أجل أن يقبل أن يخطب ابنته ، فإن تذرعت الزوجة بنصف ما تملك ، تذرع أنت بسند الأمانة !.. توقف سوق الزواج .

وفي بعض البلدان ألزمت الأسرة أن تُتجب ولداً واحداً ، وهم في تلك البلاد يحبون الذكور ، فإذا أنجبت زوجاتهم بنتاً خنقوها ، فإذا أنجبت ذكراً سجلوه كطفل وحيد ، في عام ألفين هناك خمسين مليون نقص من الفتيات شكّلت الآن عصابات لخطف الفتيات في سن الزواج .

الإنسان حينما يشرع هو :

أولاً : يجهل خبايا النفس البشرية .

ثانياً : يعيش في أفق ضيق .

ثالثاً : ينظر من زاوية محددة .

رابعاً : تتلاعب أهواؤه ومصالحه .

يأتي تشريعه ناقصاً ، يأتي تشريعه مضحكاً أحياناً ، يأتي متناقضاً ، هذا التشريع يحتاج إلى تعديل وإلى تعديل وإلى تعديل ثم إلى إلغاء ! .

أما حينما يشرع خالق الإنسان العليم الخبير ، تشريعاً أصيلاً دائماً مستمراً لأنه متوافق مع خبيئة النفس .

أيها الإخوة الكرام ؛ شيء آخر من المسلمات في ديننا أن المباح هو ما أذن الشارع في فعله ، أو خير بين فعله وتركه ، دون أن يتعلق بفعله ولا بتركه مدح ولا ذم ولا ثواب ولا عقاب .

والأصل في الأشياء الإباحة :

ما لم يأت نص يحرم بعضها .

والأصل في العبادات الحظر :

ما لم يأت نص يثبت هذه العبادة .

هذه أيضاً من الحقائق المسلم بها .

أيها الإخوة الكرام ؛ الحرام هو ما طلب الشرع الحنيف تركه حتماً ، بحيث يذم فاعله ويعاقب على ارتكابه في الآخرة ، وقد ينضم إليها عقاب في الدنيا ، مثل أكل أموال الناس بالباطل ، وقتل النفس بغير حق ، وإيذاء الناس بالقول أو العمل .

والحرام — أيها الإخوة — يتناول كل ما يضر الجسم والعقل ، كاقتراف الفواحش ، وانتهاك الأعراض ، فالحرام يتناول الأقوال كالغيبة والنميمة ويتناول الأعمال القلبية كالحقد والحسد ، والفرح بشيوع الفاحشة بين المؤمنين ، ويتناول أفعال الجوارح ، كالسرقة وشرب الخمر والزنا .

﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْبِغْيَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا

بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾

[سورة الأعراف الآية : ٣٣]

وأشد شيء حرمه الله :

﴿ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾

أن تقول الضرورات تبيح المحظورات ، وتستعمل هذه القاعدة الأصولية في غير ما أراد الله عز وجل ، تستعملها لأكل المال الحرام ، تستعملها لترك الفرائض العبادية ، تستعملها لانتهاك المحرمات ، تستعملها لزيادة الثروات ، وتقول دائماً :

الضرورات تبيح المحظورات ! .

ما من قاعدة أصولية راجت بين الناس ، وساخت وسالت وماعت وساحت حتى دخلت في كل قالب كهذه القاعدة ، يقولها الإنسان عشرات المرات في اليوم الواحد ، وكأن هذه القاعدة أحلت له كل شيء ، تحلل من كل شيء ، وهو يقول الضرورات تبيح المحظورات ، وما أروع سيدنا علي حينما قال هذه كلمة حق (ليست هذه طبعاً) هذه كلمة حق أريد بها باطل .

أيها الإخوة الكرام ؛ الحرام نوعان :

١- حرام لذاته .

٢- وحرام لغيره .

فالحرام لذاته : كأكل لحم الخنزير ، وشرب الخمر والزنا .

والحرام لغيره : أن تصلي بثوب مغصوب ، أو أن تأكل طعاماً حلالاً دون أن تدفع الثمن .

هناك أمثلة وشواهد كثيرة جداً لا مجال إلى ذكرها كلها .

أيها الإخوة الكرام ؛ الحرام له وسائل ، وسائله محرمة أيضاً ، فمن المبادئ المقررة في الشريعة الإسلامية ، أن وسيلة المحرم حرام ، وأن وسيلة الواجب واجبة بناءً على القاعدة الأصولية : ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب .

الزنا حرام — شيء بديهي — الخلوة قد تقضي إلى الزنا فهي حرام إطلاق البصر في المحرمات، العين بريد الزنا ، إطلاق البصر حرام أن تصحب الأراذل حرام ، أن تخلو بامرأة أجنبية حرام ، أن ترتاد الأماكن التي لا ترضي الله حرام ، أن تفعل بعض المنكرات التي توصل إلى الفاحشة حرام ، فالحرام حرام ، والوسيلة إليه حرام ، هذا شيء بديهي في قواعد الحرام والحلال .

القاضي حينما يقضي بعلمه يُحاسب عند الله ، لأنه إذا قضى بعلمه قد يظهر المتقاضيين في حكمه ، لا يقضي القاضي بعلمه ، أن يقضي بعلمه وسيلة هذا الحكم الظالم حرام أيضاً .

بيع السلاح في الفتنة حرام ، لأنه يؤدي إلى مزيد من الشرور ، تحريم كل التسهيلات المؤدية إلى المعاصي ، فالخمرة حرام ، وبيعها حرام ونقلها حرام ، وعصرها حرام ، والإعلان عنها حرام ، وأي شيء يتصل بها حرام ، وسيلة الحرام محرمة .

العز بن عبد السلام من العلماء الأجلاء ، قال : من وسائل أحكام المقاصد والوسيلة إلى أفضل المقاصد هي أفضل الوسائل ، والوسيلة إلى أرذل المقاصد هي أرذل الوسائل .

فألذي يساهم في بناء ملهى ، يساهم في تمديداته ، في مرافقه ، في تزيينه ، ماذا يجري في هذا الملهى ، يجري الفعل الحرام ، فكل من ساعد على إنشائه تتاله الحرمة .

هذه الحقيقة الثانية ..

الحقيقة الأولى :

الحرام ما ألزمك الشرع بتركه على وجه قطعي .

الحقيقة الثانية :

أن وسيلة الحرام محرمة .

والحقيقة الثالثة :

عموم الحرام .

فالحرام يتصف بصفة الاطراد والشمول والتعميم — دققوا في هذا الكلام — لا فرق بين شخص وشخص ، ولا فئة و فئة ، ولا مكان ومكان ولا قوي وضعيف ، ولا ما كان في بلاد المسلمين ، أو في غير بلاد المسلمين الحرام يتصف بالاطراد والشمول والعموم ، قال الإمام الشافعي : الحلال في دار الإسلام حلال في بلاد الكفر ، والحرام في دار الإسلام حرام في دار الكفر ، فمن أصاب حراماً حده الله على ما شاء منه ولا تضع عنه بلاد الكفر شيئاً .

أي — أيها الإخوة — ليس في الإسلام سوى ذات خاصة ، وقف النبي عليه الصلاة والسلام وهو سيد الخلق وحبیب الحق وقف وقد دانت له الجزيرة العربية من أقصاها إلى أقصاها ، وقف وهو في أعلى درجات القوة قال : من كنت جلدت له ظهراً فهذا ظهري فليقتد منه ، ومن كنت أخذت له مالاً فهذا مالي فليأخذ منه ، ومن كنت شتمت له عرضاً فهذا عرضي فليقتد منه ولا يخشى الشحاء فإنها ليست من شأني ولا من طبيعتي .

أيها الإخوة الكرام ؛ المرأة التي سرقت من بني مخزوم .

فَعَنَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ فَقَالُوا وَمَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حَبُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

((**أَتَشْفَعُ فِي حَدِّ مَنْ حُدِّدَ اللَّهُ ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ وَإِيْمُ اللَّهُ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا))**

[أخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وأبو داود وابن ماجه وأحمد والدارمي]

هذا هو الدين ، هذا هو الحرام ، الحرام على كل الناس ، وفي كل مكان وزمان ، وفي كل ظرف وملابسة ، ليس هناك امتيازات خاصة .

سيدنا سعد بن أبي وقاص ، الذي قال عنه النبي صلى الله عليه وسلم :

((**هَذَا خَالِي فَلْيُرِنِي امْرُؤُ خَالَهُ))**

[انفرد به الترمذي وقال حديث حسن غريب]

والذي فداه بأمه وأبيه .

قال علي رضي الله عنه مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُفَدِّي رَجُلًا بَعْدَ سَعْدٍ سَمِعْتُهُ يَقُولُ :

((**ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي))**

[أخرجه البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجه وأحمد]

سعد بن أبي وقاص نفسه ، خاطبه عمر رضي الله عنه ، قال له يا سعد ، لا يغررك أنك خال رسول الله ، فالخلق كلهم عند الله سواسية ليس بينه وبينهم قرابة إلا طاعتهم له ، الخلق جميعاً في ذات الله سواء .

الحرام حرام في كل ظرف وفي كل مناسبة .

أيها الإخوة الكرام : الاحتياط في الحرام

على المسلم أن يحتاط في أمر الحرام ، فيجنب نفسه الوقوع فيه أو الانزلاق في مدارجه ، وإذا التبس عليه الأمر اعتبره حراماً ، أخذاً ببدأ سد الذرائع ، النعمان ابن البشير رضي الله عنه ، قال — وهذا الحديث الشريف أصل في هذا الموضوع ، يقول عليه الصلاة والسلام :

عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَأَهْوَى
النُّعْمَانُ بِإِصْبَعَيْهِ إِلَى أُذُنَيْهِ :

((إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فَمَنْ اتَّقَى
الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ كَالرَّاعِي يَرعى حَوْلَ
الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ
مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ))

[أخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه وأبو داود وأحمد والدارمي]

أيها الإخوة الكرام ؛ الضابط – هذا مصطلح فقهي ، المعيار يعني المقياس – الضابط فيما يخفى
من المصالح والمفاسد من غير تعبد ، أنه مهما ظهرت المصلحة الخالية عن المفسدة تسعى في
تحصيلها ، ومهما ظهرت المفاسد الخالية عن المصالح ، تسعى في درئها ، وإن التبس علينا
الأمر احتطنا للمصالح في تقدير وجودها ، وفعلمناها ، واحتطنا للمفاسد بتقدير وجودها وتركناها.
يعني لو أردت أن تعلم بنتاً درساً خصوصياً في خلوة مع رجل احتمال المفسدة ودعها ، ما دامت
الخلوة المحرمة فلا مجال إلى فعلها إطلاقاً .

أيها الإخوة الكرام ؛ عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ السَّعْدِيِّ قَالَ قُلْتُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ مَا حَفِظْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

((دَعَا مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ فَإِنَّ الصِّدْقَ طُمَأْنِينَةٌ وَإِنَّ الْكَذِبَ رِيْبَةٌ))

[أخرجه الترمذي والنسائي وأحمد والدارمي]

إن الله تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها ، وحد حدوداً فلا تعتدوها ، وحرم أشياء فلا تنتهكوها ،
وسكت عن أشياء لكم غير نسيان رحمة بكم فلا تبحثوا عنها .

أيها الإخوة الكرام ؛ الحكمة من الأشياء التي أمرنا الله بها جلية واضحة ، والحكمة من الأشياء
التي نهانا الله عنها جلية واضحة ، والحكمة من الأشياء التي تركها الشرع الحنيف ، تركها بلا
تحريم ولا تحليل ، الحكمة من هذه الأشياء لا نقل عن الحكمة التي أمرنا الله بها ونهانا عنها ، فلا
تبحثوا عنها ، ما أمرتكم فأطيعوه وما نهيتكم عنه فانتهوا والذي سكت عنه الشرع فلا تبحثوا عنه.
وفي حديث آخر :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :

((مَا نَهَيْتُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ وَمَا أَمَرْتُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ فَإِنَّهَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةً مَسَائِلِهِمْ وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ))

[أخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد]

المنهيات لا يمكن أن تساوي عليها ، أما أمرك أن تدفع الصدقة ادفع ما تستطيع ، أمرك أن تفعل الخير ، افعل منه ما تستطيع ، أما الذي نهاك عنه لا يمكن أن تقول أنا أنتهي عنه ما أستطيع ، لأن المستودع موضوع إكمامه له حالة واحدة ، إما أنه محكم أو غير محكم .

أما إذا كان غير محكم ، عدم الإحكام نسبي ، أما الإحكام حدي لذلك الذي نهى عنه النبي لا يقبل الاختلاف أبداً ، والذي أمر به النبي تطوعاً افعل منه ما تستطيع ، هذا معنى قول النبي عليه الصلاة والسلام :

((مَا نَهَيْتُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ وَمَا أَمَرْتُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ ..))

أيها الإخوة الكرام ؛ لهذا الموضوع تنمة إن شاء الله تعالى تكون في خطب قادمة فهو من اخطر الموضوعات المتعلقة بالحلال والحرام ، الإنسان يظل في خير ما دام مستقيماً على أمر الله ، يكون مستجاب الدعوة ما كان ماله حلالاً ويكون بعيداً عن أن يكون الله راضياً عنه ما دام عمله حراماً أو دخله حراماً ، أما هذه القاعدة التي ساحت وماعت وسالت وجرت على كل لسان أن الضرورات تبيح المحظورات لها شروط دقيقة جداً ، ولها ضوابط نبحت فيها إن شاء الله في الخطبة القادمة .

أيها الإخوة الكرام حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا وزنوا أعمالكم قبل أن توزن عليكم واعلموا أن ملك الموت قد تخطانا إلى غيرنا ، وتخطى غيرنا إلينا فلنخذ حذرنا ، الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله الأمانى والحمد لله رب العالمين .

* * *

الخطبة الثانية :

الحمد لله رب العالمين ، وأشهد أن لا إله إلا الله ولي الصالحين ، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله صاحب الخلق العظيم .

أيها الإخوة الكرام ؛ أخ كريم قد م لي قصاصة من جريدة صدرت في الواحد والعشرين من الشهر الثاني في عام ألف وتسعمائة وسبعة وتسعين ، عنوان هذه القصاصة الأطباء يتخلون عن الفصل بين العلم والدين والصلاة جزء من العلاج في أمريكا .

في غرفة معينة في المركز الطبي التابع لإحدى الجامعات الكبرى استمعت الطبية إلى مريضتها وهي في الرابعة والخمسين من العمر تعرضت مؤخراً لأزمة قلبية ، وتشكو من ضيق دائم في التنفس ، ولكن بعد المعاينة بدا واضحاً للطبيبة أن مريضتها لا تحتاج إلى دواء إطلاقاً وبدلاً من ذلك اقترحت الطبيبة علاجاً أثبت أن له قوة شفاء كبيرة في كثير من الدراسات ، ما هو هذا الدواء ، اقترحت الطبيبة على مريضتها أن تصلي لله عز وجل ، وعلى هذا تصافحت المرأتان وأحننا رأسيهما وتممتنا بالصلاة .

قال كان هذا اللقاء وهذا العلاج دليلاً على تغير بطيء وهادئ تشهده مهنة الطب ، أن تصف لمريض أن يصلي ، أن يتصل بالله ، أن يتوب إلى الله ، أن يصطلح مع الله ، وهذا جزء من العلاج ، هذا اكتشف لا من باب التعبد ، ولا من باب تطبيق منهج الله ، اكتشف من التجارب . قال ولا أحد يعلم كم من الأطباء يأمرهم مرضاهم بالصلاة ، لكن عدداً متزايداً من الأطباء في كل أنحاء الولايات المتحدة يتخلون عن الفصل التقليدي بين الدين والعلم ، ويكتشفون الفوائد الشفائية بالصلاة .

وأظهر استطلاع أجري في تشرين الأول في اجتماع سنوي ضم أكثر من مائتي وخمسين طبيباً ، هذا الاستطلاع انتهى إلى أن تسعة وتسعين بالمائة من الأطباء وجدوا أن هناك فائدة ملموسة واضحة عند مرضاهم حينما يدعونهم إلى الصلاة .

أيها الإخوة الكرام : وفي جامعة أخرى حضر مؤتمراً أكثر من ألف شخص يعملون في مجال الصحة ، هؤلاء أكدوا أيضاً العلاقة بين الشفاء وبين الصلاة .

وقال بعض الأطباء إن الرأي الغالب كان أن العلم لا يتناسب مع الدين أضاف قائلاً إن الشجاعة ما زالت غير كافية للاعتراف بقوة تأثير الصلاة وأن هناك فراغ فيما يتعلق بالعناية الكاملة لمرضانا .

هذا المريض حينما يصطلح مع الله ، حينما يتصل بالله يقوى جهاز مناعته ، وهذه حقيقة علمية . جهاز المناعة هو الجهاز الرائع المدهش ، الذي خلقه الله في الإنسان ليكافح المرض ، ليكافح السرطان ، ليكافح كل خلل في جسم الإنسان هذا الجهاز الخطير المبدع ، هذا الجهاز يقوى في الاتصال بالله ، يقوى بالحب ، يقوى بحالة الأمن ، يقوى بالطمأنينة ، يقوى بالثقة . وهذا الجهاز يضعف بالقلق ، فالإيمان صحة ، بالمعنى الدقيق للكلمة بالمعنى الاصطلاحي ، الإيمان صحة .

أيها الإخوة الكرام ؛ وقال طبيب آخر وهو مدير معهد وطني للأبحاث العلمية ، قال نشعر أن إثارة موضوع الدين مع مرضانا هو ضد آداب المهنة ، سابقاً ! . ضد آداب المهنة أن توجه المريض إلى طاعة الله ، أن توجه المريض إلى الاصطلاح مع الله ، قال هذا ضد آداب المهنة سابقاً ، أما الآن أصبح ضرورة تملئها طبيعة المهنة ، وحاجة النفس .

أيها الإخوة الكرام ؛ الدافع لاهتمام الأطباء بالدين هو أن المرضى يريدون من أطبائهم أخذ توجيهات روحية في المعالجة ، ذلك أن بعض الإحصاءات الأخيرة تبين أن ألف إنسان سئلوا عن علاقة الشفاء بالصلاة ، أربعة وستون بالمائة من المشهورين في هذا الاستطلاع أكدوا أن هناك علاقة قوية بين الشفاء وبين التدين الصحيح أو الاتصال بالله عز وجل .

تقول بعض المريضات ، تقول أنا أشعر بثقة لا حدود لها حينما أشعر أن الطبيب موصول بقوة عليا ، وأنه يعطيني توجيهات من عند الخالق مطمئن له وترتاح له ، وقد تعين هذه الفكرة جسمها على الشفاء .

وتظهر بعض الدلائل العلمية بشكل متزايد أن الصلاة يمكن أن تساعد في تخفيف كثير من الأمراض ، حتى الأمراض التي تبدو أنها عضالة لا شفاء لها ، وأظهرت الدراسات الأخيرة وهي في الإجمال على أكثر من مائتين أن المتدينين يكون ضغط الدم عندهم أخف ، وقلوبهم أكثر صحة .

لأن ضغط الدم أساسه ضغط الهم ، وهم المؤمن هو الله ، اجعل الهموم همماً واحداً يكفك الهموم كلها ، اعمل لوجه واحد يكفك الوجوه كلها .

وأظهرت الدراسات أيضاً أن الصحة العقلية تتحسن بشكل أكبر لدى المرضى الذين يصلون ، فهم أقل عرضة للإحباط ، وأقل من أن يصبحوا مزمنين ، أو أن يبادروا إلى الانتحار .

الإنسان الدين ضغطه جيد طبيعي ، وقلبه قوي ، السبب مطمئن الله عز وجل ، مستسلم لأمره :

﴿ قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴾

[سورة التوبة الآية : ٥١]

يقيم منهجه ويستسلم له :

يا معاذ — دققوا في هذا الحديث الصحيح — عَنْ مُعَاذِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ رَدِفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ عُفَيْرٌ فَقَالَ :

((يَا مُعَاذُ هَلْ تَدْرِي حَقَّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ وَمَا حَقَّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَحَقَّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُبَشِّرُ بِهِ النَّاسَ قَالَ لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَكَلَّبُوا))

[أخرجه البخاري ومسلم]

الله عز وجل أنشأ لنا حقاً عليه ، أن لا يعذبنا ، فالمؤمن حينما يتصل بالله ويطيعه في كل شؤون حياته يشعر بالأمن ، قال تعالى :

﴿ وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ * الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾

[سورة الأنعام الآيات : ٨١-٨٢]

هؤلاء من باب الدراسات والتجارب والبحوث وصلوا إلى أن المريض المتدين ، المريض الموصول بالله عز وجل ، المريض الذي يأوي إلى ركن شديد ، هذا المريض أسرع شفاءً وأكثر صحة من الذي قُطع عن الله عز وجل بقواطع الذنوب ، هؤلاء الأجانب يبحثون عن الحقيقة وقد وصلوا إلى طرفها مؤخراً ، ولكن بعد فوات الأوان .

والحمد لله رب العالمين

خطبة الجمعة - الخطبة ٠٦٣٢ : الضرورات تبيح المحظورات ٢.

لفضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ: ١٩٩٧-٠٩-٢٦

بسم الله الرحمن الرحيم

الخطبة الأولى :

الحمد لله نعمده ، ونستعين به ونسترشده ، ونعوذ به من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضل فلن تجد له ولياً مرشداً ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده ولا شريك له ، إقراراً بربوبيته وإرغاماً لمن جحد به وكفر ، وأشهد أن سيدنا محمداً صلى الله عليه وسلم رسول الله سيد الخلق والبشر ، ما اتصلت عين بنظر أو سمعت أذن بخبر ، اللهم صل وسلم وبارك على سيدنا محمد ، وعلى آله وأصحابه ، وعلى ذريته ومن والاه ، ومن تبعه إلى يوم الدين .

اللهم لا علم لنا إلا ما علمتنا ، إنك أنت العليم الحكيم ، اللهم علمنا ما ينفعنا ، وانفعنا بما علمتنا وزدنا علماً ، وأرنا الحق حقاً وارزقنا اتباعه ، وأرنا الباطل باطلاً ، وارزقنا اجتنابه ، واجعلنا من يستمعون القول فيتبعون أحسنه ، وأدخلنا برحمتك في عبادك الصالحين .

الضرورات تبيح المحظورات :

أيها الإخوة الكرام ؛ لازلنا في موضوع القاعدة الأصولية :

الضرورات تبيح المحظورات .

ونظراً لأن هذه القاعدة ساحت و ماعت و سالت ، حتى قصد منها عكس أصلها ، فلذلك أردت أن تكون بفضل الله عز وجل وتوفيقه مجموعة خطب تبين حدود الضرورة .

فنحن في الخطبة السابقة وصلنا إلى أن الشريعة مبناها ، وأساسها ، على الحكم ومصالح العباد ، في المعاش والمعاد ، وهي عدل كلها ، ورحمة كلها ، ومصالح كلها ، وحكمة كلها ، فكل مسألة خرجت عن العدل إلى الجور ، وعن الرحمة إلى ضدها ، وعن المصلحة إلى المفسدة ، وعن الحكمة إلى العبث ، فليست من الشريعة وإن أدخلت عليها تأويل وتأويل ، فالشريعة عدل الله بين عباده ورحمته بين خلقه ، وظله في أرضه ، وحكمته الدالة عليه وعلى صدق رسوله أتم دلالة وأصدقها .

قال هذا ابن القيم في إعلام الموقعين عن رب العالمين .

الأصل في الأشياء الإباحة والآيات الدالة على ذلك :

أيها الإخوة الكرام ؛ وصلنا في الخطبة السابقة إلى حقيقة أساسية شرحت بإيجاز شديد وجدت من المناسب أن أبسط هذه القاعدة في هذه الخطبة تمهيداً للحديث عن الضرورات تبيح المحظورات . وصلنا إلى أن الأصل في المعاملات الإباحة ما لم يرد نص في التحريم ، وأن الأصل في العبادات الحظر ما لم يرد نص بالوجوب .

هذه شرحتها شرحاً مقتضباً ووجدت من المناسب جداً أن أفصلها في هذه الخطبة . قال بعض الشافعية : الأصل في الأشياء النافعة الإباحة ، وفي الأشياء الضارة التحريم ، والأرجح أن كل الأشياء والأفعال التي لم يرد نص بشأنها حكمة الإباحة ، ولا يُحرم شيء إلا بنص صريح واضح الدلالة صحيح . والأدلة ، دققوا في هذه الآيات الكريمة :

الآية الأولى :

﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾

[سورة البقرة الآية : ٢٩]

لغير العاقل تفيد التعميم والشمول .

﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾

ولكم : تفيد الاختصاص ، أي ما في الأرض جميعاً خلق خصيصاً لكم هذه الأدلة أصل القاعدة .

الآية الثانية :

قال تعالى :

﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نَفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾

[سورة الأعراف الآية : ٣٢]

هذه من استفهام إنكاري ، أي إنكار التحريم ، وإنكار التحريم يعني إثبات الإباحة :

﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نَفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾

[سورة الأعراف الآية : ٣٢]

الآية الثالثة :

﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حَلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾

[سورة المائدة الآية : ٥]

﴿ لَكُمْ ﴾

خصيصاً لكم .

﴿ الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ ﴾

الطيبات كما قال العلماء مخصصة بنا ، والطيبات ما تستطيه النفس ويستحسنه الطبع .

الآية الرابعة :

﴿ قُلْ لَنَا أَجْدٌ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خَنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾

[سورة الأنعام الآية : ١٤٥]

فالأصل الإباحة ، والاستثناء هو التحريم .

هذه الآيات تؤكد أن الأصل في الأشياء الإباحة ، ما لم يرد نص في التحريم ، وأما السنة المطهرة الصحيحة ، فقد روى الإمام البخاري ومسلم وأحمد من حديث سعد بن أبي وقاص ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

((إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرِّمْ فَحَرَّمَ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ))

وفي حديث آخر أخرجه الترمذي وابن ماجة عن سلمان الفارسي قال : سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ السَّمْنِ وَالْجُبْنِ وَالْفِرَاءِ فَقَالَ :

((الْحَلَالُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ ، وَالْحَرَامُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ مِمَّا عَفَا عَنْهُ))

حكمة الذي سكت عنه لا تقل عن حكمة الذي أمر به ، حكمة الذي سكت عنه لا تقل عن حكمة الذي نهى عنه ، فأمر بأشياء لحكمة بالغة مطلقة ، ونهى عن أشياء لحكمة بالغة مطلقة ، وسكت عن أشياء لحكمة بالغة مطلقة .

أو أي شيء أمر به يقربنا إلى الله وإلى الجنة ، وأي شيء نهانا عنه يبعدنا هذا الشيء عن الله وعن جنته ، أو يقربنا إلى النار ، أما الذي سكت عنه فهو حيادي ، ليس له قيمة إيجابية ولا سلبية ، هذا مما سكت عنه .

شيء آخر في هذا الموضوع .

((الْحَلَالُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ ، وَالْحَرَامُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ مِمَّا عَفَا عَنْهُ))

يعني يكفي أن تعرف ما حرم الله عز وجل ، وما سواه مباح .

حديث آخر ، قال عليه الصلاة والسلام :

((إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها ، وحدّ حدوداً فلا تعتدوها))

الفرائض يجب أن تأخذها ، أما الحدود يجب أن تقف بعيداً عنها مسموح إلى هذا الحد

((وحدّ حدوداً فلا تعتدوها ، وحرّم أشياء فلا تقربوها ، وترك أشياء - عن غير نسيان - فلا تبحثوا عنها))

[أخرجه الدارقطني في سننه]

وفي رواية أخرى :

((إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها ، ونهى عن أشياء فلا تنتهكوها ، وحدّ حدوداً فلا

تعتدوها ، وغفل عن أشياء من غير نسيان فلا تبحثوا عنها))

[أخرجه الطبراني في المعجم الكبير]

ما سكت عن الشارع فهو مباح :

فدل على أن المسكوت عنه مباح معفو عنه .

أيها الإخوة الكرام ؛ لو ناقشنا الموضوع مناقشة عقلية ، الانتفاع بما سكت عنه الشارع الحكيم انتفاع بما لا ضرر فيه على المالك ولا على المنتفع .

لو أن مصباحاً في الطريق متألق ، ودخل هذا الضوء إلى غرفتك فقرأت على مصباح الطريق ، هل تضرر المالك ، انتفعت ولم يتضرر هذا مما سكت عنه الشارع .

لو أنك استظللت بظل جدار ، هل يتضرر صاحب البيت ؟ لا يتضرر فالشيء الذي لا يؤدي المالك وينفع المملوك سكت عنه الشارع الحكيم .

شيء آخر قال تعالى :

﴿ وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَاعِبِينَ ﴾

[سورة الأنبياء الآية : ١٦]

والآية الثانية :

﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴾

[سورة المؤمنون الآية : ١١٥]

فربنا عز وجل في هاتين الآيتين نفى العبثية ، أي كل شيء خلقه له مقصد عظيم ونفع كبير ، فالإنسان حينما ينتفع بما خلق الله عز وجل يحقق أمر الله عز وجل .

ثمة شيء دقيق جداً في الموضوع ؛ إن تكليف الناس من دون بيان أو أمر ، أو تحريم أشياء من دون بيان أو تحريم ، هذا لا يُطاق ، والله جل جلاله منزّه عن ذلك .

أنت كموظف في مؤسسة ، أعطاك المدير الأوامر والنواهي وقال لك هناك أوامر لن أذكرها لك ، وهناك نواهي لن أذكرها لك فاحذر أن تقع في ما نهيتك عنه مما لم أذكره لك ، وإياك أن تقصر فيما أمرتك به مما لم أذكره لك ، هذا ظلم شديد ، لا يليق بالله عز وجل ، وهو منزّه عن أن يأمرنا بأمر لم يرد في الكتاب والسنة ، وعن أن ينهانا عن شيء لم يرد في الكتاب والسنة ، يؤكد هذا قوله تعالى :

﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾

[سورة التوبة الآية : ١١٥]

لا يُحکم على الضال أنه ضال إلا إذا ترك شيئاً قد كلف به ، لا يُحکم على الضال بالضلال إلا إذا وقع في شيء نهى عنه ، أما من دون نهى ومن دون أمر لا يكون هناك ضلال ولا معصية . المسكوت عنه في الشريعة مباح حلال ، سواء كان في الأشياء أو الأعيان أو الأفعال أو التصرفات ، فالأصل فيها عدم التحريم ، قال تعالى :

﴿ وَمَا لَكُمْ أَنَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِّرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ

وَإِنَّ كَثِيرًا لَيُضِلُّونَ بِأَهْوَاءِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ ﴾

[سورة الأنعام الآية : ١١٩]

أما العبادات فلها صفة دينية محضة ، لا يُشرع شيء إلا بما يرضى به المشرع الحكيم ، ومن هنا قال العلماء هذه القاعدة : لا تُشرع عبادة إلا بشرع الله .

دققوا في هذا الكلام ، أنت مكلف أن تعبد الله وفق ما أمر الله لا أن تخترع عبادات من عندك ما أنزل الله بها من سلطان ، تكلف الناس ما لا يطيقون ، تحملهم على ترك الدين ، على النفور من أحكام الشريعة .

أنت مكلف أن تعبد الله ، والأهم من ذلك مكلف أن تعبده وفق ما يريد وفق ما شرع ، لذلك القاعدة الدقيقة :

لا تُشْرَعُ عِبَادَةٌ إِلَّا بِشُرْعِ اللَّهِ ، وَلَا تُحْرَمُ عَادَةٌ إِلَّا بِتَحْرِيمِ اللَّهِ .

العادة ما اعتاده الناس ، في حياتهم مما يحتاجون إليه ، لكن ما ثبت ضرره فهو حرام ، فعن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ :

((أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى أَنْ لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ))

[أخرجه ابن ماجه وأحمد]

تروي كتب السيرة أن الذين عصوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في موقعة أحد ، صلى عليهم النبي ، العلماء ماذا قالوا :

قالوا هؤلاء عصوا أمراً تنظيمياً ، ولم يعصوا أمراً تشريعياً ، لأن الحلال ما أحله الله والحرام ما حرمه الله .

الشريعة الإسلامية مبدئها اليسر والاعتدال ودفع الحرج :

أيها الإخوة الكرام ؛ من الأصول المقطوع بها ، والمبادئ الأساسية في الشريعة الإسلامية مبدأ اليسر والتسهيل والتسامح والاعتدال ، ودفع الحرج والمشقة في الأحكام التشريعية ، فخاصية الإسلام السماح ، وشأن هذه الشريعة بالناس الرفق ، هذا هو الأصل ، اليسر والرفق ، ودفع الحرج ، والحرج والتضييق والمشقة ، هذا أصل في الشريعة كبير .
الأدلة على ذلك ، قال تعالى :

﴿ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مَلَّةً أَلَيْسَ بِإِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ ﴾

[سورة الحج الآية : ٧٨]

﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُم وَلِعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾

[سورة البقرة الآية : ١٨٥]

﴿ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا ﴾

[سورة النساء الآية : ٢٨]

الرابع :

﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾

[سورة البقرة الآية : ٢٨٦]

إلا أن هذا الوسع يحدده الله لا أنت ، كل من أراد أن يخفف عن نفسه شيئاً يقول لك يا أخي :

﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾

[سورة البقرة الآية : ٢٨٦]

هذه تشبه الضرورات تبيح المحظورات ، تتخذ هذه الآية حجةً لتخفيف التكاليف التشريعية فيما لا مسوغ له ، هذه لها موضوع آخر ، من يحدد وسع الإنسان هو الله الواحد الديان لا أنت ، أنت بدافع من أهوائك ومصالحك ورغباتك وميولك تقول : هذا فوق طاقتي ، أما الذي يحدد أنه فوق طاقتك هو الشرع الحكيم ، فما حسنه الشرع فهو حسن وما قبحه الشرع فهو قبيح ، يقول الإمام الشاطبي : إن الأدلة على رفع الحرج في هذه الأمة بلغت مبلغ القطع .

يعني أعلى درجة للصحة ، عندنا :

الوهم : يساوي ثلاثين في المائة .

الشك : يساوي خمسين في المئة .

الظن : يساوي ثمانين في المئة .

غلبة الظن : يساوي تسعين في المئة .

القطع : يساوي مئة بالمئة .

يقول هذا الإمام الكبير : إن الأدلة على رفع الحرج في هذه الأمة بلغت مبلغ القطع .

هذه أدلة كتاب الله ، فما أدلة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟

أخرج الإمام أحمد في مسنده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

((بُعْثَ بِالْحَنْفِيَةِ السَّمْحَةَ))

فيها سماح ويسر ، وفيها رفع حرج ، وقد ورد من أفعال النبي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ :

((مَا خَيْرَ رَسُولٍ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا ، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ ، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تَنْتَهَكَ حُرْمَةَ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ بِهَا))

[رواه البخاري ومسلم وأبو داود وأحمد ومالك]

وفي حديث ثالث :

((إِنْ اللَّهُ يَحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رِخْصَةً كَمَا يَحِبُّ أَنْ تُؤْتَى عِزَائِمَهُ))

[عن ابن مسعود موقوفا]

وحديث رابع ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

((إِنْ الدِّينَ يُسْرًا وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ ، فَسَدِّدُوا ، وَقَارِبُوا ، وَأَبْشِرُوا ، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدَّلْجَةِ))

[أخرجه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه وأحمد]

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذًا وَأَبَا مُوسَى إِلَى الْيَمَنِ قَالَ :

((يَسْرًا وَلَا تُعَسِّرَا ، وَبَشِيرًا وَلَا تُنْفِرَا ، وَتَطَاوَعًا وَلَا تَخْتَلِفَا))

[رواه البخاري ومسلم والنسائي وأبو داود وابن ماجه وأحمد]

أما الذي يخص الدعاة فهو :

((تَطَاوَعًا وَلَا تَخْتَلِفَا))

تطاوعا ، ليطع كل منكما الآخر ، يعني أطعه أنت وليطعك هو ، يعني تعاونوا ولا تنافسوا ، يعني تعاونوا على نشر الحق ، لا تنافسوا الحق ، الحق لا يحتمل تنافس لا يحتمل حظوظ نفسية ، لا يحتمل مصالح شخصية ، وكل الذي يفضل مصالحة الخاصة على مصلحة الأمة فهذا دليل نقص في إيمانه وإخلاصه وكل من يفضل مصلحة المسلمين العامة على مصالحة الخاصة فهذا دليل إيمانه وإخلاصه .

((تَطَاوَعًا وَلَا تَخْتَلِفَا))

هذه نصيحة النبي صلى الله عليه وسلم لسيدنا معاذ بن جبل وأبي موسى الأشعري ، ولو أن الدعاة أخذوا بهذه الكلمة ، بهاتين الكلمتين من رسول الله .

((تَطَوَّعًا وَلَا تَخْتَلَفًا))

أطعه تارة ، وليطعك تارة ، ولا تحدثا في الإسلام انشقاقاً ، ولا تحدثا في الإسلام انهداماً ، ولا تحدثا في الإسلام عداوةً ، ولا تكثرنا الاتجاهات فإنها تمزق الأمة ، وتضعف قوتها ، قال تعالى :

﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾

[سورة الأنفال الآية : ٤٦]

وعن أبي هريرة رضي الله أن أعرابياً بال في المسجد فثار إليه الناس ليقعوا به ، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم :

((دَعُوهُ ، وَأَهْرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ ذُنُوبًا مِنْ مَاءٍ أَوْ سَجَلًا مِنْ مَاءٍ ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُبْسِرِينَ ، وَلَمْ تَبْعَثُوا مُعْسِرِينَ))

[أخرجه البخاري والترمذي والنسائي وأبو داود وابن ماجة وأحمد]

الداعية الصادق يعتمد على حاجات الإنسان الأساسية ، ويوظفها في دعوة الناس إلى الله . بين للناس ؛ أنك إذا استقمتم على أمر الله يرزقك الله ، ائته بالدليل :

﴿ وَأَنْ لَوْ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَهُمْ مَاءً غَدَقًا ﴾

[سورة الجن الآية : ١٦]

بين لهم أن المؤمن وحده يتمتع بالأمن ، قال تعالى :

﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾

[سورة الأنعام الآية : ٨٢]

أيها الإخوة الكرام ؛ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

((رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ ، وَإِذَا اشْتَرَى ، وَإِذَا اقْتَضَى))

[أخرجه البخاري والترمذي وابن ماجة وأحمد ومالك]

شيء آخر :

ما ثبت من مشروعية الرخص ، في قصر الصلاة والجمع بين الصلاتين ، والفطر في رمضان في حال السفر والمرض ، وتناول المحرمات حال الضرورة ، هذا يدل قطعاً على أن الشريعة الإسلامية رفعت الحرج عن المؤمنين .

قال بعض العلماء محللاً الحكمة البالغة التي من أجلها رُفِعَ الحرج عن المؤمنين :

أولاً :

رُفِعَ الحرج عن المؤمنين خوف أن يسقط المرء وهو في طريقه إلى الله .
لو أن التكليف فوق طاقته ربما سقط في طريق الإيمان ، ونحن نريده أن لا يسقط ، نريده أن يصل إلى الله .

ثانياً :

خوف أن تصبح الشريعة بغیضة ومكروهة .
الإنسان إذا مرض ، وكان يقتضي أن يأكل ، أو أن يأخذ الدواء ، ومنعته الشريعة أن يأخذ الدواء أصبحت الشريعة بغیضةً في نظره ، خوف أن تكون الشريعة بغیضة ومكروهة .
وخوف إدخال الفساد على المكلف في جسمه أو ماله أو حاله .
وخوف التقصير في وظائف العبد الأساسية ، كراعيته أهله وأولاده وإتقانه لعمله ، المراد من الإنسان أن يقوم بجميع وظائفه وأعماله على وجه لا يُخل بوحدة منها ولا بحال من أحواله .
روى البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها :

((أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَحْتَجِرُ حَصِيرًا بِاللَّيْلِ فَيُصَلِّي عَلَيْهِ وَيَبْسُطُهُ بِالنَّهَارِ فَيَجْلِسُ عَلَيْهِ فَيَجْعَلُ النَّاسُ يَتُوبُونَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ حَتَّى كَثُرُوا فَأَقْبَلَ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ خُذُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُ حَتَّى تَمَلُّوا وَإِنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ مَا دَامَ وَإِنْ قَلَّ))

[أخرجه البخاري ومسلم والنسائي وأبو داود وأحمد ومالك]

أحب الأعمال إلى الله أدومها ، داومت على مجلس علم ألزمه ، داومت على صلاة جماعة ألزمها ، داومت على صدقة تابعها ، داومت على دعوة إلى الله تابعها .

((وَإِنْ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ مَا دَامَ وَإِنْ قَلَّ))

حتى في المهن في الحرف ، من حرفة إلى حرفة ، هذا لا يفلح ولا في حرفة أما الذي يبدأ صغيراً في حرفة ، تتنامى خبراته ، وتعلوا معلوماته هذا يتفوق في نهاية المطاف .

وفي حديث رواه الإمام مسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم :

((إن هذا الدين متين فأوغل فيه برفق ، فإن المنبت لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى))

هذا المسرع ، لأن تصل متأخراً خير لك من أن لا تصل ، فإن المنبت الذي أُرهِق الناقاة فوق طاقتها ، لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى .

وفي حديث آخر رواه الإمام مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم :

((إِنَّكَ لَتَصُومُ الدَّهْرَ ، وَتَقُومُ اللَّيْلَ ، فَقُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : إِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمْتَ لَهُ الْعَيْنُ ، وَنَفَهْتَ لَهُ النَّفْسُ ، لَأَصَامَ مَنْ صَامَ الدَّهْرَ ، صَوْمٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ ، قُلْتُ : فَإِنِّي أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ : فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا ، وَيُفْطِرُ يَوْمًا ، وَكَأَيُّ يَوْمٍ إِذَا لَأَقَى))

[أخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وأبو داود وابن ماجه وأحمد والدارمي]

هذا ليس بصيام ..

ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم الوصال ، وعن قيام الليل كله وعن الترهيب .

كنت قرأت قصة عن سيدنا عمر ، جاءه رسول من أذربيجان ، وصل المدينة في منتصف الليل، كره أن يطرق باب أمير المؤمنين ليلاً فذهب إلى المسجد ، فإذا برجل يصلي ويقول : رب هل قبلت توبتي فأهني نفس أم رددتها فأعزها ، قال من أنت يرحمك الله ، طبعاً في ظلام ، قال أنا عمر ، قال أمير المؤمنين ؟ .. يا أمير المؤمنين ألا تنام الليل ، قال : إني إن نمت ليلي أضعت نفس أمام ربي ، وإن نمت نهاري أضعت رعيتي .

معنى ذلك أنه لا ينام أبداً .. والله أيها الإخوة أحجمت عن هذه القصة سنوات طويلة ، إلى أن عثرت على رواية لهذه القصة ، إني إن نمت ليلي كله أضعت نفس أمام ربي ، وإن نمت نهاري أضعت رعيتي . معقول ..

شيء آخر ، نهى النبي عليه الصلاة والسلام عن صيام الوصال وعن قيام الليل كله وعن الترهيب ..

فهذه التي تمتنع عن الزواج بدافع أنها تريد أن تتبتل لله عز وجل وأن تقوم الليل وأن تحفظ القرآن ، هذه دعوة إلى الرهينة والإسلام منها بريء ، إذ لا رهبانية في الإسلام ، فالتى تمتنع

عن الزواج بحجة انقطاعها إلى الله ، وإلى تلاوة القرآن ، وإلى قيام الليل ، وتخالف منهج الله عز وجل ، وتخالف التصميم الإلهي للأُنثى أنها زوجة ، هذه تبتعد .

اعلمي أيتها المرأة ، وأعلمي من دونك من النساء أن حسن تبعل المرأة زوجها يعدل الجهاد في سبيل الله .

مجاهدة ، والجهاد ذروة سنام الإسلام ، ومن تحسن تبعل زوجها والعناية في أولادها ، وتقيم في بيتها شرع ربها فهي كالمجاهدة في سبيل الله .

إذا نهى عليه الصلاة والسلام عن صوم الوصال ، وعن قيام الليل كله وعن الترهيب .

ويقول في حديث صحيح رواه البخاري ومسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال :

((جَاءَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ إِلَى بَيْوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانَهُمْ تَقَالُوهَا فَقَالُوا وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ غَفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ قَالَ أَحَدُهُمْ أَمَا أَنَا فَإِنِّي أَصَلِي اللَّيْلَ أَبَدًا وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَمَّا اتَّزَوْجَ أَبَدًا فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتَقَاكُمْ لَهُ لَكِنِّي أَصُومُ وَأَفْطِرُ وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي))

[أخرجه البخاري ومسلم والنسائي وأحمد]

رأى رجلاً يقف في الشمس وهو صائم ، سأل عن حاله قيل له نذر أن يقف في الشمس ونذر أن يصوم ، فقال عليه الصلاة والسلام :

((أتمم صومك ولا تقف في الشمس))

[رواه البخاري]

العلماء استنبطوا قاعدة مهمة جداً ، المشقة في الإسلام ليست مقصودة بذاتها ، لكنها مشروعة إذا كانت سبيلاً وحيداً لطاعة أو أداء لواجب .

طواف الحج ، من أركان الحج ولاسيما طواف الإفاضة وقد يكون هناك ازدحام شديد ، هذه مشقة لا بد منها ، أما أن أذهب إلى الحج ماشياً هذا لا مبرر له ، هذه مشقة افتعلتها أنت ، المشقة في الإسلام ليست مطلوبة لذاتها ، أما حينما تفرضها علينا الطاعة ، أو القيام بالواجب يا مرحباً بها .

عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

((هَلِكُ الْمُتَنَطِّعُونَ ، قَالَهَا ثَلَاثًا))

[أخرجه مسلم وأبو داود وأحمد]

المتنطعون : المتشددون في غير موضع الشدة .

يعطي عن الدين صورةً غير مقبولة ، يعطي عن الدين صورة منفرة والني عليه الصلاة والسلام حكم بعضيان من تمسك بالعزيمة وترك العمل بالرخصة ، ولاسيما وقت الشدة ، فعن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :

((أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ إِلَى مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ كِرَاعَ الْغَمِيمِ فَصَامَ النَّاسُ ثُمَّ دَعَا بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ فَرَفَعَهُ حَتَّى نَظَرَ النَّاسُ إِلَيْهِ ثُمَّ شَرِبَ فَقِيلَ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَدْ صَامَ فَقَالَ أُولَئِكَ الْعُصَاةُ أُولَئِكَ الْعُصَاةُ))

[أخرجه مسلم والترمذي والنسائي]

من هم الذين صاموا في السفر ، سماهم النبي عصاةً ، لأنهم أبوا رخصة الله عز وجل .

أيها الإخوة قاعدة أصولية ، في الرخاء خذ بالأحوط ، وفي الشدة خذ بالأسهل ، أما الذي يأخذ بالأسهل في وقت الرخاء فهذا رقة في دينه وضعف في ورعه .

في الرخاء خذ بالأحوط ، وفي الشدة خذ بالأسهل .

أيها الإخوة الكرام ، حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا ، وزنوا أعمالكم قبل أن توزن عليكم ، واعلموا أن ملك الموت قد تخطانا إلى غيرنا ، وسيخطى غيرنا إلينا ، فلتنخذ حذرنا ، الكيس من دان نفسه ، وعمل لما بعد الموت ، والعاجز من أتبع نفسه هواها ، وتمنى على الله الأماني ، والحمد لله رب العالمين .

* * *

الخطبة الثانية :

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله ولي الصالحين، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله صاحب الخلق العظيم.

أيها الإخوة الكرام ؛ روى الإمام البخاري باب :

((مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً))

وفي حديث آخر عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ قَالَ :

((قَالَتِ الْأَعْرَابُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَتَدَاوَى ؟ قَالَ : نَعَمْ يَا عِبَادَ اللَّهِ تَدَاوَوْا ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَضَعْ

دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ شِفَاءً ، أَوْ قَالَ دَوَاءً إِلَّا دَاءً وَاحِدًا ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُوَ ؟ قَالَ :

الْهَرَمُ))

[أخرجه الترمذي وأبو داود وابن ماجه]

الهرم يشيب شعرك ، ينحني الظهر ، يضعف البصر تضع نظارة تتلف الأسنان فتضع الأسنان الاصطناعية ، تتأذى المفاصل ليس بالإمكان أن تسرع على الدرج المرتفع ، تشعر بالآلام معينة ، هذه الأعراض ؛ ضعف البصر ، وضعف السمع ، وانحناء الظهر ، وشيب الشعر ، هذه من رحمة الله ، هذه إشارات لطيفة من الله ، أن يا عبدي قد اقترب اللقاء ، مهادت اللقاء فهل أنت مستعد له ، هل حاسبت نفسك قبل أن تحاسب ، فهذا الهرم يعني إشعار من الله أن اللقاء اقترب . شيء آخر ، روى ابن ماجه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي عليه الصلاة والسلام قال :

((ما خلق الله من داء إلا وخلق له شفاءً ، علمه من علمه وجهله من جهله))

هذه (من) تفيد استغراق كل الأمراض .

يعني إذا قال الطبيب : هذا المرض لا دواء له ، هذا نقص في علمه ، فابحث عن الدواء ، النبي هو الصادق المصدوق ، هذا تقصير في العلم ابحت عن الدواء ، وكم من داء مستعصٍ كشف له دواء .

((ما خلق الله من داء إلا وخلق له شفاءً ، علمه من علمه وجهله من جهله))

إن الطبيب له علم يدل به إن كان للناس في الآجال تأخير

حتى إذا ما انقضت أيام رحلته حار الطبيب وخانته العقاقير

هذه سنته القولية ، أما سنته العملية .

((فَإِنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ اجْتَمَعَ وَهُوَ مُحْرَمٌ فِي رَأْسِهِ ، مِنْ شَقِيْقَةِ انْتَابَتِهِ))

[رواه البخاري عن ابن عباس]

احتجم من شقيقة كانت في رأسه ، من ألف في رأسه وهو محرم والتداوي أيها الإخوة سنة ، لأن عموم هذه الأحاديث يرفعها إلى الندب والندب ما كان فوق المباح وأقل من الفرض ، هذا حكم الفقهاء في التداوي .

لكن بعضهم قال : التداوي ينسحب على كل الأحكام ، فهو مباح إذا لم يغلب على الظن فائدته ، ومدنوب إذا غلب على الظن فائدته ، وواجب تجاه الأدوية القطعية في فائدتها ، بإفادة طبيب مسلم حاذق ورع .

وإذا خاف المريض أو طبيبه أن يقعد الإنسان عن القيام بواجباته الشرعية ، أو خافوا على حياته، أو تلف بعض أعضائه ، يرتفع أمر التداوي إلى الواجب ، وهو مكروه عند استعمال الأدوية المكروهة مع توافر الأدوية المباحة ، والتداوي محرم عند استعمال الأدوية المحرمة دون الاضطرار إليها ، وهذا موضوع الخطبة القادمة إن شاء الله .

الآن الحكم المستخلص ؛ المريض إذا علم يقيناً أو بغلبة الظن بحصول الشفاء من المداواة ، وقد حكم الأطباء بأن حالته خطيرة ، وأن حاجته إلى الدواء أصبحت أمراً ضرورياً كحاجته إلى الطعام والشراب ، بحيث لو تركه فقد جعل نفسه معرضاً للهلاك ، فإن إقدامه على المداواة يُعتبر واجباً شرعياً يَأْتُم بتركه .

والإمام البغوي يقول : إذا علم الشفاء في المداواة وجبت .

وبعض الأئمة الكبار يقول : وقد يكون منه ما هو واجب ، وهو ما يُعلم أنه يحصل به بقاء النفس لا بغيره ، فإنه واجب عند الأئمة الأربعة وجمهور الفقهاء .

هذه سنة النبي عليه الصلاة والسلام .

والحمد لله رب العالمين

خطبة الجمعة - الخطبة ٠٦٣٣ : خ ١ - الضرورات تبيح المحظورات (٣) حدود هذه
الضرورات ، خ ٢ - العدالة وما يجرحها.) .

لفضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ: ١٩٩٧-١٠-٠٣ .

بسم الله الرحمن الرحيم

الخطبة الأولى :

الضرورات تبيح المحظورات :

أيها الإخوة الكرام ؛ لا زلنا في موضوع الضرورة ، وقد بينت في خطب سابقة ، أن هذه القاعدة
الأصولية ، وهي أن الضرورات تبيح المحظورات ، توسع الناس في فهمها توسعاً غير معقول ،
حتى ماعت ، وساخت ، بل وتبخرت ، وأصبحت هذه القاعدة ذريعة إلى أي خرق لحدود الله ،
ذريعة إلى ارتكاب المحظور ، ذريعة إلى أكل المال الحرام .
للضرورة حدود دقيقة جداً ، وها أنا ذا قد وصلت في هذا الموضوع المتسلسل إلى أصل
الضرورة في الكتاب والسنة ، وإلى حدودها الدقيقة كما رسمها الفقهاء العاملون .

الآيات التي تتحدث عن الضرورة :

أيها الإخوة الكرام ؛ في القرآن الكريم خمس آيات فقط تتحدث عن الضرورة .

الآية الأولى :

قال تعالى :

﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخَنزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ
فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾

[سورة البقرة]

الآية الثانية :

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ
وَالْمُتْرَدِيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْوَاجِ
ذَلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَبْسُ الدِّينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ

وَأَتَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ
اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣﴾

[سورة المائدة الآية : ٣]

قبل أن أتابع الآية .

﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾

الكمال نوعي .

﴿وَأَتَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾

الإتمام عددي ، أي أن مجموع القضايا التي عالجها الدين تام ، وأن طريقة المعالجة كاملة ، فأية
إضافة ، أو أي حذف هو اتهام ضمني للدين بالنقص أو الزيادة .

﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ
غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

هذه الآية الثانية .

الآية الثالثة :

﴿قُلْ لَنَا أَجْدٌ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِيتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ
لَحْمَ خَنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ
رَحِيمٌ﴾

[سورة الأنعام الآية : ١٤٥]

دققوا في كلمة :

﴿أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا﴾

هذا كلام خالق الكون ، الدم في الإنسان يطهر عن طريق الكليتين ، ويطهر عن طريق الرئتين ،
ويطهر عن طريق الغدد العرقية ، فثلاثة أجهزة لتصفية الدم ، الرئتان تنقي الدم من غاز الفحم ،
والكليتان تنقي الدم من حمض البول ، وكذلك الغدد العرقية ، أما إذا كان دمًا مسفوحًا صار
نجسًا .

﴿قُلْ لَنَا أَجْدٌ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِيتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ
لَحْمَ خَنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ
رَحِيمٌ﴾

[سورة الأنعام الآية : ١٤٥]

هذا الشرع العظيم كما قلت في الخطبة السابقة ، الشريعة مصلحة كلها والمصلحة لها ضوابط ، والشريعة عدل كلها ، والعدل غير المساواة ، والشريعة رحمة كلها ، والشريعة حكمة كلها ، فأبي قضية خرجت من الرحمة إلى خلافها ، من الحكمة إلى ضدها ، من المصلحة المفسدة فليست من الشريعة ولو أدخلت عليها بألف تأويل وتأويل .

هذا دين الله عز وجل ، هذا دين خالق الكون ، هذا دين الخبير ، هذا دين الرحيم ، الله عز وجل علمه مطلق ، وقدرته مطلقة ، وحكمته مطلقة وخبرته مطلقة ، وقال تعالى :

﴿ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴾

[سورة فاطر الآية : ١٤]

الآية الرابعة :

﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَحُمَّ الْخَنزِيرِ وَمَا أَهَلَ بِهِ لغيرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾

[سورة البقرة الآية : ١٧٣]

الآية الخامسة :

﴿ وَمَا لَكُمْ لَأَ تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُررْتُمْ إِلَيْهِ وَإِنَّ كَثِيرًا لَيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ ﴾

[سورة الأنعام الآية : ١١٩]

السنة المطهرة :

أيها الإخوة الكرام ؛ لأن الله عز وجل قال :

﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾

ولأن السنة مصدر ثانٍ للتشريع ، فقد أضاف النبي عليه الصلاة والسلام نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع ، وأكل كل ذي مخلب من الطير ، ونهى يوم خبير عن لحوم الحمر الأهلية ، ونهى عن تناول كل شيء فيه ضرر .

هناك تعليق علمي ، الإنسان حينما يكون جائعاً جوعاً شديداً جداً ، وهو على مشارف الموت ، إن جهازه الهضمي يمكن أن يهضم أي شيء ضار .
حتى الضرورات التي أباحت المحظورات لها تفسير علمي .
سأل رجلاً من أهل العلم ، لماذا نزكي الحيوان ؟ نذبحه ليخرج الدم منه لأن الدم نجس .
سأله فما بالنا نأكل السمك من دون ذبح ؟ !
إن كانت القضية متعلقةً بحقيقة علمية كيف أُبيح لنا السمك من دون ذبح .
وإن كانت القضية لا علاقة لها بالعلم فماذا نُقنع الناس إذا أثبتوا أنه لا ضرر من أكل ذبيحة لم تُذكى ؟ .

أيها الإخوة الكرام ؛ المؤمن الذي آمن بالله عز وجل خالقاً ومربياً ومسيراً ، المؤمن الذي آمن بحكمة الله المطلقة ، يكفيه أن يقال له إن الله حرم عليه هذا ، حتى إن بعض العلماء كان في بلد غربي ، وهو يقنع المسلمين هناك في حكمة تحريم لحم الخنزير ، تكلم وأفاض ، وشرح وبين وفصل ، فقام أحدهم ، وقد أسلم حديثاً ، وتغلغل الإسلام في أعماقه ، قال : يكفيك أيها الأستاذ الجليل أن تقول لنا : إن الله حرم علينا لحم الخنزير ، لأن علة أي أمر إلهي هو أنه أمر أو نهي . ولكن اكتشف العلماء أيها الإخوة أن السمكة حينما تُصطاد ينتقل دمها كله إلى غلاصمها ، وكأنها دُبحت .

حتى الضرورات التي تبيح المحظورات ، وحتى الاستثناءات لها تعليل علمي دقيق يأخذ بالألباب.

ولكن الانتفاع في الشيء ليس أحد فروع العلم به ؛ بمعنى أنك لو أخذت الأمر وطبقته دون أن تدري حكمته ، ولو تركت النهي وابتعدت عنه دون أن تعي تفاصيل ضرره تقطف الثمار كلها دون أن تصل إلى تفاصيل الشيء ، ولكنك إذا أردت أن تدعو إلى الله عز وجل إنك تحتاج إلى بعض التعديلات وبعض المفهومات ، كيف أن إنساناً أمي لا يقرأ ولا يكتب يضع يده على زر مكيف ويأتيه الهواء البارد وينتفع به أشد الانتفاع دون أن يعي طريقة التبريد ولا مبدأ الغاز ، ولا آلية العمل ، إن الانتفاع بالشيء ليس أحد فروع العلم به ، إنك إن طبقت الشريعة قطفت كل ثمارها ، فأنت عابد ، أما إنك إن عرفت التحليلات الدقيقة ، والعلل الحقيقية ، واستطعت أن ترد على الأدلة المعارضة فأنت عالم ، وفرق بين العالم والعابد .

الضرورة كما قالها العلماء مشتقة من الضرر الناجم بما لا مدفع له (ليس له دافع) .

والضرورة خوف الضرر ، هي ضرر واقع أو ضرر متوقع .. خوف الضرر أو الهلاك على النفس أو بعض الأعضاء .

والضرورة في المخصصة ، لو امتنع الإنسان عن تناول الطعام يخاف تلف نفسه أو أحد أعضائه. والضرورة أن يصل المرء إلى حد إن لم يتناول الممنوع هلك ، أو قارب على الهلاك . والضرورة عند المالكية ؛ الخوف على النفس من الهلاك ، علماً ؛ أي قطعاً ، أو ظناً ، أو غلبة الظن .

وعند الشافعية ، من خاف من عدم الأكل على نفسه موتاً أو مرضاً أو زيادةً في المرض ، أو طول مدته ، أو انقطاعه عن رفقائه ، أو خوف ضعفه عن المشي ، ولم يجد حلاً لا يأكله ، ووجد محرماً يباح له أكله .

وبعض العلماء المعاصرين يقول : الخشية على الحياة ، إن لم يتناول المحظور ، أو الخشية من ضياع المال كله ، أو تهديد مصلحته الضرورية ، ولا تدفع إلا بتناول محظور لا يمس حق الغير .

وفي بعض التعريفات ؛ أن يهلك الإنسان هو وأهله جوعاً أو عرياً أو تشرداً . وهناك تعريف يجمع كل أطراف الضرورة ؛ هو أن تطرأ على الإنسان حالة من الخطر أو المشقة الشديدة ، بحيث يخاف حدوث ضرر أو يخاف أذى في النفس ، أو بالعضو ، أو بالعرض ، أو بالعقل ، أو بالمال وتوابع المال ، ويتعين أو يباح عندئذ ارتكاب الحرام ، أو ترك الواجب ، أو تأخير عن وقته ، دفعاً للضرر في غالب ظنه ضمن قيود الشرع ، هذا تعريف من أجمع التعاريف على الضرورات .

أما الناس وسعوا هذه القاعدة حتى صار الإنسان إذا اضطر إلى مكيف في الصيف يشتره بمال مشبوه ، أو بقرض ربوي ويقول هو ضرورة هذا الذي أريد أن لا يكون في المسلمين .

ضوابط الضرورة :

أيها الإخوة الكرام ؛ أدق ما في هذا الموضوع ضوابط الضرورة .
١- أن تكون الضرورة قائمة لا منتظرة ، لا بعيدة ، أن تكون الضرورة قائمة ، بحيث يحصل في الواقع خوف هلاك أو تلف على النفس أو المال ، وذلك بغلبة الظن بحسب التجارب ،
٢- أو أن يتحقق المرء من وجود خطر حقيقي على إحدى الضروريات الخمس ..

الضروريات الخمس هي :

١- الحفاظ على الدين .

٢- الحفاظ على النفس .

٣- الحفاظ العرض .

٤- الحفاظ على العقل .

٥- الحفاظ على المال .

الشرائع السماوية جاءت لتحفظ هذه الضرورات الخمس ، لذلك نبذل النفس رخيصة من أجل الحفاظ على الدين ، وهذا هو الجهاد ، وقد نذب عن أعراضنا بأموالنا ، وقد يباح للمرأة أن تكشف عن جسمها للطبيب صوتاً للنفس ، فهناك ضرورات خمس الشرع كله يسعى لصونها ، والحفاظ عليها ، الدين ، النفس ، العرض ، العقل ، المال .

لذلك يجوز من أجل الحفاظ على هذه الضرورات العمل بالقاعدة الاستثنائية التي هي مناط خطبة اليوم (الضرورات تبيح المحظورات) .

شيء آخر أيها الإخوة :

٣- إذا تعارضت مفسدتان رُوعي أعظمهما ضرراً بارتكاب أخفهما ؛ فسدتان واقعتان ، لا بد من أن تقع إحداهما ، ماذا نعمل ؟ نراعي أشد هاتين المفسدتين ، ونرتكب أخف هاتين المفسدتين ، وهذا مبدأ في الشريعة .

هددك إنسان ، إما أن يخطف زوجتك ، وإما أن يأخذ كل مالك هناك مفسدتان واقعتان ، انتهاك العرض ، أو سلب المال ، أيهما أخف ضرراً ؟ سلب المال ، هذه قاعدة ، لك أن تطبقها في أحوال كثيرة فليس الفقيه هو الذي عرف الخير ، ولا الذي عرف الشر ، ولكنه الذي عرف الشرين ففرق بينهما ، واختار أهونهما ، وفي بعض الأزمنة الصعبة يحتاج الإنسان أن يوازن بين الشرين ، وبين المفسدتين ، وبين الضررين فيتجنب أشدهما بارتكاب أخفهما .
أيها الإخوة الكرام ؛ الضابط الأول لقاعدة الضرورات تبيح المحظورات .

القاعدة الأولى :

أن تكون الضرورة قائمة واقعة ، وليست متخيلة ولا منتظرة .

القاعدة الثانية :

حينما يتعين على المضطر أن يخالف الأمر أو أن يقع في النهي يجب ألا يكون لدفع هذا الضرر وسيلة أخرى .

إذا كان هناك وسيلة أخرى مباحة لا يُباح له أن يقع فيما نهى الله عنه أو أن يترك ما أمر الله به .
إذا كان هناك من يقرضه قرضاً حسناً لا يجور له أن يفترض قرضاً ربوياً .

إذا كان هناك بديل مباح أو بديل حلال ، إذا كان هناك من يطعمه ، لا ينبغي أن يأكل لحم خنزير .

إذا كان هناك من يستطيع أخذ ماله ، ثم أن يطلب مسامحته لا ينبغي أن يشرب الخمر عند شدة العطش .

حينما يتعين على المضطر مخالفة الأوامر أو النواهي يجب أن لا يكون لدفع الضرر وسيلة أخرى من المباحات ، حتى لو كان هذا الشيء الذي هو بديل المحرم مملوكاً للغير ، ينبغي أن تشتريه منه ، بنقد عاجل أو مؤجل ، أو أن يبذله لك .

القاعدة الثالثة :

هناك حالة ثالثة ؛ هناك شيء محرم ، وهناك شيء مباح ، ولكن هناك إكراه ، أو تهديد أو وعيد بقتل أو تلف عضو ، في الحالة الثالثة فيها تهديد ، عندئذ نقول له الضرورات تبيح المحظورات ، هناك شيء محرم مأمور أن يأكله وهناك إلى جانبه شيء مباح حلال ، ولكن قوة قاهرة تهدده ، ويغلب على ظنه أنها تفعل ما نقول .

أيها الإخوة الكرام ؛ شيء آخر حينما يكون التهديد بالموت ، أو تلف بعض الأعضاء أو العجز عن المشي والهلاك ، أو الانقطاع عن الرفقاء والهلاك ، أو العجز عن الركوب والهلاك ، هذه ضرورات تبيح المحظورات .

القاعدة الرابعة :

لكن القاعدة الرابعة وهي دقيقة جداً : هو أن هذا المضطر ينبغي أن لا يخالف بحال مبادئ الشريعة الأساسية في حفظ حقوق الآخرين ، فليس هناك قتل بالضرورة ، لأنه لا بد من أن تزهق إحدى النفسين ، لا يجوز أن تحفظ نفسك بتضحية بنفس أخرى ، فالقتل والزنى والكفر والغصب إذا كان هناك خيار صعب بين أن يُغتصب مالك ، أو أن يُغتصب مال أخيك تقول : أنا مضطر ، تلافيت غصب مالي بإتاحة الغصب لغيري ، لا .. غصب المال إذا كان الخيار لمالك ، أو مال أخيك ، أو العرض ، أو الكفر ، أو القتل ، هذه مبادئ الشريعة الأساسية ، حفظ الدين ، والنفس ، والعرض ، والعقل ، والمال .

هناك ضرورات تبيح المحظورات في الأحكام الشرعية .

أما في المقاصد الأساسية ، العلماء قالوا : ما خالف قواعد الشرع لا أثر في الضرورة فيه . ما خالف قواعد الشرع ، كثير ما يتلافى الإنسان إتلاف ماله بإتلاف مال غيره ، هذه ليست ضرورة ، لابد من أن يتلف أحد المالين ، مالك أولى ، أن تتلف بصيانته مال أخيك ، لابد من أن يُقتل أحد الرجلين لا يمكن أن تتلافى موتك بموت أخ مؤمن .

القاعدة الخامسة في الضرورات :

أن يُقتصر ما يباح تناوله للضرورة على الحد الأدنى .. إذا كانت لقمة تكفيك ، ينبغي أن تكفي باللقمتين ، إذا كانت شربة تكفيك أو شربتان ينبغي أن تكفي بالشربة أو الشربتين .

أن يُقتصر ما يُباح تناوله للضرورة على الحد الأدنى أو القدر اللازم ، لأن إباحة الحرام ضرورة ولا ضرورة تُقدر بقدرها ، على الحد الأدنى .

أما في أمور الصحة ، هذا الذي يتعلق بأي نصيحة من أي طبيب العلماء نصوا : على أنه لابد من أن يكون الطبيب مسلماً حازقاً ورعاً عدلاً ثقةً في دينه وفي علمه .

هذا الذي يقول لك أفطر في رمضان .

هذا الذي يقول لك : لا يجوز لك أن تذهب إلى الحج لأن جسمك لا يحتمل .

هذه النصائح التي يأخذها عامة المسلمين من أي طبيب غير ملتزم ، لا يعرف حدود الشرع ولا قيمة العبادات ، هذه ليست ضرورات ..

الطبيب المسلم الحازق الورع العدل الثقة في دينه وعلمه هو الذي تُعد نصيحته ضرورة ملجئة لتترك بعض العبادات .

لكن بعض الناس على ظنهم الضعيف أو على وهنهم أو على استشارة طبيب متقلت ، أو طبيب غير مسلم ، يفطر في رمضان ، يترك فريضة أساسية .

في أمور الطعام والشراب عند بعض العلماء لابد من أن يمر يوم وليلة دون أن يجد الإنسان ما يتناوله من المباحات ، أما لتوهم الضرورة يأكل الحرام ، لابد من أن تمضي يوم وليلة بأكملها ، وليس في بيته شيء يأكله .

هناك رأي آخر : حينما يحمله الجوع على أن يعجز عن المشي هذه ضرورة ، حينما يحمله الجوع على أن ينقطع عن رفاقه فيهلك ، أو أن يعجز عن الركوب فيهلك ، هذه الضرورات تبيح المحظورات .

ما ذكرت هذا الموضوع إلا لأنني وجدت كثيراً من الناس ، يتعلقون بأئفه الأسباب ، وأضعف العلل ، فيبيحون لأنفسهم ما حرمة الله عز وجل ، وهم يقولون ضرورة ، يسافرون ، ويخالطون، وينتهكون حرمة الله ، ويعتدون على شرع الله ، ويأكلون المال الحرام تحت غطاء من الضرورات تبيح المحظورات ، هذه القاعدة ماعت ، وساحت ، وسالت ، وتبخرت ، وأصبحت ذريعة إلى المعاصي والآثام ، لا تقل ضرورة ، الضرورة هذا تعريفها ، وهذه حدودها ، والشرع حكيم ، وهو من عند رب العالمين ، والشرع لكل الناس أجمعين ، يسع حالاتهم السوية والاستثنائية ، يسع حالاتهم اليسيرة والعسيرة ، لأنه منهج إلهي ودستور ربانية ، لابد من أن يسع كل الحالات .

فاسألوا أهل الذكر:

أيها الإخوة الكرام :

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾

[سورة الأنبياء الآية : ٧]

أنت ماذا تفعل ؟ حينما تشير رجلاً تتق بعلمه وورعه ، ماذا فعلت بهذا السؤال ، أنت أخذت كل علمه بسؤال لطيف ، إنك لن تستطيع أن تسأل أصحاب الخبرة في الدنيا إلا بأجر إلا بتعويض إلا بأتعاب ، لن تستطيع أن تدخل على طبيب إلا والأجر بجيبك ، لكنك إذا ذهبت إلى من تتق بعلمه وورعه فسأله .

﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾

[سورة الأنبياء الآية : ٧]

﴿ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمَنُ فَاسْأَلْ بِهِ خَبِيرًا ﴾

[سورة الفرقان الآية : ٥٩]

لماذا أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم وهو السيد المعصوم لماذا أمر نبيه أن يشاور أصحابه ، قال تعالى :

﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴾

[سورة آل عمران الآية : ١٥٩]

أنت بالسؤال تستعير عقول الرجال ، والناجحون في الحياة يستشيرون من هم أقل منهم سناً ، من هم أضعف منهم خبرةً ، لأن الإنسان تحت ضغط الضرورة الموهومة قد يختل توازنه ، فإذا سأل إنساناً ليس خاضعاً لهذا الضغط يعطيه الفكرة الصحيحة .

الناجحون بأعمالهم يكثرلون استشارة من حولهم ، لأن المستشار مؤتمن ومن استشير فليشر ما هو صانع لنفسه ، عود نفسك أيها الأخ الكريم أن تسأل ، مفتاح العلم السؤال ، دينك دينك ، إنه لحكمك ودمك ، خذ عن الذين استقاموا ولا تأخذ عن الذين مالوا ، إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم .

أضع لكم هذه الحقيقة ذكرتها كثيراً ، في شأن الدين يكفي أن تسأل أي إنسان له زي ديني ، في أي جامع صغير يصلي إماماً ، تقول سألته فأفتى لي ، لماذا في أمر دنياك إذا أردت أن تبيع بيتاً تسأل مئة دلال لماذا في أمر دينك لم تتحقق من علم هذا الذي تسأله ؟ لم تتحقق من ورعه ؟ لم تتحقق من اختصاصه ؟ يكفي أنك سألته سؤالاً عابراً دون تفاصيل ، فأفتى لك ، فاتخذت هذا حجةً ، وارتاحت نفسك ، لماذا لا تعامل دنياك كما تعامل آخرتك ؟ .. لماذا إن أردت أن تبيع بيتاً تسأل مئة دلال ، وتتنظر ، وتتريث ، وتقول : دعوني أفكر ، أعطوني مهلة ، هل يُعقل أن يكون البيت أغلى عليك من دينك ؟ ! هل يُعقل أن تكون دنياك أغلى عليك من آخرتك ؟ ! .

﴿ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ الرَّحْمَنُ فَاسْأَلْ بِهِ خَبِيرًا ﴾

[سورة الفرقان الآية : ٥٩]

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾

[سورة الأنبياء الآية : ٧]

في شأن أكثر الناس ماذا يفعلون ؟ يأخذون أرباحاً على أموالهم ثابتة وهي عين الربا ، من دون ما يسأل ، هذا الذي أخذ مالك لا يجري حسابات ، الحسابات متعبة ، يعطيك على الألف مبلغ ثابت ، ما الفرق بينهم وبين الربا ؟ سيان ، أكثر الناس لا يسألون ، وكأنهم يخافون إن سألوا أن لا تيسر أمورهم .

أعطي رجل أرض ، وفرح بها أشد الفرح ، وكاد يختل توازنه من الفرح ، ذهب إلى شيخه وقال هذه الأرض أعطيت إياها من أموال فلان ، من أراضيهِ الواسعة ، أعطيتها وأنا بإمكانني أن أتملكها ، فقال يا بني هذه ليست لك هذه أرضاً مغتصبة ، وكأن جمرَةً متوقدةً صب عليها كأس ماء ، أحبب هذا الإنسان ، فقد كل الأمل ، قال هذا مال حرام لا تأخذه ، قال ما الحل يا سيدي ، قال اذهب إلى صاحب الأرض لعله يبيعه إياها بأقساط يسيرة على أمد طويل ، بع ذهب زوجتك ، أعطته الدفعة الأولى ، هذا هو الطريق المشروع .

ذهب إليه ، قال يا سيدي ، أعطوني من أرضك عشرون دنماً ، فسألت شيخاً لي فقال : هي حرام ، فماذا أصنع ، قال يا أخي الكريم لم يفعل أحد مثلك ، هي هدية لك ، تملكها وهي حلال لك ، ازرعها واقطف ثمارها لقد سامحتك بها .

لأنه وقف وقفه متأنية ، لأنه طلب الحلال ، فكانت له ، ما ترك عبد شيئاً لله ، إلا عوضه الله خيراً منها .

هذه الدنيا فانية ، سريعاً ما تنقضي ، تذهب الدنيا ويبقى الحساب تذهب اللذائذ ، وتبقى التبعات ، تذهب المكاسب ، وتبقى نار جهنم .

أما الإنسان حينما يتحرى الحلال يعينه الله سبحانه وتعالى على الحلال .

أيها الإخوة الكرام ؛ حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا ، وزنوا أعمالكم قبل أن توزن عليكم ، واعلموا أن ملك الموت قد تخطانا إلى غيرنا ، وسيتخطى غيرنا إلينا ، فلنخذ حذرنا ، الكيس من دان نفسه ، و عمل لما بعد الموت ، والعاجز من أتبع نفسه هواها ، وتمنى على الله الأمانى .

والحمد لله رب العالمين

* * *

الخطبة الثانية :

الحمد لله رب العالمين ، وأشهد أن لا إله إلا الله ولي الصالحين ، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله صاحب الخلق العظيم .

العدالة وما يجرحها :

أيها الإخوة الكرام ؛ قال عليه الصلاة والسلام :
((من عامل الناس فلم يظلمهم ، وحدثهم فلم يكذبهم ، ووعدهم فلم يخلفهم ، عاملهم فلم يظلمهم ، فهو ممن كملت مروءته ، وظهرت عدالته ووجبت أخوته ، وحرمت غيبته))
هذه العدالة ، العدالة في الإنسان أن يكون ورعاً ، أن يكون مستقيماً فمن حدث فكذب ، سقطت عدالته ، من عامل فظلم سقطت عدالته ، من اتتمن فخان سقطت عدالته .

ولكن العلماء أشاروا إلى أشياء كثيرة تجرح العدالة ؛ أكل لقمة من حرام ، يجرح العدالة ، تطيف بتمرة ، تجرح العدالة ، من مشى حافياً من بال في الطريق ، من تحدث عن النساء ، من تنزه في الطرقات ، من أطلق لفرسه العنان ، السرعات الزائدة ، من قاد برذوناً ، من سحب الأراذل ، من علا صياحه في البيت ، هذه كلها تجرح العدالة .

الإنسان المؤمن شخصية فذة ، متميز ، الإيمان درجة علمية ، قيل : ما اتخذ الله ولياً جاهلاً لو اتخذته لعلمه ، درجة خلقية ، النبي عليه الصلاة والسلام أتى الله عليه فقال :

﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾

[سورة القلم الآية : ٤]

ولا يمكن أن يكون المؤمن إلا على خلق ، وإلا ليس مؤمناً ، لأن حسن الخلق هو الإيمان ، عن أبو هريرة رضي الله عنه : أن رجلاً قال يا رسول الله إن فلانة ذكر من كثرة صلاتها وصيامها غير أنها تؤذي جيرانها بلسانها قال :

((هي في النار))

[أخرجه البزار في مسنده والإمام أحمد في مسنده وابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدركه]

فالإيمان مرتبة علمية ، ومرتبة أخلاقية ، ومرتبة جمالية ، فالمؤمن سعيد بقربه من الله ، سعيد بشعوره أن الله يحبه ، سعيد بطمأنينته بالمستقبل ، سعيد لأن الله وعده بالجنة :

﴿ أَفَمَنْ وَعَدْنَاهُ وَعَدًّا حَسَنًا فَهُوَ لَاقِيهِ كَمَنْ مَتَّعْنَاهُ مَتَاعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ هُوَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ

الْمُحْضَرِينَ ﴾

[سورة القصص الآية : ٦١]

إن كنت مؤمناً حقاً لأبد من أن تشعر أنك على علم ، وأنت على خلق وأنت على مستوى من التدفق الجمالي بعيد عن أن يكون في الناس .

إن الله يعطي الصحة والذكاء والقوة والمال للكثيرين من خلقه .

هناك في العالم أغنياء يملك أحدهم ثلاثين مليار ، يسكنون في أجمل القصور يركبون أرفه المراكب .

إن الله يعطي الصحة الذكاء والقوة والمال والجمال للكثيرين من خلقه ، ولكنه يعطي السكينة بقدر لأصفيائه المؤمنين ، هذه السكينة خاصة بالمؤمنين ، قال تعالى :

﴿ وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ * الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾

[سورة الأنعام الآيات : ٨١ - ٨٢]

لولا أن المؤمن يتمتع بميزات لا يمكن أن يتمتع بها غير المؤمن لما كان للإيمان معنى ، قال تعالى :

﴿ أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَّا يَسْتَوُونَ ﴾

[سورة السجدة الآية : ١٨]

﴿ أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ * مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴾

[سورة القلم الآيات : ٣٥ - ٣٦]

﴿ أَفَمَنْ وَعَدْنَاهُ وَعَدًّا حَسَنًا فَهُوَ لَاقِيهِ كَمَنْ مَتَّعْنَاهُ مَتَاعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ هُوَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ

الْمُحْضَرِينَ ﴾

[سورة القصص الآية : ٦١]

﴿ وَمَا أوتِيتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَمَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَزِينَتُهَا وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾

[سورة القصص الآية : ٦٠]

والحمد لله رب العالمين

موضوعات إسلامية - موضوعات متفرقة - المحاضرة ٠١٥: الضرورات تبيح المحظورات
(٤) : اعتبر الجهل عذراً مبيحاً

لفضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ: ١٩٩٧-١٠-١٢

بسم الله الرحمن الرحيم

انتهاك المحرمات تحت غطاء الضرورات تبيح المحظورات :

أيها الأخوة الكرام: في ثلاث خطب من خطب الجمعة كان الحديث عن قاعدة أصولية أسيء استخدامها أشد الإساءة حتى انقلب المقصود منها إلى عكس أصله، هذه القاعدة هي أن الضرورات تبيح المحظورات، توسع الناس بهذه القاعدة توسعاً شديداً حتى أن الإنسان إذا شعر بالحر اقترض قرصاً ربوياً ليشتري مكيفاً ويقول: هذه ضرورة، إلى درجة أن كل المحرمات انتهكت تحت غطاء الضرورات تبيح المحظورات.

وتعلمون أيها الأخوة أن حقائق الدين مع مضي الزمن، ومع إساءة فهمها، وإساءة العمل بها، ومع تسلط الأهواء والرغبات والنزعات، هذه المعالم تضع فيغدو الدين هيكلًا مجوفًا، يغدو الدين اسمًا بلا مسمى، يغدو الدين طقوساً لا معنى لها، عندئذ ربنا عز وجل يؤدب هؤلاء الذين انصرفوا في فهمهم وزاغت أعينهم عن الصراط



مع مضي الزمن وتسلط الأهواء يغدو الدين هيكلًا اجوفًا

المستقيم.

لأبد من أن نعيد للدين حيويته، ما هو العمل الذي يتعلق بتجديد بناء؟ أن نزيل عنه ما علق به، هذا هو التجديد، أحياناً بناء حجري تأتي عليه عوامل الزمن فيغدو الحجر أسود اللون، الآن يوجد أجهزة تزيل عنه هذه الطبقة السوداء وتعيد إليه ناصعته، المفروض أن الدعاة إلى الله عز وجل كلما جاءت قاعدة ضاعت معالمها، شوهدت، مددت، زورت، أسيء فهمها، أسيء تطبيقها، عادوا إلى أصلها.

خصصت ثلاث خطب عن الضرورات تبيح المحظورات، وتحدثت عن الضرورة وعن حدودها الضيقة، وكيف أن الضرورة في النهاية حينما يغلب على يقين الإنسان أنه هالك هو وأهله جوعاً وعرياً وعطشاً وتشرداً عندئذ تباح له المحظورات، ذكرت هذا تفصيلاً في خطب الجمعة الثلاث، لكن وصلت في الخطب إلى موضوعات دقيقة جداً.

من الضرورات الجهل، من الضرورات النسيان، من الضرورات الإكراه الملجئ، من الضرورات الجوع الشديد، فهذه الموضوعات لا تعالج في خطبة الجمعة، وإنما تعالج في دروس الفقه.

معالم الجهل الذي يعذر به الإنسان :

درسنا اليوم متى يعد الجهل ضرورةً أو عذراً مبيحاً؟ أيضاً الناس في هذه الأيام يحتجون بالجهل، يقول لك: لا أعرف، متى كلمة لا أعرف تعذر بها؟ ومتى كلمة لا أعرف لا تعذر بها؟ حتى الإنسان لا يكون عرضةً للهلاك وهو يحسب أنه يحسن صنعاً لا بد من تحديد معالم الجهل الذي يعذر به الإنسان.

أولاً: الجهل في اللغة الذهول عن الشيء، قد يكون في الغرفة خاتم ألماس غال جداً وأنت لم تنتبه إليه، جهلت وجوده، ذهلت عن وجوده، هذا أصل الجهل.

اصطلاحاً: الجهل عدم العلم بالأحكام الشرعية، حينما لا تعلم أن المصافحة حرام وتصافح، تجهل الحكم الشرعي، لأن النبي عليه الصلاة والسلام يقول:

((حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُكَدَّرِ قَالَ: سَمِعْتُ أُمِّمَةَ بِنْتَ رُقَيْقَةَ تَقُولُ: جِئْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نِسْوَةٍ نُبَايَعُهُ فَقَالَ: لَنَا فِيهَا اسْتَطَعْنِ وَأَطَقْتَنِّي إِنِّي لَا أَصَافِحُ النِّسَاءَ))

[ابن ماجه عن أميمة بنت رقيقة]

فحينما تجهل الحكم الشرعي الذي جاء به النبي عليه الصلاة والسلام هذا الجهل هو محور درسنا اليوم، السؤال الدقيق من جهل حكماً شرعياً فلم يعمل به، أو عمل بخلافه هل يعد جهله عذراً مقبولاً عند الله وعند الناس؟ هذا هو الدرس. لكن الأصل أيها الأخوة أن أصل التكليف أن تعلم الأمر التكليفي، شرط التكليف الأساسي أن تعلم أن هذا أمر وهذا نهي، وبعدئذ تحاسب عن تقاعسك عن أداء الأمر، أو فعلك عن المنهي عنه.



لكن لو قلنا: أي جهل بالأحكام الشرعية يكفي، كل إنسان يدعي أنه جاهل، بهذا تضيع معالم الشريعة ونقع في فوضى لا تنتهي، علماء القانون انتبهوا إلى هذا، لو قلنا: أي مواطن يجهل هذه المادة في قانون السير، كل إنسان يخترق قوانين السير يقول: أنا لا أعلم أن هذا الطريق ممنوع، لذلك علماء القانون قالوا: لا جهل بالقانون، والجهل

في القانون عذر غير مقبول، الشريعة من باب أولى، إنسان نشأ في بلاد المسلمين دخل المدارس، يوجد ساعتين تربية إسلامية، دخل في الإعدادي ثلاث ساعات، دخل الثانوي عمره عشرون سنة، عشرون ضرب خمسين حضر ألف خطبة، معقول أنه لا يعرف أن الزنا حرام؟ الخمر حرام؟ شيء مستحيل أن يقبل عذر الجهل لإنسان يعيش في بلاد المسلمين.

لذلك شرط التكليف العلم بالأمر التكليفي أو التمكن من علمه، اسأل، قال تعالى:

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رَجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾

[سورة النحل : ٤٣]

إنسان نشأ في بلد مسلم، تلقى علومه الشرعية في التعليم الإعدادي والثانوي



والابتدائي، وحضر ألف خطبة جمعة، لا يمكن أن يعذر، أنا لا أعلم بأن الربا حرام، لذلك أول حقيقة في هذا الدرس الفقهاء أجمعوا على أنه لا يقبل في دار الإسلام العذر بجهل الأحكام.



هناك مثل آخر دقيق؛ كلكم يعلم أن الإنسان إذا كان جنباً لا يستطيع أن يقرأ القرآن وكذلك المرأة إذا كانت في الحيض لا تقرأ القرآن، يوجد عندنا ثانوية شرعية، وعندنا صف عاشر، والمادة قرآن كريم، جاءت المدرسة بتلاوة القسم الذي كلفن حفظه، تفضلي يا فلانة واقربي، آنسة أنا معذورة،

تفضلي أنت، فقالت: معذورة أيضاً، معنى هذا انتهى الدرس كلياً، لذلك أجمع الفقهاء على أن المرأة أو الرجل إذا كانت حائضاً أو كان جنباً وكان هناك قراءة قرآن تعليمية يباح له أن يقرأ القرآن، عذر لا يوجد، وإلا الأمور لا تستقيم.

أول حقيقة: الإدعاء بعدم العلم، أو الاعتبار بالجهل في دار الإسلام غير مقبول، إنسان عمره عشرون سنة، حضر أقل شيء سبعمئة خطبة، كل أسبوع ساعتان، والعام الدراسي يقدر بثلاثين أسبوعاً - ستون ساعة - الابتدائي ست سنوات، والإعدادي ثلاث، والثانوي ثلاث، اثنا عشر ضرب ستين، معقول؟؟ وله أب وأم، لذلك العذر بالجهل بدار الإسلام غير مقبول أبداً، وإلا إذا قبلنا عذر الجاهل يعطل هذا الدين، وتعطل أحكامه، وعلماء القانون انتبهوا إلى هذا وقال: لا جهل في القانون. أنت إذا كنت تركب مركبة وخالفت القانون يقبل منك الشرطي أن تقول له: لا أعلم؟ لا يقبل.

يقول الإمام الشافعي: كل من جهل تحريم شيء مما يشترك فيه غالب الناس لم يقبل، إذا أخذنا ألف شخص، تسعون شخصاً من هؤلاء يعلمون أن الزنا حرام، والسرقه حرام، والخمر حرام، وإطلاق البصر حرام، والمصافحة حرام، فإذا ادعى أحدهم أنه لا يعلم في حين أن غالبية الناس يعلمون، هذا ادعاء مرفوض، وعذر غير مقبول.

يستثنى من ذلك أن يكون قريب عهد بالإسلام، أي أسلم البارحة، واليوم رمضان، ولا يعلم أن الاقتراب من أهله يفطر الصائم، لو أنه اقترب لا شيء عليه لأنه حديث عهد بالإسلام، أو نشأ في بادية بعيد عن العلماء. حدثني أخ ذهب إلى بلد في هذه البلدان التي تؤمن أنه لا إله سائفاً، دخل إلى مكان للبيع، أحد هؤلاء الروس



الداغستان عرفه مسلماً فأقبل عليه وعانقه وبكى حتى بللت دموعه لحيته، ولشدة محبته له اشترى زجاجة خمر وقدمها له هدية، صدقوه لا يعلم أن الخمر حرام، سبعون سنة تجهيلاً، هذه حالات أخرى لو كان في بلاد حرمت العلم سبعين عاماً، المساجد أصبحت إسطبلات، مستودعات، إذا فلان عنده مصحف يهدر دمه لأنه يحوز مصحفاً، في مثل هذه البلاد العذر مقبول والمسؤولية على من؟ على المسلمين في بقية البلاد، لذلك على المسلمين الآن عبء كبير جداً، ومسؤولية كبيرة جداً لهؤلاء الذين مورس الجهل عليهم سبعين عاماً. يوجد استثناء واحد هو أن يكون الرجل قريب عهد بالإسلام، أو أن يكون في بادية بعيد عن العلماء، أو في مكان العلم ممنوع.

الأحكام الشرعية التي لا يعلمها إلا العلماء يعد الجهل بها عذراً مقبولاً :



لكن العلماء قالوا: أما الأحكام الشرعية التي لا يعلمها إلا العلماء المختصون - يوجد أحكام دقيقة جداً، في التعامل التجاري، في التعامل الربوي، في البيع والشراء، هذه تحتاج إلى فقهاء، وإلى مجتهدين، وإلى علماء بأصول الفقه - الأحكام الدقيقة جداً التي لا يعلمها عامة

يعذر العوام من الأحكام التي لا يعرفها إلا المختصون بالدين

المسلمين هذه يعد الجهل بها عذراً مقبولاً، أما الحل فأن تسأل.
الأحكام الشرعية التي لا يعلمها إلا المختصون من العلماء فهذه يجوز للعوام أن يعتذروا لجهلهم،
أي هل يجوز نقل الأعضاء؟ قضية خلافية، عقدت مؤتمرات من أجل هذا، يجوز للإنسان أن يبيع
كليته؟ هذه قضية لا يعلمها عامة الناس، يوجد أشياء دقيقة في الحياة تحتاج إلى فقهاء، وإلى
خبراء، الأشياء التي لا يعلمها إلا قلة قليلة من العلماء هذه يعد الجهل بها عذراً مقبولاً، أما هذا
العذر المقبول فيكون لعامة الناس لا للفقهاء، إنسان طالب علم شرعي دخل كلية الشريعة، يحمل
شهادة شرعية، هذه الإنسان المتخصص بالشريعة وحده محاسب ولا يقبل منه عذر، لأنه جهل
بالأحكام التفصيلية التي لا يعلمها إلا الفقهاء، لأنها من اختصاصه.

من الأعذار المقبولة أيضاً النسيان :

لكن العلماء قالوا: النسيان يعد عذراً
مقبولاً لقول النبي عليه الصلاة
والسلام:

((إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنِّ أُمَّتِي الْخَطَأَ
وَالنَّسْيَانَ وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ))

[ابن ماجه عن أبي ذر الغفاري]

أيها الأخوة: الإمام السيوطي يقول: إن
الجهل والنسيان مسقطان للإثم مطلقاً
أي في الآخرة، الله عز وجل رحمة بنا



النسيان عذر مقبول

ورأفة بنا، الجهل والنسيان عند الله مقبول، أما في الدنيا فغير مقبول، لو أن إنساناً أكل ما ليس له،
وأخذ ما ليس له ناسياً عليه حينما يذكر أن يعيد هذا الذي أخذه إلى صاحبه. حينما يفطر في
رمضان مثلاً يحتجم فيتوهم أن الحجامة تفطر فيأكل، ثم يكتشف أن الحجامة لا تفطر، والآن
أفطر عن جهل نقول له: عليك أن تقضي هذا اليوم، النسيان والجهل لعلهما يسقطان الإثم مطلقاً
عند الله، أما في الدنيا فلا بد من أن ترمم، أو أن تقضي، أو أن تؤدي الحق إلى أصحابه.
من نسي أو جهل صلاة أو صوماً، أو حجاً أو زكاةً، وجب تدارك ذلك بالقضاء بلا خلاف، هذا
في العبادات، أما في المعاملات فلا بد من أن يعرض على من أخذ ماله خطأ أو نسياناً أو جهلاً.
ومن رحمة الله بنا أنك إذا حلفت يميناً على شيء أن تفعله ولن تفعله نسياناً، أو على شيء ألا
تفعله وفعلته ناسياً، ما دام النسيان هو علة عدم الفعل أو الفعل فهذا النسيان أيضاً يعد عذراً مقبولاً
عند الله عز وجل، وأوضح شيء من أكل في رمضان ناسياً لا شيء عليه لكن يسن إذا كان شاباً

أن تذكره، وإن كان شيخاً مسناً وأكل ناسياً اسكت لا تذكره في رمضان، هكذا العلماء قالوا، لأنها ضيافة الله له.

أحياناً تأكل طعاماً مغتصباً لا تعلم، دخلت إلى بيت قدم لك فاكهة قد تكون هذه الفاكهة أخذت قسراً من صاحبها، أنت لا تعلم، لذلك حينما لا تعلم وحينما لا تملك أن تعلم، قاض جاءه شاهد أقسم يمينا على كتاب الله أنه يشهد بالحق، وأدى شهادة صحيحة، فبنى القاضي على هذه الشهادة، فإذا بالشاهد كاذب، القاضي لا يعلم أنه كاذب دفعه إلى حلف اليمين وحلف، فهذا جهل معذور به القاضي لأنه لم يتمكن أن يعلم، والإنسان أيها الأخوة من ضعفه لا يعلم إلا أن يعلم.

الجهل عند السادة الشافعية لا يعتبر ضرورياً في ترك الأمور والاختلافات، ويعتبر ضرورة في بعض المنهيات وبعض العقوبات، هذا ملخص هذا البحث.

الفرق بين النسيان و الجهل :



يختلف الجهل عن النسيان بانك تتغلب عليه بالعلم

الآن هل هناك فرق بين النسيان وبين الجهل؟ الحقيقة يوجد فرق؛ النسيان يطرأ على الإنسان قهراً بحيث لا يتمكن من دفعه، أما الجهل فيمكن التغلب عليه بالعلم، أخ من أخواننا والله أنا أكبرته، اشترى صفقة جلود بمبلغ كبير جداً، فلما وصلت إلى البلد سألت أي جلد هذا؟ فإذا هو جلد خنزير، والثمن كبير جداً، وهناك من يشتريها،

أحرقها، ونجا بجلده لأنه لا يجوز استعمال جلد الخنزير، هذا جهل، حينما اشتراها من بلاد شرقي آسيا لم يخطر في باله أن يسأل عن هذا الجلد وظنه جلداً بقرياً لكبر حجمه فلما علم أنه جلد خنزير، هنا سألت فعلم- لذلك الجهل يمكن أن تتلافاه بالسؤال- فلما علم أنه جلد خنزير أحرقه. أجمعت الأمة أن النسيان لا إثم فيه بالجملة، وأن الناسي معفو عنه لقول النبي صلى الله عليه وسلم:

((إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنِّ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ))

[ابن ماجه عن أبي ذر الغفاري]

أما الجاهل فالذي لا يعنى عنه، ويعتبر الجاهل كالمتمعد، لأن المكلف بالأمر الشرعية لا يجوز أن يقدم على أمر حتى يعلم حكم الله فيه، هنا موضوع ثان النسيان واضح، أما الجهل فغير مقبول، أنت مسلم وتعرف أن هذا الشرع كامل، وأن فيه حكماً لكل شيء، فقبل أن تقبل على هذا القرض، أو قبل أن تضع هذا المال بربح ثابت، قبل أن تلتقي مع هذه المرأة، يجب أن تسأل ما حكم هذه الخلوة؟ ما حكم هذا التعامل؟ ما حكم هذا القرض؟ ما حكم هذا السفر؟ ما حكم شراء هذه المادة؟ ما حكم التعامل في هذه البضاعة المحرمة؟ الجهل لا يعد عذراً عند الفقهاء لأنك مسلم، ويمكنك أن تتلافى هذا الجهل بالسؤال، أما النسيان ففوة قاهرة، أذكى الأذكاء ينسى أمراً مهماً جداً وقد تفوته فرصة ذهبية، الإنسان مقهور بالنسيان، يمكن أن تقول: سأفعل هذا الشيء غداً دون أن تقول إن شاء الله، وهذا الأمر مهم جداً، وأنت في أمس الحاجة إليه، الله عز وجل يقهرك وينسيك ذلك، قال تعالى:

﴿سُنِّقُرُوكَ فَلَا تَنْسَى * إِنَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّهُ يَعْلَمُ الْجَهْرَ وَمَا يَخْفَى﴾

[سورة الأعلى : ٦-٧]

أما ربنا جل جلاله فقال تعالى:

﴿لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى﴾

[سورة طه : ٥٢]

والنبي عليه الصلاة والسلام قال:

((عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِبْرَاهِيمُ لَا أَدْرِي زَادَ أَوْ نَقَصَ فَلَمَّا سَلَّمَ قِيلَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَدَتْ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ قَالَ: وَمَا ذَاكَ قَالُوا صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا فَتَنَى رَجُلِيهِ وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ فَلَمَّا أَقْبَلَ عَلَيْنَا بَوَّجَهُ قَالَ: إِنَّهُ لَوْ حَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ لَنَبَأْتُكُمْ بِهِ وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي وَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ فَلْيُنِمَّ عَلَيْهِ ثُمَّ لِيَسَلِّمْ ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ))

[أبو داود عن علقمة]

ولولا أن الله أنساه هاتين الركعتين لما سنّ لنا عليه الصلاة والسلام سجود السهو، فالفرق بين النسيان والجهل فرق كبير جداً، وكل واحد منكم وأنا معكم يوجد أشياء ضرورية جداً نسيها.

طائرة فيها مئة راكب، والطيار أول
مرة يقودها، وكان معاون طيار وصار
طياراً، فلما وصل إلى أرض المطار
نسي شيئاً بسيطاً جداً، نسي أن يرخي
العجلات، والطائرة سارت على بطنها
زحفاً طول المدرج كله ولم تحترق،
ولم تجمح، متى علم الطيار أنه لم ينزل
العجلات؟ حينما وصل إلى ساحة



المطار وأراد أن ينحرف لم يعمل المقود، وعندما جاء الخبراء قالوا: هذه بقدرة قادر، هذه الحادثة
عندنا في الشام شيء لا يصدق، نسي أن يرخي العجلات، النسيان قوة القاهرة أما الجهل فليس قوة
قاهرة، الجهل تتلافاه بالعلم، قال تعالى:

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾

[سورة النحل : ٤٣]

السؤال مفتاح العلم، بالمناسبة أنا أرى أن الأذكياء والعقلاء والمتفوقين والموفقين يسألون دائماً،
إنك إن سألت الرجال استعرت عقولهم، تستعير عقله كله، أحياناً إنسان يشتري كتاباً، الكتاب
استغرق تأليفه عشر سنوات، مؤلف الكتاب صبّ كل علمه في هذا الكتاب، يقول لك: الكتاب
غال، لا ليس غالباً أنت اشتريت علم إنسان خلال أربعين سنة، عندي كتاب في النحو، قال مؤلفه
في المقدمة: أمضيت في تدريس النحو في جامعة القاهرة أربعين عاماً وبعدها ألف الكتاب، هذا
الكتاب محصلة خبرات النحو والصرف وعلم اللغة لهذا الأستاذ.

استفتاء الشرع :

أنا والله أيها الأخوة أحياناً يأتيني أخ كريم ويسألني في موضوع فقهي دقيق ويقول لي: أريد حكم
الشرع فإن كان هذا حرام تركته، والله أكبره أيما إكبار، أخ من أخواننا جاءه عرض وهو في
ضائقة مالية شديدة، عرض صناعي وهي صنعته، مبلغ فلكي لكن البضاعة فيها شبهة فتركها
لوجه الله، وعوضه الله خيراً منها في القريب العاجل.

أروع شيء في الإنسان أن يستفتي الشرع، قل لي ما حكم الشرع في هذا؟ إن كان حراماً لا
أفعله، ما الدليل على أنه لا يجوز أن تقدم على شيء قبل أن تعرف حكم الشرع فيه؟ الآية
الكريمة:

﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾

[سورة الإسراء : ٣٦]

قبل أن تعطي، قبل أن تدع، قبل أن تصل، قبل أن تقطع، قبل أن تصافح، قبل أن تبتسم، يجب أن تعلم علم اليقين ما حكم الشرع في هذا؟

أخواننا الكرام: الإنسان بعد أن عرف الله، وبعد أن وصل إلى ما وصل إليه لا شيء يسعى إليه أكثر من معرفة حكم الله في هذا الأمر، الإنسان له نشاط واسع جداً، نشاط في عمله التجاري، نشاط في قبض المال، نشاط في كسب المال، في إنفاق المال، نشاط اجتماعي، هناك لقاء مسموح به ولقاء غير مسموح به، هناك اختلاط مسموح به اختلاط المحارم، و اختلاط غير مسموح به، كلام مسموح به وكلام غير مسموح به، المؤمن مقيد بمنهج الله عز وجل، أما غير المؤمن فمتفلت غير مقيد، وأنا أقول لكم دائماً: الناس رجلان، والله لا ثالث لهما، إنسان موصول منضبط محسن سعيد، مقطوع متفلت مسيء شقي، وما سوى هذه التصنيفات تصنيفات لا أصل لها، وليس لها من الله داع.

فالنصف الأول ولا تقف ما ليس لك به علم، والنصف الثاني قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح:

((طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، وَوَضِعُ الْعِلْمِ عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهِ كَمَقْلَدِ الْخَنَازِيرِ الْجَوْهَرِ وَاللُّؤْلُؤِ وَالذَّهَبِ))

[ابن ماجه عن أنس بن مالك]

خطر في بالي مثل ذكرته قبل يومين، المظلي حينما يهبط من الطائرة لو أنه جهل نوع النسيج الذي صنعت منه المظلة هل يموت؟ لا، لا يموت، لو جهل طول الحبال هل يموت؟ لا يموت، نوع الحبال طبيعية أم صناعية؟ لو جهل مساحة المظلة هل يموت؟ لا، أما هناك شيء واحد إذا جهله يموت، طريقة فتح المظلة، إذا جهل كيف يفتح المظلة لابد من أن ينزل ميتاً، فهناك في الشريعة علم ينبغي أن يعلم بالضرورة، ويوجد علوم للمختصين للمتبحرين، لذلك ربنا عز وجل قال:

﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾

[سورة آل عمران : ١٠٤]

أي منكم علماء أجلاء متبحرون متخصصون، عندهم حجج قوية، و ردّ على كل شبهة، هؤلاء العلماء المتبحرون فرض كفاية، إذا قام به البعض سقط عن الجميع، أما يجب أن تعرف أركان الإسلام، وأركان الإيمان، وأنت تاجر يجب أن تعلم أحكام البيوع، وأنت زوج حقوق الزوج والزوجة، وأنت أب واجبات الأب تجاه أبنائه، يوجد بالشريعة علوم لا بد من أن تعلم بالضرورة، وهي فرض عين على كل إنسان، لذلك طلب العلم فرض عين على كل مسلم ومسلمة، ولا تقف ما ليس لك به علم.

الجاهل في العبادات كالمتمعد لا كالناسي :

هذا الذي يتخذ الجهل عذراً في التفلت من أحكام الشريعة، تقول: لا أعرف يوجد أمور أخرى تعرفها، أنت من أجل أن تصرف ليرة ذهبية واحدة، تسأل مئة إنسان والأسعار، والجرائد، وتسال، وتحسب، من أجل ليرة ذهبية واحدة، أما دينك فإلى هذه الدرجة رخيص عليك حتى لا تسأل؟ هكذا الله ألهمني، ما هذا الكلام؟ يوجد علماء ومفتون، وأناس متخصصون، قال تعالى:

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾

[سورة النحل : ٤٣]

هما آيتان، هناك علوم متعلقة بذات الله، فاسأل به خبيراً، ويوجد علوم متعلقة بالشرع فاسألوا أهل الذكر، أنت غير معذور. قال: من باع يجب عليه أن يتعلم ما علمه الله وشرعه في البيع، ومن أجر عقاراً يجب عليه أن يتعلم حكم الله تعالى في الآجار، ومن صلى يجب عليه أن يتعلم حكم الله في الصلاة، إذاً هذه العلوم يجب أن تعلم بالضرورة.

الآن يوجد عندنا مشكلة لو أن إنساناً قال: لا أعلم، يعاقب على الجهل لم لا تعلم؟ الجهل ليس عذراً، العقاب قائم إما على المخالفة بحكم شرعي، وإن قلت: لا أعلم فالعقاب على أنك تجهل هذا الحكم الشرعي، لم لم تطلب العلم؟

لذلك قال الإمام مالك: الجاهل في العبادات كالمتمعد لا كالناسي، إنسان أحياناً ينسى أن يصلي الظهر، ويكون له عادة أن يصلي في المسجد، دائماً بعد المسجد مرتاح، يوم لم يصل بالمسجد نسي هذا النسيان عذر أما الجهل فليس عذراً، لذلك بالعبادات الجاهل كالمتمعد.

عند الإمام المالكي رأي دقيق في موضوع الجهل، قال: الجهل الذي يعتذر به هو الجهل الذي يتعذر الاحتراز عنه، إنسان موظف، مدرس، مهندس، طبيب، دارس شريعة بشكل مبسط، لكن

يوجد قضية في المعاملات التجارية معقدة جداً، أحياناً إنسان يقول لك: أنا اشتريت مع إنسان ربع بيت وأخذت أجرته، هل في هذا شيء؟ لا شيء عليك، ولكن أنا اشتريت عليه أن هذا المبلغ يرد إليك بعد سنتين بالتمام والكمال، مادمت شرطت هذا الشرط فكل الذي أخذته منه على أنه أجره هو فائدة ربوية، متى تكون هذه الأجرة حلالاً؟ بعد سنتين يقيم البيت بتقييم وقتي، فإما أن يزداد السعر، وإما أن يهبط، أو إنسان وضع ماله عند شخص وطلب على الألف كذا فائدة، لا يصح الاستثمار - المضاربة المشروعة التي أمر الله بها - إلا أن يكون على ربح حقيقي لا على مبلغ ثابت، النسبة مشروعة.

الشيء الذي يتعذر معرفته يعد الجهل به عذراً مقبولاً، أما الشيء الذي لا يعذر الإنسان فمعرفة سهلة، الظهر كم ركعة؟ لو سألت ألف إنسان يقول لك: أربع ركعات، شيء سهل، أما الشيء المتعذر، يوجد بعض القضايا تحتاج إلى مراجع، تحتاج إلى الخوض في مسائل الفقه، الأشياء المعقدة، الإمام مالك يقول: يعد الجهل بها عذراً مقبولاً، أما الأشياء المبدولة لكل الناس فلا يعد الجهل بها عذراً مقبولاً.



أحياناً إنسان يأكل قطعة حلوى، بعد أن أكلها علم أنها مستوردة من بلد غربي وأغلب الظن أن المادة الدهنية في هذا البلد من شحم الخنزير، فإذا الإنسان كان أدق من ذلك وورعاً، إذا شيء مستورد وفيه دهون، مواد دسمة مكتوب: دهن حيواني من بلد غربي في الأرجح والأعم الأغلب أنه شحم خنزير، الإنسان عليه أن يحتاط.

كل جهل لا يتعذر الاحتراز عنه، ولا يشق على النفس لم يعف عنه، ولا يرفع التكليف بالفعل به، أما الشيء الدقيق جداً أنه في أصول الدين وفي الاعتقادات فالجهل غير معذور به، الله موجود والله واحد، وأسمائه حسنى وصفاته فضلى، ويوجد جنة ونار، أصول الدين معلومة بالضرورة للكل، لذلك الجهل بها لا يعفي صاحبها، وبالعبادات الجاهل كالمتمعد، الصلوات والصوم والحج الجاهل كالمتمعد، في العقائد الجاهل كالمتمعد، هذه الموضوعات في أصول الدين والعبادات

الجهل فيها ليس عذراً أما في دقائق الأحكام الشرعية التي يتعذر على المسلم العادي معرفتها فهذه ربما تكون عند الإمام مالك عذراً مقبولاً.

ملخص هذا الموضوع يعتبر الجهل أحياناً ضرورة تدفع الإثم والحرَج والمسؤولية عن المكلفين، وتمنع من توجيه الخطاب الشرعي إليهم، ويكون هذا العذر أحياناً سبباً في تخفيف العقوبة الشرعية لدى بعض الفقهاء، لكن الجهل لا يبيح الفعل بمعنى أن الإنسان أن يكون مخيراً بين فعل وترك، وإنما يكون فقط عذراً مانعاً من المسؤولية كما أشرت.

طلب العلم فريضة على كل مسلم :

أيها الأخوة الكرام: أنا أقول لكم: لا شيء يعلو في حياة المسلم على طلب العلم، لأن حياتك بالعلم، تعرف ربك بالعلم، تعرف أسماء الحسنى بالعلم، تعرف وحدانيته بالعلم، تعرف كتابه بالعلم، تعرف هويتك بالعلم، تعرف سر وجودك بالعلم.

إذا أردت الدنيا فعليك بالعلم، وإذا أردت الآخرة فعليك بالعلم، وإذا أردتهما معاً فعليك بالعلم، والعلم لا يعطيك بعضه إلا إذا أعطيته كله، فإذا أعطيته بعضك لم يعطك شيئاً.

إنسان درس الطب ثلاثاً وثلاثين سنة، وجاء إلى بلده واشترى عيادة ديناً، وعليه ديون كبيرة جداً ويحمل أعلى شهادة في الطب، وعين موعداً



لاستقبال المرضى من الخامسة وحتى السابعة مساءً، وجاءه مريض الساعة السادسة مساءً فقال له: لا يوجد لدي وقت، لماذا لا يوجد لديك وقت؟ هذا سبب رزقك، وهذا عمالك الأساسي، وهذا الوقت المحدد، وعليك دين، فإذا إنسان قال لك: أنا لا يوجد لدي وقت لحضور مجلس علم، إلى أي شيء أنت فارغ؟ لسهرة فيها مسلسلات؟ لسهرة فيها غيبة ونميمة؟ لسهرة فيها نرد؟ ماذا كنت تعمل في الدنيا؟ قال تعالى:

﴿وَكُنَّا نَحْوُ مَعَ الْخَائِضِينَ * وَكُنَّا نَكْذِبُ بِيَوْمِ الدِّينِ * حَتَّىٰ آتَانَا الْيَقِينَ﴾

[سورة الم نشر : ٤٥-٤٧]

مرة ثانية: لا شيء في حياة المؤمن يعلو على طلب العلم، حياتك بالعلم، استقامتك بالعلم، اتصالك بالله بالعلم، انضباطك بالعلم.

أحدهم معه ضغط عال كيف يعالجه؟ أول مرحلة بمعالجته أن تعلمه أن ضغطك عال، أول معالجة للمشكلة أن تعلمها، أن تعلم أن هناك مشكلة، العلم ماذا يفعل؟ يعرفك بواقعك، يعرفك بموقعك من الإسلام، هل أنت مقصر؟ متفوق؟ متقلت؟ ورع؟ متمسك؟ العلم يعرفك بموقعك في الإسلام، العلم ما هو حل كلي، العلم وسيلة لأن تعرف أين أنت في هذا الدين؟ في المقدمة؟ في المؤخرة؟ خارج هذا الدين؟

أحياناً يقولون: إن هذا الوقت ضائع، وأحياناً يقولون: إن هذا الوقت مستثمر، الوقت الذي تمضيه في طلب العلم استثمار للوقت، وليس هدراً له، إذا رجل عنده آلة معقدة جداً يوجد كومبيوتر لتحليل الدم، يمكن أن تضع نقطة دم بضغطه واحدة يعطيك سبعة وعشرين تحليلاً، إذا كل تحليل بألفي ليرة، وعندك ألف زبون، والجهاز تجهل استعماله، ولا تعرف كيف تستعمله، وسافرت إلى البلد المصنع، وأقمت أسبوعاً للتدريب على هذا الجهاز، هل تعد هذا الوقت ضياعاً؟ هذا العمل أكبر استثمار للوقت، عندك جهاز كل تحليل بألفي ليرة وعليه طلب، عندك مئة زبون والجهاز غال جداً، فإذا لم تستعمله جمدت ثمنه، وإن استعملته بلا علم عطلته، فأفضل شيء أن تذهب إلى بلد المنشأ، وتدريب على استخدام هذا الجهاز، الوقت الذي تبذله في طلب العلم استثمار للوقت، لذلك قالوا: هم في مساجدهم والله في حوائجهم.

مرة قال لي أحدهم: زوجتي تخونني، قلت له: منذ متى؟ قال: من خمس سنوات، قلت له: مع من؟ قال: مع جارنا، قلت له: كيف عرفت هذا الجار؟ قال لي: أنا السبب، مرة زارنا فقلت لها: تعالي أم فلان هذا مثل أخيك اجلسي معنا. هو لو حضر مجلس علم واحد لن يفعل هذا، أحياناً العلم يحرسك، يقيك من المصائب، سائق سيارة عمومي أوقفته امرأة، قال لها: أين تذهبين؟ فقالت له: أينما تريد، فهم واعتبرها مغنماً فلما قضى حاجته تركت له ظرفين، ظرف فيه خمسة آلاف دولار، وظرف فيه رسالة، الرسالة كلمتان: مرحباً بك في نادي الإيز، والدولارات مزيفة دخل السجن.

لو كان مسلماً ويعرف حكم الخلوة مع امرأة أجنبية لفتح الباب وركلها بقدمه ونفد، العلم مهم جداً، لا يوجد مشكلة في الأرض إلا سببها الجهل، فأنت حينما تعلم تدخل إلى حصن حصين، وطلب العلم فريضة على كل مسلم ولا تقف ما ليس لك به علم.

محور درسنا اليوم هل يعد الجهل عذراً مقبولاً؟ فيما يجب أن يعلم بالضرورة عذر غير مقبول، أما في دقائق الأحكام الفقهية فيعد عذراً مقبولاً، لكن الحلال يجب أن تتعلم حتى تنتهي من هذه المشكلة.

والحمد لله رب العالمين

موضوعات إسلامية - موضوعات متفرقة - المحاضرة ١٦٠: الضرورات تبيح المحظورات
(٥) : المشقة تجلب التيسير - العسر و عموم البلوى .

لفضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ: ١٩٩٧-١٠-١٩

بسم الله الرحمن الرحيم

العسر و عموم البلوى :

أيها الأخوة الكرام: ذكرت لكم من قبل أن موضوع الضرورات تبيح المحظورات هذه قاعدة أصولية، ولكن الناس توسعوا في فهمها وميعوها، وأسألوها إلى درجة أنه يفهم منها عكس ما أريد منها، لذلك جعلت في بعض خطبي موضوعاً حول هذا الموضوع، ووعدت أن أتابع تفاصيل هذا الموضوع في دروس الأحد.



تحدثنا في الدرس الماضي كيف أن بعض أنواع الجهل يعد ضرورة، بعض أنواع الجهل الذي يصعب أن يتلافى يمكن أن يكون ضرورة لرفع الحرج أو رفع الإثم، وفصلت هذا كثيراً في الدرس الماضي، مع أنني بينت أن معظم حالات الجهل لا يعذر فيها صاحبها ولا سيما الذي نشأ في بلاد المسلمين، و حكماً وصلت إليه أحكام الشريعة بمدلولاتها الواسعة، و اليوم ننتقل إلى موضوع آخر من موضوعات الضرورات و هو موضوع العسر و عموم البلوى، فالمشقة تجلب التيسير، لأن الله سبحانه و تعالى لا يريد بنا الحرج يريد أن يخفف عنا، فالعسر هو المشقة، و عموم البلوى شيوخ البلاء، بحيث يصعب على المرء التخلص منه، أو الابتعاد عنه، و هذا سبب من أسباب التخفيف.

عين النجاسة لا تطهر أما الشيء النجس فيطهر :

أيها الأخوة الكرام: أضع بين أيديكم بعض الأمثلة: تصح الصلاة مع النجاسة المعفو عنها كدم القروح و الدمامل و القيح و الصدود بكميات قليلة جداً، و مع أن هذه نجاسات لكنها نجاسات معفو عنها، و قليل دم الأجنبي أي دم إنسان آخر، قليله معفو عنه، و طين الشوارع إذا الإنسان مشى في

الشتاء قد يأتي شيء من طين الشوارع على ثوبه، طين الشوارع مغفور عنه إن لم يكن فيه عين النجاسة، عندنا شيء نجس، و عندنا عين النجاسة، و من أروع ما فهم المفسرون من قوله تعالى:



﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾

[سورة التوبة : ٢٨]

لم يقل نجسون، قال: نجس، و النجس أي عين النجاسة، و عين النجاسة لا تطهر أما الشيء النجس فيطهر، لو عندك أنية أصابتها نجاسة تغسلها سبع مرات فتطهر هذه الأنية، أما عين النجاسة فهذه لا يمكن أن تطهر لأنها أصل النجاسة، وقد قال الله عز وجل:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾

[سورة التوبة : ٢٨]

المشرك، الكافر، المنحرف، الفاجر إنسان نجس بأوسع معاني هذه الكلمة، أي نجس في حديثه، نجس في طموحاته، نجس في علاقاته، النجاسة المادية شيء والنجاسة المعنوية شيء آخر، الخيانة نجاسة، الكذب نجاسة، الاحتيال نجاسة، الكبر نجاسة، هذا العمل قدر، وقد يكون صاحبه بأعلى درجة من الأناقة، قد يكون صاحب هذا العمل في أعلى درجة من درجات الأناقة ومع ذلك له عمل قدر.

مرة إنسان قال لي كلمة، قال: أنا عملي قدر، والحقيقة قد يكون هناك محل بأرقى أسواق دمشق، وفيه زينة بأعلى أذواق، ولكن يرتاده النساء، صاحب المحل لا يتورع عن أن يغازلهن، فهذا المحل قدر وفيه نجاسة مع أنه يتمتع



بأعلى درجات الجمال والأناقة، فالنجاسة المعنوية خطيرة جداً يوجد أعمال قذرة، وهناك مواقف قذرة، مواقف النفاق قذرة، مواقف الاحتيال قذرة، أن تظهر ما لا تبطن هذا عمل قدر، فربنا عز وجل حينما قال:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾

[سورة التوبة : ٢٨]

أي لهم أعمال فاحشة لا ترضي الله عز وجل.

شيء آخر: آثار النجاسة التي يعسر زوالها في بعض المساجد، آثار الطيور مهما نظف المسجد بقيت آثار الطير في صحن المسجد، بول ترشش على الثوب بقدر رؤوس الإبر هذه أيضاً نجاسة معفو عنها.

حكم النجاسة عند الأحناف :

الأحناف حددوا النجاسة المعفو عنها بما دون ربع الثوب، فإذا تجاوزت أكثر من الربع ليس معفو عنها، لا بد من تبديل الثوب، طبعاً هذه إذا كانت النجاسة مخففة، وبقدر الدرهم أو عرض الكف إذا كانت النجاسة مغلظة، هذا عسر يجلب التيسير.



ليس معفو عما تجاوز ربع الثوب

إنسان يسير في الطريق مرت سيارة في الشتاء ألقت عليه بعض الماء المشوب بالتراب، وتراب الطريق ليس طاهراً، ولا بد من أن تصلي ولا تعود إلى بيتك إلا بعد المغرب ماذا تفعل؟ ترجع إلى البيت تعيد الكرة، هناك سيارة ثانية، يوجد شيء من النجاسات المخففة المعفو عنها هذا من عظمة هذا الدين الحنيف.

شيء آخر: النار عند الأحناف مطهرة، فالروث إذا أشعلناه تعتبر النار مطهرة له، فرماد روث الحيوانات ورماد العذرة التي تشتعل تصبح طاهرة، ولولا ذلك لحكمتنا في نجاسة الخبز الذي يخبز في الأرياف، لأنه يخبز على وقود أصله من روث الحيوانات.

البعر إذا وقع في الحليب وأخرجناه فوراً يعد الحليب طاهراً، أثناء حلب الشاة قبل أن يتحلل، هذه الكرة القاسية قبل أن تذوب في الحليب هذا يعد من النجاسة المعفو عنها، الماء إذا مكث طويلاً وأصابه بعض التغيير، أو كان فيه بعض الطحالب، أو بعض الطين، لأن هذا يعسر أن نتلافاه، ولا سيما في الأرياف، هذا أيضاً يعد طاهراً.



النار تطهر روث الحيوانات المستخدم لخبز الخبز

يجوز الاستنجاء بالأحجار مع أن الحجر لا يزيل النجاسة كلياً، أحياناً يوجد ضرورات، مثلاً إنسان يمشي في طريق، و اضطر أن يقضي حاجة، و ليس في الطريق ماء ليتطهر به، ماذا يفعل؟ هذا درسنا اليوم عموم البلوى، المشقة تجلب التيسير، و لكن لا أريد أن نزيد على هذه الأمثلة شيئاً، هذه الحدود التي سمح بها الفقهاء، أي شيء مخفف، ربع الثوب المغلبة درهم أو عرض الكف، أكثر لا يجوز أن تصلي بهذا الثوب.

صبي أحدث، طالب بالصف، درس قرآن، قال: يسمح للصبي المحدث أن يمس المصحف أثناء تعليم القرآن، كل من يتعلم القرآن، القرآن يتلى تعبداً و يتلى مدارساً و تعلماً، يتلى تعبداً و يتلى تعلماً، فحين يتلى تعلماً يسمح للصبي المتعلم أن يمس المصحف دون أن يكون متوضئاً و كذلك المعلم.

المشقات التي تجلب التيسير :



يصح المسح على الخف للمقيم مدة يوم وليلة

يصح المسح على الخف حال الإقامة لمدة يوم و ليلة لمشقة نزع الخف في كل وضوء، حتى أنه يجوز عند الحنابلة المسح على الجوربين في حالات نادرة جداً أثناء السفر، أي الوقت قليل جداً لا يتسع لأن تبحث عن حذاء آخر، أو عن شيء تلبسه أثناء الوضوء، يجوز عند الحنابلة المسح على الجوربين في الحالات النادرة.

مثلاً يباح أن تستدبر القبلة في صلاة شدة الخوف، قبلة الخائف جهة أمنه، قبلة المسافر جهة دابته، قبلة المريض جهة راحته، يصح أن تصلي بالإيماء إذا عجزت، لأن الصلاة هي الفرض المتكرر التي لا يسقط أبداً، يباح القعود في النوافل، وكذلك الإضجاع فيها عند الشافعية، ولا بأس بالإبراد لصلاة الظهر، أي بعد أن تزول الشمس عن كبد السماء من شدة الحر، بل إنه مستحب في الصيف، سواء كان الحر شديداً أم لا يجوز ترك صلاة الجماعة والجمعة بالأعذار المعروفة كالمطر الشديد، والمرض الشديد، وإشراف القريب على الموت، والخوف على النفس أو العرض أو المال، وشدة الريح في الليل، وشدة الجوع والعطش والبرد والوحل والحر ظهراً، ويجوز عند الشافعية جمع الصلاتين تقديماً وتأخيراً في السفر والمرض هذه المشقات التي تجلب التيسير، وهذه الذي سماها الفقهاء عموم البلوى.

لا يجب قضاء صلاة الحائض لتكررها بخلاف الصوم، تسقط الصلاة عن المغمى عليه إذا زاد إغماؤه عن يوم وليلة- إنسان أغمى عليه وفاتته صلاة يوم وليلة يسقط عنه قضاء الصلوات- وعن المريض العاجز عن الإيماء بالرأس على الصحيح عند الحنفية، أي إنسان أصابه سبات هذا المريض الذي يعجز عن الإيماء بالصلاة تسقط عنه



قبلة المريض جهة راحته

الصلاة.

تجوز عند أبي حنيفة صلاة الفرض في السفينة غير المربوطة في الميناء قاعداً من غير عذر مع القدرة خوفاً من دوران الرأس، إذا كان على طرف السفينة والبحر عميق، والإنسان إذا صلى واقفاً لعله يصاب بالدوار يجوز أن تصلي وأنت على السفينة قاعداً مع القدرة على الوقوف، تصح الصلاة من الجنب بالتيمم أثناء السفر، إنسان مسافر وهو جنب ولم يتمكن أن يغتسل يصح أن يتيمم ويصلي، أو خوفاً من البرد الشديد الذي يؤذيه إيذاءً يقينياً لأن النبي عليه الصلاة والسلام أقرّ عمرو بن العاص حينما صلى بأصحابه بالتيمم ولم يغتسل من الجنابة مستدلاً بقوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾

[سورة النساء : ٢٩]

يباح أكل الميتة ومال الغير مع الضمان عند الضرورة، على وشك الموت يباح أن تأكل الميتة، أو أن تأكل من مال الغير مع الضمان، أن تدفع له لاحقاً ثمن الطعام عند الضرورة أي عند خوف

الموت.



يجوز لولي اليتيم أن يأخذ من مال اليتيم بقدر حاجته إذا كان يستثمره له، هذا إذا كان فقيراً أما إذا كان غنياً فليستعفف.

في حالات المرض يجوز للرجل أن يلبس الحرير، إذا رجل معه مرض جلدي وأي ثوب يؤدي جلده يحق له استثناءً أن يلبس ثوباً حريرياً ليخفف عنه آلام الجلد.

يوجد حالات فيها مشقة لكن الشرع أباحها دفعاً لهذه المشقة من هذا عقد بيع السلم، بيع السلم على قواعد أخرى محرم، لأنه بيع معدوم، تشتري صوفاً لم ينبت، تشتري قمحاً لم ينبت، بيع السلم معاونة الشاري للبايع يجوز عقد بيع السلم على أنه بيع معدوم، وفيه نوع من الغرر.

وجوز عقود الإقالة، والحوالة، والرهن، والقرض، والتركة، والوكالة، والإجارة، والمزارعة، والمضاربة، والإعارة، والإيداع، هذه كلها تحل مشاكل المسلمين.

﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِثْلَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ﴾

[سورة الحج : ٧٨]

﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا﴾

[سورة النساء : ٢٨]

﴿وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا﴾

[سورة النساء : ٢٨]

الإنسان عليه أن ينتفع بملكه، كيف ينتفع بملك الغير؟ عن طريق الإيجار، إنسان استأجر بيتاً أو سيارة هو انتفع بملك غيره، هذه من التسهيلات التي شرعت في شريعتنا السحاء من أجل تحقيق مصالح المسلمين، يمكن أن تستعين بالغير وكالةً، وإيداعاً، وشراكةً، ومضاربةً، ومساقاةً،

ومزارعةً، إنسان كبير في السن معه مال يستعين بشاب متقد حماساً يعطيه ماله يستثمره له، هذه مضاربة، والمزارعة والمساقاة والشركة.

ضمانة الدين تأتي بالرهن والكفالة وما إلى ذلك، هذه من التسهيلات التي جاءت بها الشريعة السمحاء.

أنواع الخيارات في الشرع :

حينما شرع الشارع الحكيم في موضوع الخيارات، يوجد خيار العيب، أنت اشتريت حاجة فيها عيب لك أن تفسخ العقد وترد المبيع، وهناك خيار الرؤية من اشترى ولم ير له الخيار إذا رأى، وهناك خيار الغبن الفاحش، يوجد في الشرع الحنيف أكثر من عشرة خيارات، إذا كان هناك غبن فاحش فأنت في خيار الغبن، البضاعة لم تراها



على المساطر رأيتها، أنت في خيار الرؤية، أحياناً أنت في خيار الوقت، اشتريت بيتاً تريد أن تعرف وضعه في السجل العقاري تأخذ خياراً من البائع، فإذا ثبت أن هذا البيت مرهون أو عليه إشكال أنت في حل من هذا العقد، خيار وقت، خيار غبن، خيار رؤية.

يوجد خيار الثمن، إذا اشترى ولم يدفع الشاري الثمن، البائع يشترط إنك إن لم تدفع الثمن خلال هذا الوقت فالعقد باطل، يوجد إنسان يشتري ولا يذكر موضوع دفع الثمن فيبقى هذا الشيء ملك الشاري ولو لم يدفع الثمن.

إنسان جاءه ملك الموت ولم يستعد للموت شرعت الوصية، بإمكانه أن يوصي بكل ماله في الأعمال الطيبة لخدمة الفقراء، والمساكين، وطلبة العلم، وإنشاء الميتم، والمشافي، فالوصية تجلب التيسير، إنسان تأخر في الأعمال الصالحة.

أشياء أخرى توجب التيسير :

الإنسان الأخرس إشارته المعهودة تعد إقراراً بحقوق العباد، وبالقصاص والديات، والأموال والأحوال الشخصية من زواج وطلاق، ونحو ذلك بالضرورة، عندنا شرع دقيق جداً، الأخرس لا

ينطق، لا يقول: اشتريت ولا بعت ولا وافقت، ما الحل؟ إشارة الأخرس تعد إقراراً، الإشارة المعهودة، إقرار الأخرس فيما يوجب حداً من حدود الله لا يعد ولا يقبل.



الله عز وجل حقوقه مبنية على المسامحة، يكفي أن يقر الأخرس في حقوق العباد فأشارته إقرار، أما إذا قلت له: أسرقت؟ فخفض رأسه هذا الخفض لا يعد إقراراً يوجب إقامة الحد، يعد هذا الإقرار شبهة، وادروا الحدود بالشبهات، فيما يتعلق بحقوق العباد إشارته إقرار أما فيما يتعلق بحقوق الله، أو فيما يتعلق بما يوجب

الحد فلا تعد إشارة الأخرس إقراراً تعد شبهة تدرأ بها الحدود.

يباح النظر بالضرورة وعند الحاجة لوجه المرأة عند الخطبة، والإجهاد، والمعالجة، القاضي له أن يرى وجه المرأة، والطبيب له أن يرى بعضاً من جسم المرأة، وكذلك عند الخطبة لك أن ترى وجهها وكفيها وما يدعوك إلى الزواج منها.

إياحة تعدد الزوجات عقب الحروب، وفي حال مرض الزوجة، وفي حالات نادرة عند الزوج، فهذه أيضاً من المشقة التي توجب التيسير، زوجة مريضة أو زوجة لا تتجب أو عقب الحروب يوجد كساد في الزواج، فهذه مشقة تجلب التيسير، أحياناً الحياة الزوجية تصبح مستحيلة، عذاب، بغضاء، حقد، خصومات، يكون الحل



الأمثل هو الطلاق، مع أن الطلاق هو أبغض الحلال إلى الله لكنه ضرورة.

المجتهدون، كلنا العالم أن يجتهد فما أصاب، لو أننا توعدناه بالعقاب الأليم على اجتهاده ما اجتهد أحد، ألغى الاجتهاد، ربنا عز وجل من خلال سنة النبي عليه الصلاة والسلام المجتهد إذا أصاب فله أجران وإذا أخطأ فله أجر، رأيتم حافزاً للاجتهاد كهذا الحافز؟ لو أنك أخطأت في الاجتهاد فلك أجر، إن أصبت فلك أجران، طبعاً هذه الحالات أذكرها إليكم تحت محور واحد هو أن المشقة

تجلب التيسير، ليس القصد أن تتحمل المشقات القصد أن تتصل بالله، فأية مشقة تحول بينك وبين الله عز وجل، مثلاً في الحج، الوقت الأكمل لرمي الجمرات هو بعد الزوال، لكن قد تجد مليوني إنسان يحاول رمي الجمار بعد الزوال، أحياناً يسمى محرقة مقتلة، ممكن إنسان أن يرمي في الليل إذا معه أهل، معه نساء، من منا يحتمل أن تسحق امرأته بين الرجال ؟ المشقة الكبيرة تجلب التيسير، فالتيسير أن ترجم الجمرات ليلاً، وبالليل يوجد بحبوحة أمامك متر بمتر فارغ، أما في النهار فقد لا يحصل لك أي اتصال بالله أمام هذا الازدحام الشديد، يجب أن نفقه حقيقة الدين.

المشقة ليست مطلوبة لذاتها :

أخواننا الكرام: المشقة ليست مطلوبة لذاتها، الآن لو أراد إنسان أن يحج ماشياً هل تظنون أن له أجراً يفوق أجر راكب الطائرة ؟ أبداً، يملك ثمن الطائرة بل أراد أن يفتعل مشقة كي يزيد ثوابه، ليس في الإسلام مشقة مطلوبة لذاتها، لكنه في بعض الظروف قد تفرض عليك مشقة هذه نتحملها إذا فرضت علينا، مرة كنت في بلد إسلامي بالأخبار أن أناساً يمشون ألف كيلو متر على أقدامهم ليصلوا إلى مقام أحد العلماء الكبار، هذه المشقة لا مبرر لها، أكثر من شهر ونصف تقريباً وهم يظنون أن هذا فيه أجر كبير.

المشقة ليست مطلوبة لذاتها، المشقة أحياناً تفرض في الحج، الطواف، السعي، الوقوف في عرفات، الحر الشديد، مقبولة إذا فرضت بذاتها، أما أن نفتعلها نحن فهذا ليس مباحاً إطلاقاً.

الله تعالى يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه :

أيها الأخوة الكرام: موضوع المشقة موضوع كبير جداً، القصد أن تشعر أنك قريب من الله عز وجل، وكل شيء يحول بينك وبين هذا القرب يجب أن تبتعد عنه، أوضح مثل في معالجة هذا الموضوع، أيام الحج مثلاً الذي معه أهل، نساء، أطفال صغار، أحياناً الانطلاق من مزدلفة بعد صلاة الفجر قد يستغرق الطريق عشرين ساعة، والازدحام لا يحتمل، عند السادة الشافعية يجوز أن تتطلق من مزدلفة بعد منتصف الليل، معنى ذلك أنك تصل بنصف ساعة إلى منى، وقد ترجم جمره العقبة، وقد تنتقل إلى مكة المكرمة وتطوف طواف الإفاضة قبل صلاة الفجر، وهذا مسموح به عند السادة الشافعية لمن كان معه أهل وصغار يخشى عليهم العنت، طالما يوجد مشقة كبيرة المشقة تجلب التيسير، هذه قاعدة من قواعد الفقه الأساسية.

إن الله سبحانه وتعالى يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه، الإتيان بالعزيمة فضيلة، وأن تأخذ بالرخصة أيضاً فضيلة، أحياناً الله عز وجل قال:

﴿وَأَتَّقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾

[سورة البقرة : ١٩٥]



مرة أخ كريم في نقاش جرى بيني وبينه، أنه أخذ الدواء ليس واجباً، قلت له: لو أن لك زوجةً وكانت على وشك الوضع، وأخبرك الطبيب أن هذه الزوجة لا يمكن أن تلد إلا ولادة قيصرية، بربك إذا لم تعبأ بقول الطبيب وماتت الزوجة في أثناء الوضع ألا تشعر أنك مقصر؟ ألا تشعر أنك

ارتكبت إثماً كبيراً حينما عرضت الزوجة إلى الهلاك؟ ثم إن أحكام الفقهاء أنه إذا غلب على ظنك أن هذا المرض يعيق عبادتك، ويعيق كسب رزقك، وله دواء، قال: أخذ الدواء في مثل هذه الحالة يرفق إلى مستوى الفرض، ما الدليل؟ قال تعالى:

﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾

[سورة البقرة : ١٩٥]

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِنَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾

[سورة النساء : ٢٩]

أحياناً تجد بعض الأحكام لا تقبلها أنت، إما الذي ألقاها عليك ضعيف العلم، أو محدود الاطلاع والثقافة، أما الشيء اليقيني فإنه حينما يغلب على ظنك أن هذا المرض خطير وأن علاجه يسير، وإنك إن لم تأخذ العلاج ألقيت بنفسك إلى التهلكة إذاً وجب عليك التداوي.

تداووا عباد الله، هذا التداوي، الفعل أمر وكل أمر يستوجب الوجوب، هذا الذي يقول: نحن لسنا مكلفين أن نأخذ الدواء، هذا كلام غير شرعي أساساً، يوجد حالات كثيرة مثلاً الذي اشترى عوداً ثم تاب إلى الله عز وجل قال: الأولى أن يحطمه، هذه الأداة له، ويوجد رأي عند بعض السادة الفقهاء أن هذا العود مصنوع من خشب ينتفع من هذا الخشب بإحراقه، لذلك يجوز لك أن تبيعه، إذاً هل من المعقول إنسان يشتري عوداً بخمسة آلاف ليرة أو ستة آلاف ليحرقه ويغتسل عليه؟ هذا العود يباع ليستعمل عوداً.

كل إنسان عنده مقياس فطري :

الإنسان يوجد عنده مقياس، مقياس فطري، نحن عندنا تفرقة بين الإمام أبي حنيفة والأحناف، بين الإمام الشافعي وبين السادة الشافعية، الفقه كله اجتهادي، والمجتهد يصيب أو يخطئ، ذكرت لكم من قبل أن أحد السادة الأحناف أجاز أن تأكل مال المستأمن برضاه في بلد الأمان، يوجد تقسيمات للفقه، هناك دار الإسلام، ودار الحرب، ودار الأمان، دار الإسلام كبلاد المسلمين، ودار الحرب كاليهود بلاد حرب، ودار الأمان كبلاد مثل فرنسا بيننا وبينها تمثيل دبلوماسي، فالفتوى في الفقه الحنفي يجوز أن تأخذ مال المستأمن في بلده برضاه، أما أدق ما في الفتوى فبقصد إضعافه، أنت إذا نقلت إلى بلد كل أموالك واستثمرتها عنده في البنوك أضعفته أم قويته؟ قويته، إذا شيء محرم، والأصح من ذلك أن الحرام حرام في كل مكان، في بلدك وفي غير بلدك، في دار الإسلام وفي غير دار الإسلام، في بلاد الكفر، الحرام حرام، المكان لا يغير الحكم الشرعي، لكن الإنسان كما قلت لكم: استفت قلبك ولو أفتك المفتون وأفتك.

((عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ فَقَالَ: الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ))

[مسلم عن النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ]

الحلال بين و الحرام بين :

الحلال بين، إنسان صلى العشاء وشعر بحاجة إلى النوم، أمضى يوم شاقاً، فإذا أوى إلى فراشه وصلى العشاء والسنة والوتر هل يشعر أنه فعل شيئاً؟ الحلال بين والحرام بين، الزنا والخمر والقتل أشياء واضحة، الكذب، الخيانة، حول هذين البندين ليس هناك مشكلة إطلاقاً، أي إنسان بأي ثقافة، بأي مستوى، الحلال حلال والحرام حرام، وذكرت



هذا في درس سابق أنه لا جهل في بلاد المسلمين، أمضى سنوات طويلة كل أسبوع يوجد ساعتين تربية إسلامية، حضر مع والده مئة خطبة أو خمسمئة خطبة، ويعيش في مجتمع إسلامي يقول لك: أنا لا أدري أن الخمر حرام؟؟ هذا كلام مرفوض، وكان هذا موضوع الدرس الماضي. لكن يوجد دقائق في الفقه قد لا يعرفها، هذه الدقائق التي لا يعرفها بحدود ضيقة جداً قد يعذر عند

الله بجهلها، أما الجهل أو ادعاء الجهل فهذا لا يعفي صاحبه من قبل الله عز وجل ومن قبل أولى الأمر.

الحلال بين والحرام بين، أحياناً - ذكرت هذا في درس الفجر - بتعليمات وضع الأسئلة بالشهادات العامة، هناك سؤال سهل معظم الطلاب يجيبون عنه، وسؤال وسط الطلاب المتوسطو الدراسة يجيبون عنه، لكن لا بد من سؤال عليه علامات محدودة لا يجيب عنه إلا المتفوقين، سؤال محاكمة، سؤال استنباط، سؤال يعتمد على الدقة والإدراك في ثنيات الموضوعات، أنت عندما طالب يجيب عن أول سؤال معنى ذلك أنه مع الضعفاء، يجيب عن السؤال الثاني معنى هذا أنه مع المتوسطين، أما إن أجاب عن السؤال الثالث فهذا مع المتفوقين.

أخواننا الكرام: في الدين يوجد عندنا سؤال أول وثان وثالث، إنسان ترك الحرام البين مثل الشمس واضحة، ترك الحرام البين قضية بديهية وسهلة ولا تكلف جهداً، أخذ الحلال البين ليس له مشكلة، إنسان أخذ طعاماً من كسبه الحلال، تزوج، أنجب أولاداً، ذهب إلى نزهة مع أولاده، لا يوجد مشكلة، ولكن أين المشكلة؟ وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس، ماذا نفهم من هذا النص؟ نفهم أن بعض الناس يعلمون المتشابهات، يوجد عندنا حالات كثيرة، أكثر الناس يحسبونها حلالاً وهي حرام، أكثر الناس يستثمرون أموالهم بنسب ثابتة، يقول لك: هذا أفضل لي، أعطاني على الألف عشرين، استثمار المال بنسب ثابتة ربا، إنسان دخل مع إنسان شريكاً في بيت، وأخذ منه أجرة بشرط أن يضمن من الذي اشترى البيت أن يعطيه المبلغ بعد حين بالتمام والكمال، الأجرة ربا صارت.

أحياناً أقرضني هذا المبلغ وخذ هذا البيت استعمله سنة، هذا القرض جرّ نفعاً، أشياء كثيرة جداً، الإنسان عليه أن يحتاط للمتشابهات، ليس هناك مشكلة فيما هو بين لا حلال ولا حرام، وبينهما كثير من الشبهات.

((النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: الْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنٌ وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فَمَنْ اتَّقَى الْمُشَبَّهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ كَرَّاعٍ يَرَعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى أَلَا إِنَّ حِمَى اللَّهِ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ))

[متفق عليه عن النعمان بن البشير]

لذلك الورع أن تدع ما لا بأس به حذراً مما فيه بأس، الورع دع ما يريبك إلى ما لا يريبك أحياناً ينشأ مناقشات حلال هكذا قال فلان، بما أنها قضية خلافية الأولى الهروب من الخلاف، أوضح مثل المسح على الجوربين، الماء متوفر وكل شيء متيسر فالأولى أن تخرج من هذا الخلاف.



يوجد مصطلح فقهي لطيف: الهروب من الخلاف، إذا كان هناك مذهب فقهي أجاز شيئاً ومذهب لم يجزه، عند الأحناف لا يجوز أن تجمع بين الصلاتين إلا في الحج، القصر عندهم جائز أما الجمع فلا يقبل إلا في أثناء الحج في عرفات، بينما المذاهب الثلاثة لك أن تجمع ولك أن تقصر الصلاة، إنسان يصلي إماماً، وراه أناس من

مذاهب متعددة ما الأولى أن يفعل؟ أن يخرج من الخلاف في صلاة الظهر وحده، والعصر وحده، هكذا، الأولى ملخص الملخص في حال الشدة لك أن تأخذ بالأسهل، وفي حال اليسر لك أن تأخذ بالأحوط، هذا ملخص موضوع المشقة تجلب التيسير وموضوع عموم البلوى، قال تعالى:

﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مَلَّةً أَيْكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ﴾

[سورة الحج : ٧٨]

وكان عليه الصلاة والسلام في أيام الحج كلما سئل عن شيء يقول: افعل ولا حرج، العبرة إنما يريد الله ليطهركم، الله ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم.

والحمد لله رب العالمين

موضوعات إسلامية - موضوعات متفرقة - المحاضرة ٠١٧ :الضرورات تبيح المحظورات
(٦) : العرف .

لفضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ: ١٩٩٧-١٠-٢٦

بسم الله الرحمن الرحيم

العُرف :

أيها الأخوة المؤمنون: بينت لكم في
درسنا سابقين حالات الضرورة التي
يمكن من خلالها أن تغير الأحكام،
تحدثنا في درس سابق عن علة الجهل،
وبينا أن حالات نادرة من الجهل تعد
عذراً، أما بالنسبة لإنسان نشأ في بلاد
المسلمين فلا يعد الجهل عذراً إطلاقاً،
وبينت في درس بعده كيف أن عموم
البلوى تعد أيضاً نوعاً من الضرورات



التي تتغير بها الأحكام. واليوم ننقل إلى موضوع آخر متعلق بالضرورات ألا وهو موضوع
العرف، فالعرف ما اعتاده الناس وساروا عليه من كل فعل شاع بينهم، أو لفظ تعارفوا على
إطلاقه على معنى خاص لا تألفه اللغة، ولا يتبادر غيره عند سماعه، أي مجموعة أفعال
ومجموعة أقوال ألفها الناس فيما بينهم، تعارفوا عليها، فعلوها جميعاً.

وقد شمل هذا التعريف الذي ذكرته قبل قليل العرف العملي والعرف القولي، وكل منهما عرف
عام وعرف خاص، العرف العملي: أفعال، ما اعتاده الناس في أفعالهم العادية، أو معاملاتهم
المدنية، مثلاً الناس يأكلون في العيد اللحم، في رمضان لهم أكلات خاصة، بالعيد معايدة، عند
الموت تعزية، هذه أفعال اعتادها الناس في معظم البلاد، في الأفراح والأفراح والمناسبات
والأعياد، هناك ألبسة خاصة بالزفاف، ولديهم ألبسة خاصة ببعض الأحران.



فالأفعال التي اعتادها الناس وأفوها وتعارفوا عليها وفعلوها جميعاً هذا من العرف، المهر في الزواج معجل ومؤجل هذا من العرف أيضاً، بيع المعاطاة خلاف الشرع، أي مثلاً كؤوس الشراب، تشرب كأساً وتضع ليرة ولا تتكلم بأي كلمة فأين الإيجاب والقبول؟ أتيعني هذه الكأس بليرتين؟ يقول لك: بعنك هذه الكأس بليرتين، أين

الشهود؟ القضية سريعة جداً وتافهة جداً، فبيع الخسيس لا يحتاج إلى إيجاب وقبول وشهود، وبيع المعاطاة خلاف حكم الشرع، لكن العرف أن بائعي العصير يكونون بالطرقات فتدفع وتمشي دون أي كلمة، فهذا عرف عملي. والعرف القولي، اللحم يعني: لحم الضأن، والسمك سمك مع أن السمك لحم، فكلنا نقول: أكلنا سمكاً وأكلنا لحماً، إذا قلنا: أكلنا لحماً أي لحم ضأن، فكلمة السمك هي لحم لكن تعني السمك فقط. وكلمة اللحم تعني لحم الخراف فقط أو لحم البقر، فمثلاً كلمة ولد تعني الذكر، يقول: عندي ولدان، أما: ووالد وما ولد، فالولد تعني في اللغة الذكر والأنثى، أما في العرف فالولد الذكر.

إذاً: عندنا أعراف قولية - كلمة الولد تعني الذكر - يقول لك: عندي ولدان وبنات، وهم كلهم أولاد، وهكذا عندنا عرف عملي وعرف قولي، والعرف العام ما تعارف عليه أغلبية أهل البلدان، أي يوم عيد الأضحى بالعالم الإسلامي كله عطلة، وللمسلمين زيارات فيه، وألبسة جديدة، وطعام طيب وحلويات، هذا عرف عام، وكل بلد لها أعراف، لها أكلات معينة، تقاليد معينة، حركات معينة، وأساليب في التهنئة معينة.

تذهب إلى مصر فتجد عند الولادة أشياء مضحكة، نحن هنا لا نعرفها، تذهب إلى قرية فتري أعرافاً غير أعراف المدينة، فالعرف عام أو خاص، عملي أو قولي.

أنواع العرف :

وبعد ، فالعرف نوعان :

١- عرف صحيح يؤخذ به .

٢- وعرف فاسد لا يؤخذ به .

ما تعريف العرف الصحيح ؟

ما تعارف الناس عليه دون أن يحرم حلالاً أو يحل حراماً .

مادام العرف لا يتصادم مع الشرع فهو صحيح ، المرأة لها مهر في القرآن الكريم ، ولها مهر في السنة ، ولها مهر في أحكام الفقه ، لكن نحن نعرفنا أن المهر يقسم إلى قسمين : معجل ومؤخر ، هذا من الأعراف ، ونحن ما صادمنا نصاً شرعياً ، ولا خالفنا فيه حكماً شرعياً ، ولا حرماناً به حلالاً ، ولا أحلنا به حراماً ، إذاً :
العرف الصحيح هو الذي لم يصادم أمراً محرماً أو نهياً محرماً.

مثلاً إنسان في بيته دعامتان بينهما فراغ، أراد أن ينشئ في هذا الفراغ مكتبة، لو دار أقطار الدنيا لا يجد مكتبة عرضها أربعون سنتيمتراً وطولها متران، لكن في بيته دعامتين بينهما فراغ فأراد أن يستغل هذا الفراغ فيجعله مكتبة، يأتي بنجار يساومه على صناعة مكتبة في هذا الفراغ، العرض أربعون سنتيمتراً والطول متران، هذا



من العرف المقبول أن تشتري اثاثاً تفصله تفصيلاً ولم تره بعد

اسمه بيع الاستصناع، هذا بيع المعدوم خلاف الشرع لكن العرف أقره لأنه ليس هناك حل آخر، لا بدّ من أن تأتي بنجار وأن يصنع لك خزانة في هذا العرض النادر وهذا الطول الطويل، فيبيع الاستصناع عرف لكنه لا يتأذى منه أحد، نطالب النجار أن الخشب من نوع كذا، والفورمايكا من نوع كذا، والمسكات من نوع كذا، ونضع سعراً ونساوم ونتفق ونكتب عقداً فيصنعها، هذا أيضاً من العرف.



من العرف أن هدايا العروس أثناء الخطبة ليست من المهر

الزوجة أحياناً لا يُسمح للزوج أن يخرج معها خارج البيت إلا بعد العرس، مع أنها من يوم العقد أصبحت زوجته، زوجته بكل معاني الكلمة ولو خلا بها، ولو ذهب بها إلى بيت فارغ، هذه زوجته، العقد أبرم وهناك إيجاب وقبول ومهر وشاهدان، لكن العرف لا يسمح للزوج أن يسافر بزوجه قبل الدخول، هذا عرف، كل ما يقدم

للزوجة أثناء الخطبة هذه هدايا وليست من المهر، هذا عرف، المهر يدفع دفعة واحدة أو

يدفع على شكل أثاث، أما إن جاءها بقطعة ذهب أو بثياب أو عطورات فهذه هدايا، العرف ما تعارف الناس عليه ولا يتصادم مع نصوص الشرع.

قلت قبل قليل: هناك أعراف عملية، وأعراف قولية، وأعراف عامة، وأعراف خاصة، وهأنذا أقول لكم: لكل أسرة أعراف خاصة، هناك أكالات خاصة بالأسرة، وللأب طريقة خاصة في تربية أبنائه، هذه أعراف خاصة، لكل قرية عرف خاص، لكل مدينة عرف خاص، والأعراف منها عامة، ومنها أعراف عملية، ومنها أعراف قولية.

إذا ولد للأسرة مولود فيصنعون حبوباً وسليقة وهذا من الأعراف، أي بكل حركة من حركات المولود كأن تظهر أسنانه لديهم أكلة معينة وهكذا، هذا كله من الأعراف.

المؤمن الصادق لا يأخذ بالعرف إلا إذا كان وفق منهج الله :

لكن نحن ما علاقتنا بهذا الدرس؟ علاقة الأعراف بالضرورات، بعد قليل تتضح الأمور، فلقد تعارف الناس الآن على أن التصوير من لوازم الأعراس، تأتي بعض النساء كاسيات عاريات بأبهى زينة، يأتي رجل يصور هذا العرس، وهذا صار عرفاً الآن، لكن هذا العرف يجب أن يكون تحت أقدامنا فهو عرف فاسد، إيداع المال في البنوك



تصوير الأعراس عرف مرفوض لأنه يخالف الشرع

و أخذ الفوائد هذا عرف فاسد.

يقولون إذا كان المطعم - خمس نجوم - لا بد أن يكون فيه خمر، من قال هذا؟ هذه أعراف، مطعم خمس نجوم لا بد أن يقدم فيه الخمر وإلا لا يُعطى الترخيص بخمس نجوم، يعطى بثلاث نجوم.

من الأعراف مثلاً التصوير في الحفلات، الاختلاط، الربا، الفوائد، هذه كلها أعراف فاسدة ينبغي أن تسحق تحت أقدامنا، نحن إذا تحدثنا عن العرف تحدثنا عن عرف يتوافق مع الشرع لا يصادم نصاً، أما حينما يتعارض العرف مع أحكام ديننا فلا نعبأ به ولا نقيم له وزناً، وأكثر شيء واضح موضوع الأزياء، فالأزياء أعراف، إذا أظهرت الأزياء مفاتن المرأة، وحجم أعضائها، وأظهرت لون أعضائها، وأظهرت مفاتنها الخفية، هذه أزياء أعراف لكنها تحت أقدامنا، فهي أعراف فاسدة.



الموائد وتقديم الضيافة من الأعراف الحميدة

فالمؤمن الصادق، وها نحن دخلنا رحاب الدرس، أجل المؤمن الصادق لا يأخذ بالعرف إلا إذا كان وفق منهج الله، أي من أعرافنا إذا تمّ زواج تقام حفلة فهذا جيد، وليس فيها منكرات، عندما يقام مولد لمديح رسول الله، تقدم الضيافة، تلقى الكلمات، هذا عرف على العين والرأس ولا معصية فيه نلبي هذه الدعوة، لا اختلاط، ولا خمور، ولا

غناء، بل مديح لرسول الله وضيافة وكلمة تلقى حول عقد القران، أو سنة النبي في الزواج، هذه أعراف لكنها مقبولة، أما لو كان عقد القران مختلطاً في فندق خمس نجوم توزع فيه الخمور، ويؤتى بالراقصات، فهذا عرف أيضاً، لكن هذا العرف نركله بأقدامنا.

إذا الأعراف موجودة، وما اعتاد الناس أن يفعلوه في كل البلاد سواء أكان عرفاً عاماً أو خاصاً من قول أو عمل، فهذا العرف إن وافق منهج الله فعلى العين والرأس، وإن خالف منهج الله عز وجل لا نعبأ به، ولا نأخذ به، ولا نقيم له وزناً، بل نحاربه أشد المحاربة.

ثم أذكركم أن الأخ الكريم الذي يسمح لزوجته أن تذهب إلى عرس فيه تصوير فهذا الأخ يرتكب أكبر معصية، لأن هذه الزوجة لا بدّ من أن ترتدي أجمل ثيابها، ولا بدّ من أن تدعى في هذا العرس لأن تخلع ثيابها الخارجية، ويأتي المصور فيصور، وقد يطبع من هذا الفيلم المئات، وكل رجل في البيت يرى هذا الفيلم ويقول: من هذه؟ هي في الطريق محجبة لكنها انعتقت من الحجاب في العرس وظهرت في الفيلم، أعوذ بالله، هذه الأعراف تحت أقدامنا، لذلك في العرس تجد شاباً مؤمناً مسلماً طاهراً مستقيماً تربية مسجد يجلس إلى جانب العروس مع المدعوات جميعاً، وأمامه مئتا امرأة كاسيات عاريات ينظر إليهن، وكل واحدة شكل وزى، وهو شاب مؤمن طاهر حافظ لكتاب الله، أيصح هذا الحال؟ لا. ثم لا.

فنحن مقياسنا الشرع، كل من ترك ميزان الشريعة لحظة هلك، أما إن كان العرس نسائياً، واجتمعت النساء، وذكرن مولد رسول الله، ووزعت الحلوى، وألقيت كلمة، فهذا عرس إسلامي راق جداً ولا حرج عليهن، الإسلام ليس ضد الحفلات ولكن ضد المعاصي والآثام.

شروط العرف :

العلماء قالوا: العرف الذي يمكن أن يؤخذ به في الشرع له شروط، الشرط الأول: ألا يعارض نصاً شرعياً في القرآن أو في السنة، والشرط الثاني: أن يكون مطرداً غالباً مستمراً العمل فيه في

كل الحوادث، أو يجري العمل فيه في أغلب الوقائع، ولذلك فالعرف شيء والإجماع شيء آخر، إن الإجماع أن يجتمع علماء الأمة ويجمعوا على أمر، أما العرف فهو عمل عفوي مشترك من دون اجتماع، الإجماع غير العرف، الإجماع أقوى بكثير، الإجماع مجتهدو الأمة اجتمعوا وقرروا، أما العرف فمجموعة من الناس فعلوا شيئاً مشتركاً فصار عرفاً لهم.

أيها الأخوة: طبعاً الأعراف في بعض التشريعات الوضعية لها قيمة كبيرة وهنا الخطأ الكبير، أي إذا شاع الشذوذ في بريطانيا فهذا عرف سيئ يصدر قانون بإباحته، وإذا شاعت المخدرات في هولندا تأتي الدولة وتوزع المخدرات على المدمنين، هذه مشكلة كبيرة جداً، مشكلة خطيرة أن التشريع تابع للواقع، ما تعارف الناس عليه ولو



أنه خطير، ولو أنه انحراف شديد يأتي التشريع الوضعي فيقره، معنى ذلك أن التشريع الوضعي تابع للواقع المنحرف، الإسلام ليس كذلك، إذا اتفق الناس على شيء وفق منهج الله لا شيء عليهم، لكنهم إذا اتفقوا على شيء خلاف منهج الله فهذا شيء مرفوض، فعظمة هذا الدين أن ليس العرف دليلاً شرعياً مستقلاً، هو دليل شرعي إذا اتكأ على دليل فقهي نقبله، إذا وافق حكماً فقهيّاً أو أمراً شرعياً نقبله، أما إذا خالف فنرفضه وانتهى الأمر.

سيدنا ابن مسعود يقول: ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن، وما رآه المسلمون سيئاً فهو عند الله سيئ، أخذ هذا من:

((لا تجتمع أمتي على ضلالة))

[الطبراني عن أبي بصرة الغفاري]

أي أن النبي عليه الصلاة والسلام لا تجتمع على ضلالة لذلك ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن، وما رآه المسلمون سيئاً فهو عند الله سيئ، لكني أقف عند كلمة - ما رآه المسلمون الملتزمون الصادقون - لكن بين المسلمين حالياً من يرون أن ارتياد الفنادق في أعياد الميلاد شيء مقبول، يرونه حسناً، المقصود المسلم الصادق الملتزم نظرتة سليمة، أما المسلم المتقلت فرؤيته معكوسة ونظره سقيم.

الثابت بالعرف كالثابت بالنص :

العلماء قالوا: الثابت بالعرف كالثابت بالنص، أي حالياً تجد عرفاً بالحقل التجاري خلاصته أن إنساناً عنده موظف يريد أن ينهي عمله، فهناك عرف أن يعطيه عن كل سنة راتب شهر تعويضاً، هذا عرف جيد لا شيء فيه، وهناك من يعترض على هذا العرف أحياناً، لكن الحق أنه عرف جيد، لأن ذلك العامل يحتاج إلى فترة من الزمن حتى يجد عملاً، فلا بد له من مبلغ يعيش به، وهذا المبلغ هو التعويض.

الثابت بالعرف كالثابت بالنص، والعادة محكمة أي معمول بها، لكن واحداً قرأ العادة محكمة والصواب العادة محكمة أي تحكم في التشريع الوضعي، وهي العادة التي تتوافق مع الشرع. وبعد، عندنا مشكلة وهي أنك قد تقرأ عن حكم شرعي قبل مئتي عام ولم تقبله الآن لأن الأعراف تغيرت، فأحياناً تبنى الأحكام الشرعية على الأعراف التي لا تخالف التشريعات الإلهية، فحينما تتبدل هذه الأعراف تتبدل معها الأحكام، أي كان قديماً العم والد، والشرع الحكيم لم يعط الأولاد نصيب أبيهم المتوفى في حياة أبيه، لكن حينما أخذ العم نصيب أخيه فهو ملزم بتربية أولاد أخيه ما امتد به العمر حتى يكبروا، أما حينما تقاطع الناس وتدابروا وقلت العاطفة بين الأعمام وبين أولاد الأخ جاء التشريع الوضعي فالزم الناس بالوصية الواجبة، وهي إذا مات الأب في حياة أبيه يأخذ أولاده حصته من الإرث كما لو كان حياً، فمن الأعراف أن أولاد الأخ كالأخ تماماً، أي يربي أولاد أخيه إذا مات كأنهم أولاده تماماً، لكن هناك أعمام يملكون مئات الملايين وأولاد أخيه لا يملكون ثمن الطعام ولا يلتفت الأعمام إليهم، فاختلت معايير الأعراف.

بعض الأحكام الشرعية المرتبطة بالأعراف :



الآن أضع بين أيديكم بعض الأحكام الشرعية التي لها علاقة بالأعراف، الفواكه والخضراوات تنضج تباعاً، إنسان مثلاً ضمن حقلاً من البطيخ، البطيخ ينضج خلال تسعين يوماً، وكل يوم يستطيع الإنسان أن يجني ما يملأ سيارة، فكيف يبيع هذا البطيخ؟ النبي اشترط ألا تباع الثمر إلا إذا بدا صلاحه، هناك ثمار يتلاحق نضجها،

وبعض الخضراوات يتلاحق نضجها، العرف يقتضي أن تباع دفعة واحدة فتضمن، إذاً هذا

استثناء من القاعدة، العرف يقتضي ذلك، وقد علمنا أن الفواكه والخضراوات تتضح تباعاً، فإذا حكمنا النص الشرعي أنه لا يجوز أن تتبع شيئاً حتى يبدو صلاحه فممنوع أن تتبع هذا الحقل، حقل البندورة مثلاً لأنه ينضح تباعاً، هذه حالة.

النبي عليه الصلاة والسلام نهى عن أن تباع ثمرة حتى تتضح، عقود الاستصناع عقود على أشياء معدومة، عقود الإيجار.. الإيجار تملك منفعتك لكنك ما تملك رقبة، أعطيت الأجرة سلفاً مقابل أي شيء، المعاطاة عقد بيع من دون إيجاب وقبول، بيع السلم تشتري شيئاً ما ظهر بعد، تشتري قمحاً لم ينبت، تشتري صوفاً لم ينبت على ظهر الماشية، فعقد الإيجار وعقد الاستصناع وبيع المعاطاة، مثلاً إنسان دخل الحمام دفع الأجرة خمسين ليرة، يا ترى كم يبقى في الحمام؟ لا يوجد شرط، كم يستهلك من الماء؟ لا يوجد شرط، هنا تجد جهالة في الشروط، قد يجلس الإنسان في مكان يا ترى أيجلس ساعة أو أقل أو أكثر؟ ليس هناك تحديد، هذا كله خلاف قواعد الشرع الصارمة، هذا أيضاً من العرف، أحياناً تستأجر إنساناً بطعامه، الطعام فيه جهالة، ماذا ستطعمه؟ أي هذا عرف الطعام وله وجبة لا تقل عن حدّ معين ولا تزيد، وأوضح مثل بيع المعاطاة كما قلت قبل قليل ليس فيه إيجاب وقبول وليس هناك شاهدان، ليس فيه بعثك وبعثتي، تدفع المبلغ وتأخذ الحاجة وتأكلها وتمشي، تدفع المبلغ وتشرب الكأس وتمشي.



قد تشتري حاجة ويقال لك: معها كفالة سنة، النبي يقول: لا بيع وشرط، يشترط في بيع هذه الحالة أن تضمن الشركة المقدمة أن تقدم كفالة سنة، فمثلاً بالسيارات يعطون كفالة سنة أو خمسين ألف كيلومتر، دون خمسين ألف كيلو متر مضمون تصليحها على حساب الشركة أو كفالة لمدة سنتين، هذا صار بيعاً وشرطاً، لكن صار هناك منافسة في البيع، فهذه الشركة تقدم ضماناً للمشتري أن أي عطب يصيب المركبة دون الخمسين ألف كيلومتر أو قبل سنتين فالتصليح على حساب الشركة، هذا عرف جرى العمل به وهو مقبول. أحياناً تشتري قماشاً ليخيطه لك الخياط، صار

هذا بيعاً وشرطاً، تشتري قمحاً ليطحنه لك الطحان، تشتري طحيناً ليخبزه لك الخباز، فإذا اشتريت شيئاً وشرط خبزه أو خياطته هذا صار بيعاً وشرطاً، فهذه الأعراف تجيز مخالفة الأحكام الفقهية.



كفالة سنة للسيارة عرف مقبول وجرى العمل به

نحن عندنا قاعدة أساسية في الفقه: لا يجوز أن تأخذ أجراً على طاعة ولا على واجب، فأنت حينما تقرأ القرآن أو تعلم القرآن فهذا واجب لقول النبي عليه الصلاة والسلام:

((خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ))

[البخاري عن عثمان بن عفان]

أما عملياً فنحن عندنا مليون ونصف طالب في القطر في التعليم الإعدادي

والثانوي أو مليوناً طالب، فإذا كان كل خمسين طالباً يحتاجون إلى أستاذ، إذاً تحتاج إلى خمسمئة أستاذ دينية، فهل من المعقول أن نلزم خمسمئة إنسان أن يعملوا في الأسبوع ستة أيام وكل يوم ست ساعات لوجه الله تعالى؟ هذا غير معقول

فكل منهم يحتاج إلى أن يأكل، يحتاج إلى أن يتزوج وأن يسكن في بيت، لذلك ينصرف عن التعليم إلى صنعة، ويبقى الطلاب بلا دين وبلا قرآن وبلا فقه، لذلك فالعرف حالياً يقتضي أن تعطى راتباً لكل من يعلم القرآن، نحن عندنا شيء اسمه مدرس مادة التربية الإسلامية يحمل شهادة في الشريعة،



من العرف المقبول أن يعطى من يعلم القرآن راتباً شهرياً

ويتعين ويتقاضى راتباً طوال حياته، أما بحسب الأحكام الفقهية فلا يجوز أن تتقاضى أجراً على أداء عمل أمرك به الشرع، قد أمرك الله أن تعلم القرآن.

وكذلك المؤذن؛ فرغنا إنساناً خمسة أوقات ليؤذن، لو قلت له: لا يجوز أن تأخذ على الأذان أجراً، يقول لك: من أين أكل؟ إذاً يجوز أن نعطي الإمام والمؤذن وكل من يعمل في الحقل الدعوي راتباً يكفي مؤونة التفرغ. كذلك تجهيز الميت ودفنه عمل تطوعي يفعله المسلمون وهو

فرض كفاية إذا قام به البعض سقط عن الكل، ممكن الآن أن تكفل إنساناً ينتقل من بيت إلى بيت، وعندنا في الشام ثمانون جنازة كل يوم ينتقل من بيت إلى بيت، يغسل، ويجهز، ويكفن، ويدفن لوجه الله، ليست مقبولة حالياً، لا بدّ من موظف في دفن الموتى، موظف يغسل، وموظف يؤذن، وهكذا.

بيع العربون منهى عنه، لكن أحياناً يكون هناك ضرر ثابت فأنت يمكن أن تحصل الضرر من هذا العربون، أما أن تأخذه بلا ضرر فلا يجوز، النبي عليه الصلاة والسلام قال:

((لا ضرر ولا ضرار))

[مسلم عن أبي سعيد الخدري]

يمكن أن يحصل خلاف في أسعار المحاصيل الكبيرة، يحددون يوماً، في هذا اليوم على أي سعر استقر هذا المحصول يكون أساس الحساب، أيضاً هذا وفق العرف، أنا أتكم بأمتة كثيرة كيف أن مصلحة المسلمين استقرت على هذه الأعراف، مادامت المصلحة استقرت والناس يفعلونه حلاً لمشكلة قائمة إذاً يمكن أن تستنبط الأحكام الشرعية الاستثنائية من الأعراف.

الأصل في الأشياء و الأفعال الإباحة :

إنّ محور الدرس وأساس الدرس أن كل شيء يؤخذ من العرف يجب أن يكون موافقاً للشرع، وإذا لم يكن موافقاً فعلى الأقل ألا يصدم نصاً، أي هناك أشياء الشرع ما ذكرها لا إيجاباً ولا سلباً، فالأصل في الأشياء الإباحة، أو الأصل في الأقوال والأفعال الإباحة، الناس أحياناً يجتمعون وكل إنسان يدفع ألف ليرة في الشهر، وهم عشرة، فعشرة آلاف ليرة يعطونها لواحد، كل شهر يأخذها أحدهم بالقرعة، الشرع ما ذكر هذا لا إيجاباً ولا سلباً لكن لا شيء في هذه القرعة يخالف الشرع، فهذا عرف، لم يدفع أحد شيئاً زيادة ولم يخسر، ليس فيها يانصيب، دفع ألفاً كل شهر وأخذها دفعة واحدة.



لذلك الأصل في الأشياء الإباحة، ونضيف على الأشياء الأفعال، فأفعال كثيرة الأصل فيها الإباحة، لا يحرم شيء إلا بنص، عندنا البيع والشراء وقطف الثمار، عندنا عرف بتضمين الثمار، عندنا حالات كثيرة والأعراف هي في الحقيقة حل لكل مشكلة، حلّ

الحلي المعدة للاستعمال لا زكاة فيها على بعض المذاهب

جماعي مقبول، مادام لا يصادم نصاً، ولا يعارض أمراً، ولا يحل حراماً، ولا يحرم حلالاً، إذا فالعرف مقبول، فصار العرف نوع من الضرورات التي تبيح المحظورات، أي ضرورة جماعية والمجتمع حلها على نحو لا يخالف الشرع، إذاً تؤخذ هذه حجة في مخالفة المحظورات. أحياناً الإنسان يبيع سيارة ويُتفق على الثمن، ويقبض ثمن السيارة، ويشترط أن تبقى معه شهراً في الصيف إلى أن ينتهي شهر الصيف فهذا ممكن، فهو لا يبيع ولا شرط لكن تقتضي المصالح ذلك، هذا إنسان يريد أن يسافر بعد شهر، ويريد أن يبيع سيارته، فإنسان أعجبت السيارة واشترها بثمن معقول، قال له: بشرط أن تبقى معي حتى أسافر، لا يوجد مانع، أشياء كثيرة يفعلها الناس بحكم العادة والعرف، وهذه الأشياء لا تصادم نصاً، ولا تحل حراماً، ولا تحرم حلالاً، تعد هذه في حكم الضرورات التي تبيح المحظورات، والعادة محكمة، والمسلمون عند شروطهم، والعرف: إذا رأى الناس شيئاً حسناً أقرهم الله عليه، وفي القرآن آيات كثيرة تؤكد العمل بالعرف، بالمعروف أي بما تعارف الناس عليه، يقول لك: يا ترى هل على الحلّي زكاة؟ الجواب: الحلّي المُعدّة للاستعمال وما تعارف الناس على قدره لا زكاة فيه عند بعض المذاهب، مثلاً امرأة يكون عندها سوار وقرط وعقد مثلاً فهذا معروف، أما أن يكون عندها عشرون سواراً فهذه ليس حلّياً، هذا صار مالاً، فالحلّي التي تعارف الناس عليها ما كان بحجم معتدل يصلح للاستعمال فهذا معفى من الزكاة عند بعض المذاهب.

من ترك ميزان الشرع هلك :

أرجو الله سبحانه و تعالى أن نكون قد
أفدنا من هذا الدرس، فكلنا جميعاً
محاطون بأعراف وتقاليد، والإنسان
أحياناً يضعف أمام قوة المجتمع، وأمام
ضغط الأعراف و التقاليد، فالمؤمن
عنده ميزان، فأَيّ عرف أو أيّ تقليد
خالف منهج الله عز وجل يرفضه ولا
يعبأ به، والنبّي دعي إلى حلف الفضول
وأثنى عليه ثناءً كبيراً، وهو اتفاق ينص



على أن ينصر المظلوم وأن يُعطى كل ذي حق حقه وهذا كان في الجاهلية، قال عليه الصلاة والسلام: " لو دعيت إلى مثله في الإسلام لأجبت".

أي أنت لا تكن بعيداً عن المجتمع، إذا كان هناك اتفاقٌ تعاونٍ سكني ليس فيه ربا وليس هناك مانع شرعي، وإذا كان اتفاق لحل مشكلة والناس اجتمعوا وقرروا فلا عليك، وكل شيء لا يعارض نصاً شرعياً، ولا يحل حراماً، ولا يحرم حلالاً، لا مانع فيه، فدائماً مقياسك الشرع، كل من ترك ميزان الشرع من يده لحظة هلك، اجعل الشرع ميزاناً، سواء كان في الزواج، أو في الولادة، فالأعراف كثيرة كأن يقدم الناس كراوية عند الولادة ليس هناك مانع وهذه لا تحل حراماً، مادة مسموحة والضيافة واردة، وإطعام الطعام وارد، إذاً الأعراف في الولادة وفي الزواج والطلاق والحياة والموت والسفر، هذه الأعراف مقياسها الشرع، فلا نخالف الشرع، ولا نحل حراماً، ولا نحرم حراماً، وليس هناك مانع، أما إن كانت تصادم الشرع فيجب أن نقف موقفاً شديداً إزاءها.

أساس الأعراف حلّ لمشكلة حلاً جماعياً، فالشرع عدّ العرف مصدراً تشريعياً، العادة محكمة والمسلمون إذا استحسنوا شيئاً فالشرع حسنه.

والحمد لله رب العالمين

موضوعات إسلامية - موضوعات متفرقة - المحاضرة ٠١٨ :الضرورات تبيح المحظورات
(٧) : السفر - المرض - النقص الطبيعي .

لفضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ: ١٩٩٧-١١-٠٢

بسم الله الرحمن الرحيم

تعريف السفر :

أيها الأخوة الكرام: لازلنا في موضوع الضرورات، ولا زلنا في أن هذا الموضوع تداول بين أيدي الناس إلى درجة أن الناس فهموا الضرورات على عكس ما أَرادها الله ورسول الله صلى الله عليه وسلم، فهذه القاعدة الأصولية - الضرورات تبيح المحظورات - قاعدة دقيقة جداً مقيدة بشروط كثيرة.

وتحدثنا في دروس سابقة عن عموم البلوى، وعن الحالات التي تكون فيها الضرورات مبيحةً إلى المحظورات، واليوم ننتقل إلى السفر وإلى المرض وإلى النقص الطبيعي، وهذه أسباب توجب تخفيف التكاليف.

السفر أيها الأخوة قطع مسافة بمعناه المطلق أو بمعناه الشرعي، أن تخرج من بلدتك لتقصد بلدة أخرى، السفر نوعان: سفر قصير، وسفر طويل، السفر الطويل مسيرة ثلاثة أيام فأكثر، لسير الإبل ومشى الأقدام وتقدر بعشرين ساعة، أو بستة وثمانين كيلومتراً عند الإمام أبي حنيفة، وتقدر بستة وتسعين كيلو متراً عند الإمام الشافعي، أي ليس هناك سفر يبيح لك تخفيف التكاليف إلا إذا كان زيادة عن ستة وثمانين كيلو متراً عند أبي حنيفة، وعن ستة وتسعين كيلو متراً عند الشافعية.

تخفيف التكاليف في السفر :

أيها الأخوة الكرام: في السفر تكاليف كثيرة تخفف أو تسقط، من هذه التكاليف أولاً قصر الصلاة، يجوز أن تقصر الصلاة الرباعية إلى ركعتين، تصلي سنة الفجر وفرضه وتصلي الظهر والعصر ركعتين ركعتين، والمغرب ثلاث ركعات، والعشاء ركعتين، والوتر عند من عدّه واجباً لا ينقص، وعند من عدّه سنة يلغى.

وهناك شيء آخر في تخفيف تكاليف السفر أنه لا يجوز للمرأة أن تسافر إلا مع ذي محرم، وهناك مفسدات كثيرة تتأتى من سفر المرأة وحدها، وقصص كثيرة جداً لا تعد ولا تحصى سببها أن المرأة إذا كانت في سفر مطموح بها، والسفر كما قال العلماء أخية.

ولذلك الرأي الراجح أنه لا تسافر امرأة إلا مع ذي محرم، ولهذا الحكم تفاصيل كثيرة، نأتي على ذكرها إن شاء الله.

شيء آخر: للمسافر أن يفطر في رمضان، وهذا الإفطار تخفيف للتكاليف، لكن قد يقول قائل: هذا السفر ليس شاقاً، الحقيقة أن السفر وحده علة للإفطار، فلو جعلنا المشقة علة، البعد عن المشقة حكمة الإفطار في السفر، والحكمة شيء والعلة شيء آخر، العلة مضبوطة، أما الحكمة فليست مضبوطة، فلو جعلنا المشقة في السفر علة الإفطار لوجدنا أنفسنا أمام متاهات، كل إنسان له جسم معين، وله قدرات على التحمل معينة، فيدخل الناس في متاهات لا تنتهي، المفروض أن السفر وحده علة، لكن الله سبحانه وتعالى يقول:

﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾

[سورة البقرة : 184]

أرقى أنواع السفر الجهاد في سبيل الله :

شيء آخر هو أن السفر كما تعلمون له حالات كثيرة أرقى حالات السفر أن تجاهد في سبيل الله، وكلمة جهاد يفهمها الناس فهماً متفاوتاً متفاوتاً كبيراً جداً، والحقيقة كما ورد في السنة الصحيحة، وكما ورد في صحيح البخاري، أفضل أنواع السفر أن تجاهد نفسك وهواك، هذا شيء ورد في الصحاح لأن المهزوم أمام نفسه لا يستطيع أن يفعل شيئاً، المهزوم أمام نفسه هذا إنسان ساقط لا يستطيع أن يفعل شيئاً، قبل أن تفكر بالطرف الآخر عليك أن تضمن أنك جاهدت نفسك وهواك.

((أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : " أَنْ تَجَاهِدَ نَفْسَكَ وَهَوَاكَ فِي ذَاتِ اللَّهِ))

[الأربعين على مذهب المتحققين من الصوفية لأبي نعيم رواه سويد بن حبيب عن أبي ذر]

رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر، جهاد النفس والهوى .

أنواع الجهاد :

يمكن أن نقف وقفة متأنية عند هذا الحديث، الإنسان حينما يحمل نفسه على طاعة الله، هو يجاهد نفسه وهواه، حينما يحمل نفسه على الكسب الحلال، حينما يركل بقدمه الدخل الكبير إذا كان فيه شبهة ويأخذ القليل إذا كان حلالاً ليرضي الله عز وجل، هو يجاهد نفسه وهواه، حينما يضبط جوارحه وهواه وفق منهج الله هذا يجاهد نفسه وهواه، حينما يضبط لسانه يجاهد نفسه وهواه، حينما يتقن عبادة ربه و كيف يصل بنفسه إلى الله هذا يجاهد نفسه وهواه.

يجب أن تعلموا أن كلمة الجهاد إذا وردت تعني أشياء ثلاثة، تعني جهاد النفس والهوى، وتعني الجهاد الدعوي، وتعني الجهاد القتالي، أما هناك أشخاص كلما ذكرت كلمة الجهاد فهذه الكلمة لا تتصرف عندهم إلا إلى القتال، مع أنها جزء من الجهاد وجزء متأخر، جزء لا بد من أن تسبقه الأجزاء الأولى والثانية.

معقول إنسان قام جنباً لعلاقة فيها معصية ليصلي قيام الليل مباشرة؟ هذا مثل حاد، قام جنباً من معصية فاحشة ليصلي قيام الليل هذا شيء مستحيل، لا بد من توبة، لا بد من طهارة، لا بد من استقامة، فأن تقول: أنا سوف أهتم بالطرف الآخر، هل أنت منتصر على نفسك؟ هل استطعت أن تحمل نفسك على طاعة الله حتى تقول أنا سوف ألتفت إلى الطرف الآخر؟ لذلك وهذا شيء مؤكد في الصحاح أفضل الجهاد أن تجاهد نفسك وهواك. إنك إن انتصرت على نفسك أنت مؤهل الآن أن تفكر في الطرف الآخر كيف سأهديه إلى الله؟ كيف سأخذ بيده؟

حاجة المسلمين إلى رجل يعطي الحقيقة مع البرهان عليها :

أيها الأخوة الكرام: أنا أقول لكم شاع في هذه الأيام شيء اسمه إسلام صالونات، أي المذاهب الوضعية كلها سقطت في الوحل، لم يبق إلا الدين، لم تبق حقيقة صامدة متأققة أمام الفكر البشري إلا حقيقة الدين، فصار التكلم في الدين شيء يرفع من شأنك، أن تكون إسلامياً أو أن يكون لك فكر إسلامي، أو عاطفة إسلامية، أو لك مناقشات إسلامية، أو أن تخوض في موضوعات تمس المسلمين، هذا يرفع مقامك بين الناس، وهذا يجعلك تتصدر المجالس، هذا الإسلام المنفصل عن الالتزام لا يقدم ولا يؤخر، أنا أعجبتني هذه التسمية إسلام صالونات، الإنسان يجلس ويتكلم في الإسلام وكأنه قطب الرحي، وكأنه محور العالم، ما الذي ينبغي أن يكون بديل هذا الإسلام إسلام الصالونات؟ إسلام جهاد النفس والهوى، والحقيقة الإنسان لا ينشد إلا إذا كان هناك مسلم أمامه، أنا كنت أقول: إن مهمة القدوة خطيرة جداً في حياة المسلمين، لأن الإسلام بلا قدوة أفكار، والأفكار ما أكثرها، وما أكثر تنوعها، وما أكثر تألقها، أما الذي ينتقل بنا من عالم الفكر إلى عالم الواقع فهو المثل الأعلى، وقالوا دائماً: المثل الأعلى فكر يتحرك.

كنت أقول لكم: إن النبي عليه الصلاة والسلام قرآن يمشي، والكون قرآن صامت، و القرآن كون ناطق، الذي يشدنا إلى الدين أن ترى رجلاً مسلماً في حديثه، في حركاته، في سكناته، في علاقاته، في تجارته، في بيعه، في شرائه، في وظيفته، الآن المسلمون في أشد الحاجة لا إلى فكر إسلامي، لا إلى ثقافة إسلامية، هم في أشد الحاجة إلى مسلم يعطيك الحقيقة مع البرهان عليها، البرهان عليها واقع المسلم.

للنبي مهمتان كبيرتان :

كنت أقول لكم سابقاً: النبي عليه الصلاة والسلام له مهمتان كبيرتان، الأولى مهمة التبليغ لكن المهمة الخطيرة جداً هي مهمة القدوة، لأن النبي عليه الصلاة والسلام جعله الله قدوة لنا، وأسوة حسنة، قال تعالى:

﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾

[سورة الأحزاب : ٢١]

النبى ذاق الفقر وصبر، وذاق الغنى فأعطى، وذاق القهر فاستسلم إلى الله عز وجل، إن لم يكن بك غضب علي فلا أبالي، وذاق النصر فتواضع، ذاق موت الولد ، وذاق مشكلة الزوجة أن يقال عنها زانية، وذاق الهجرة، وذاق تطليق بناته، فيما أذكر ما من حدث يصيب الإنسان إلا أصيب به النبى عليه الصلاة والسلام، فوقف الموقف الكامل ، إذأ نحن نحتاج إلى شخص مسلم.

أفضل الجهاد مجاهدة النفس و الهوى :

الآن يوجد فكرة دقيقة وهي أن القدوة إذا كانت من عصر بعيد جيدة ولها أثر كبير، ولكن قد يقول واحد من الناس: هذا الإنسان الذي نفتدي به كصحابي جليل أو عالم كبير هذا لم يعيش حياتنا هذه، ولم يعيش ظروفنا، ولم يعيش الضغوط التي نتحملها، ولم يعيش الإغراءات، ولم يعيش العقبات، أقول لكم أيها الأخوة: أن ترى إنساناً مسلماً يعيش معك في الظروف نفسها، في المعطيات نفسها، في الضغوط نفسها، في الإغراءات نفسها، مع العقبات نفسها، هذا شيء يقدم أكبر دليل، فإذا أردت أن يدخل الناس في دين الله أفواجا فكن مسلماً، مسلماً صادقاً. ماذا قال أصحاب النبي عن رسول الله ؟ قالوا:

((... حتى بعث الله إلينا رسولاً منا نعرف نسبه، وصدقه، وأمانته، وعفافه))

[أخرجه ابن خزيمة عن جعفر بن أبي طالب]

أصول الأخلاق أن تكون صادقاً، وأن تكون أميناً، أفضل الجهاد أن تجاهد نفسك وهواك .

والحديث الآخر الذي يرويه معظم الناس : " رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر جهاد النفس والهوى" .

هذا الجهاد جهاد النفس والهوى يعد أعلى أنواع الجهاد، هو الجهاد الذي لا بد منه، هو فرض عين على كل مسلم، لذلك تراجع المسلمون بسبب أنهم لم يجاهدوا أنفسهم وأهواءهم، تراجع المسلمين وبقي الإسلام في الكتب، في المحاضرات، فيما بين ثنيات المكتبات، أما الإسلام إذا طبق في الحياة، لانتصرت الحياة، هذه واحدة.

نحن ذكرنا الجهاد، هناك جهاد النفس والهوى، وهناك جهاد دعوي، جهاد النفس والهوى أيها الأخوة هذا الذي نعول عليه، لا بد منه، الممر الذي لا بد منه أن تجاهد نفسك وهواك، من يمنعك أن تغض بصرك عن محارم الله؟ من يمنعك أن تضبط لسانك؟ من يمنعك أن تحاسب نفسك حساباً عسيراً؟ من يمنعك أن تقيم الإسلام في بيتك؟ من يمنعك أن تقيمه في عملك؟ من يمنعك أن

تكون صادقاً؟ من يمنعك أن تكون أميناً؟ من يمنعك أن تكون عفيفاً؟ شيء متاح لنا جميعاً، ربنا هو هو رب الصحابة الذي أكرمهم وأعطاهم بكرمنا ويعطينا، الذي حفظهم ونصرهم يحفظنا وينصرنا.

أهم شيء جهاد النفس والهوى، هذا هو المعول عليه، كنت أذكر في بعض الخطب: "اللهم انصرنا على أنفسنا حتى نستحق أن نتصرنا على أعدائنا"، فأول فقرة في الجهاد فقرة جهاد النفس والهوى، الإنسان مجموعة أهواء، مجموعة ميول، مجموعة رغبات، يوجد منهج، حينما يؤثر طاعة الله على رغباته ونفسه وأهوائه فهو عند الله عظيم، ولنا عودة إلى هذا الموضوع.

الجهاد الدعوي :

الجهاد الثاني أيها الأخوة هو الجهاد الدعوي، وأنا أتكم بالأدلة من الكتاب والسنة، يكفينا قوله تعالى:

﴿فَلَا تَطْعُ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَاداً كَبِيراً﴾

[سورة الفرقان : ٥٢]

أجمع علماء التفسير على أن الهاء في كلمة به تعود على القرآن الكريم، خالق الكون سمى هذا جهاداً كبيراً، حتى الجهاد القتالي هدفه نشر الدين، هدفه نشر الحق بين الناس، فإذا أُتيح لك أن تنتشره هذا هو المطلوب، من يمنعك أن تقرأ القرآن وأن تفهم القرآن وأن تفهم دقائق القرآن وأن تفهم حلال القرآن وحرامه؟ وما ينبغي وما لا ينبغي؟ من يمنعك أن تعرف حدود الله في كتاب الله؟ من يمنعك أن تكون مطبقاً للقرآن الكريم؟ هذا هو الجهاد الدعوي.

قلت لكم سابقاً: الجهاد الدعوي فرض عين، أنت لماذا تصلي؟ لأن الله فرض عليك الصلاة، لماذا تصوم رمضان؟ لأنه فرض عليك الصيام، وكما أن الله فرض عليك الصلاة والصيام فرض عليك أن تدعو إلى الله على بصيرة، قال تعالى:

﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ

الْمُشْرِكِينَ﴾

[سورة يوسف : ١٠٨]

فإن لم تدع على بصيرة فلست متبعاً لرسول الله، أيها الأخوة حديث خطير جداً.

((مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ وَلَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ بِغَزْوٍ مَاتَ عَلَى شُعْبَةِ نِفَاقٍ))

[مسلم عن أبي هريرة]

إذا ما فكرت أبداً أن تهدي إنساناً، ما فكرت أبداً أن تغض بصرك، ما فكرت أبداً أن تضبط لسانك، ما فكرت أبداً أن تضبط دخلك وإنفاقك، ما فكرت أبداً أن تقيم الإسلام في بيتك، ما فكرت أن تدعو إلى الله، أن تدعو أحداً.

أعلى شيء في الإسلام مجاهدة النفس والهوى ثم الجهاد الدعوي :

أيها الأخوة: كما تعلمون.

((ذرورة سنام الإسلام الجهاد))

[الطبراني عن أبي أمامة الباهلي]

أي أعلى شيء في الإسلام أن تجاهد نفسك وهواك، إذا جاهدت نفسك وهواك تنتقل إلى الجهاد الدعوي الذي هو فرض عين، في حدود ما تعلم ومع من تعرف.

أيها الأخوة أقول لكم لا من هواء بل من أرضية صلبة: كم من أخ كريم في أي مكان بأخلاقه الرضية، واستقامته، وعفته، وصدقه، وأمانته، ومنطقه السديد، التف الناس حوله في العمل؟ في الحي؟ الأقرباء، الأصدقاء، الآن إذا تكلم كلمة طيبة، ذكرت في الخطبة أن الكلمة الطيبة كلمة الحب، والكلمة الطيبة كلمة العلم، والكلمة الطيبة كلمة النصيحة، والكلمة الطيبة كلمة التوجيه، سماها الله طيبة والمطلق على إطلاقه لأن النفس تطيب بها.

والأنبياء جاؤوا بالكلمة، والكلمة لها فعل خطير، المخترعون والعلماء والتكنولوجيون جاؤوا بالمخترعات والأجهزة الإلكترونية والأجهزة المدهشة، لكن الإنسان هو الإنسان، بينما الأنبياء الكرام جاؤوا بالكلمة الطيبة، قال تعالى:

﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ﴾

[سورة إبراهيم : ٢٤]

أنا أردت من هذا الدرس الذي دخلت فيه في موضوع المرض، وموضوع السفر، وموضوع النقص الطبيعي، أردت أن أصل إلى أن كل واحد منكم مفروض عليه أن يكون داعية إلى الله، ذكرت في صلاة الفجر أكبر قطر إسلامي يساوي سكانه الأمة العربية بأكملها فُتح عن طريق التجار، عن طريق المعاملة، لا عن طريق السيف والسنان، فكل واحد يجب أن يكون أمة، أنا أحتكم وأحث نفسي على أن يخرج الإنسان من ذاته إلى هداية الخلق، إنها أعلى صنعة صنعة الأنبياء، قال تعالى:

﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾

[سورة فصلت : ٢٣]

جهاد النفس والهوى متاح لنا جميعاً، تستطيع أن تفعله بكل حرية دون أن تجد أي عقبة، والجهاد الدعوي تعلم القرآن وعلمه وانتهى الأمر تستطيع أن تعلم، وأقول لكم من باب التحذير أن كل إنسان لم يحدث نفسه لا بجهاد النفس والهوى ولا بجهاد الدعوة يموت على شعبة من النفاق، وأنا لا أصدق أبداً أن حقيقة الإيمان تستقر في نفس الإنسان، ولا تعبر عن ذاتها بدعوة إلى الله، مستحيل، مؤمن صامت لا يوجد، مؤمن منسحب من المجتمع لا يوجد، مؤمن يائس، لا، بل إن الدعوة إلى الله تكفل الله لها بالنصر، لأن هذا الدين دينه، قال تعالى:

﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ﴾

[سورة غافر : ٥١]

هذا كلام الله، زوال الكون أهون عند الله من ألا ينفذ هذا الكلام، فنحن فضلاً عن الثقافة الدينية، أنا ذكرت قبل أسبوع أن الإنسان لا يتفوق في الدين بحجم ثقافته الدينية، ولا بحجم عواطفه الجياشة، ولا بحجم المظاهر الدينية التي يحيط نفسه بها، ولكن يتفوق بالدين عندما يلتزم أمر الله ونهيه، ذكرت هذا الموضوع بشكل مختصر في مسجد آخر، وبعض الأخوة تمنوا عليّ أن أوسع في يوم الأحد، جهاد النفس والهوى، الجهاد الدعوي ونرجو الله سبحانه وتعالى في المستقبل أن يتيح لنا أن نجاهد اليهود الذين يتحدون هذه الأمة، هذا الجهاد القتالي إن شاء الله يسمح الله لنا به في وقت لاحق، أما الآن فمهمتنا جهاد النفس والهوى لنستحق أن ينصرنا الله على أعدائنا. جهاد الدعوة، أنت قد تستغرب هذه المدينة الطيبة الطاهرة فيها ستة ملايين، من يرتاد المساجد يوم الجمعة؟ خمسمئة ألف فقط، أمامك مهمة كبيرة جداً، هناك أناس كثيرون شاردون عن الله، هناك أناس كثيرون لا يصلون، هناك أناس كثيرون لا يعرفون الله أبداً، فنحن مهمتنا أن نوسع دائرة المعرفة ولكن نحتاج إلى حكمة بالغة، الذي يدعو إلى الله يحتاج إلى فهم عميق، إلى نفس تتسامح مع الآخرين، إلى أخلاق تشد الناس إليها، ذكرت لكم أن النبي عليه الصلاة والسلام قال الله عنه:

﴿بِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ وَكَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ

وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾

[سورة آل عمران : ١٥٩]

بسبب رحمة استقرت في قلبك يا محمد أنت لهم، لينك لين رحمة وليس لين ضعف، أحياناً الإنسان البعيد عن الدين يلتبس عليه الأمر يرى الرحمة ضعفاً، الرحمة غير الضعف، إن أردت أن يلتف الناس حولك فكن رحيماً، رحمة عن طريق الاتصال بالله عز وجل.

الدعوة إلى الله أحد أركان النجاة :

أخواننا الكرام: لازلت في هذا الموضوع الخطير، الجهاد الدعوي يجب أن تحدث نفسك أن تهدي إنساناً، تعلم وعلم، الملاحظ أن الإنسان إذا حضر مجلس علم ولا ينوي إطلاقاً أن ينقل هذا الدرس للآخرين قد يستمتع بالدرس فقط، لكن هذا الإنسان لا يستطيع أن يحفظ هذه المعلومات إلا إذا أراد نقلها للآخرين، الإنسان إذا أمسك بكتاب ليقراه وليس مكلفاً أن يقدم به امتحاناً يستمتع به ولكن لا يحفظ منه شيئاً، قد يبقى فيه انطباع يتحدث عنه بكلمات قليلة، يقرأ كتاباً من منتهي صفحة يتحدث عنها بكلمات قليلة، لأنه حينما قرأ هذا الكتاب لم يفكر أن يؤدي فيه امتحاناً، أما حينما تمسك بالكتاب المقرر فتقف عند كل كلمة، وعند كل شاردة، وعند كل فكرة، وعند كل تعليق، وعند كل شاهد، تضع الخط وتلخص لماذا ؟ لأنك مكلف أن تؤدي فيه امتحاناً.

الإنسان إذا فكر أن يدعو إلى الله، وجلس مجلس علم يستوعب، يركز، يدقق، يتابع، يراجع، يذاكر، فإذا هذه المعلومات الذي سمعها بالدرس ملكها، وفرق كبير بين أن يستمع الإنسان وبين أن يعي، كل منا يسمع، بل إن الصوت يصل إلى أذان كل الناس، قد يصل صوتاً ولا يصل معنى، قد يصل معنى والمعنى لا يعقل، فالذي أرجوه من الله تعالى أن الإنسان ترك بيته، وترك زوجته وأولاده، ولبس ثيابه، وجاء إلى مجلس العلم، فإذا صار مجلس العلم عادة من عاداته، إذا توجهت إلى المسجد ولم تحدث نفسك بنقل هذه الحقائق للناس، تموت على ثلثة من النفاق. تعلم وعلم، تلقى وألق، تعلم القرآن وعلمه هذا هو الجهاد الدعوي، الدعوة إلى الله فرض عين على كل مسلم، بل إنها أحد أركان النجاة، والدليل قال تعالى:

﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ

الْمُشْرِكِينَ﴾

[سورة يوسف : ١٠٨]

فالمستمع لرسول الله يدعو إلى الله على بصيرة، مع الدليل والتعليل، وأحد أركان النجاة من الخسارة التواصي بالحق، كبار العلماء هؤلاء تبحروا وتعمقوا وأدركوا، هؤلاء دعوتهم فرض عين، قال تعالى:

﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ

الْمُفْلِحُونَ﴾

[سورة آل عمران: ١٠٤]

هذه من للتبعيض، قال تعالى:

﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾

[سورة فصلت : ٣٣]

ممكن أخ لا يتقن إلقاء العلم، لا يتقن إقناع الناس، لا يتقن نشر الحق، الإنسان إذا أصر على شيء وصل إليه، هذا الأخ عنده شريطين أو ثلاثة يوزعهم، يناقش الناس فيهم بعد حين جذب الناس.

الآن يوجد دعوة أساسها الشريط، ممكن أن توزع شريطاً معيناً، تعطي إنساناً موضوعاً علمياً تأثرت به، آية تفاعلت معها، خطبة شددت نفسك إليها، تقول: اسمع هذا وناقشني به، هذا الذي أردته في هذا الدرس أن أركز على جهاد الدعوة، جهاد الدعوي أن تتقل هذه الحقيقة إلى الناس. هذا الذي يقول: الحمد لله اهتديت ولا علاقة لي بالناس، هذا ما عرف شيئاً، قلت قبل قليل: الانسحاب من المجتمع هذا انهزام، ألا تبالي بالناس، من لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم.

أنواع السفر :

إذا أعلى أنواع السفر سفر الجهاد، ثانيها: سفر طلب العلم، ثالثها: سفر الفرار بالدين، رابعها: سفر كسب الرزق، خامسها: سفر السياحة وفق منهج الله، أما سادسها فالسفر لمعصية، والآن صار هناك مصطلح سمعته بأذني السياحة الجنسية، يسافر ليزني، لذلك تجد خطوط الطيران إلى شرق آسيا يوم الخميس والجمعة كلها محجوزة في بعض الدول الغنية، هذا سفر إلى المعصية. الحكم الفقهي في السفر أن الإنسان إذا غلب على ظنه أنه لن يستطيع أن يقيم شعائر الله في السفر صار السفر محرماً، ومن أقام مع المشركين برئت منه ذمة الله. لهذا الذي يقيم هناك على نية البقاء إلى آخر حياته، هذا جهده لمن؟ ثقافته لمن؟ أولاده ما مصيرهم؟ شيء مؤلم جداً.

أيها الأخوة: العلماء اختلفوا اختلافاً غريباً في سفر المعصية، كأن يسافر الشخص لقطع الطريق، أو لأخذ المال، أو لقتل الأنفس، أو لقصد قتال المسلمين والتمرد عليهم، أو اللهو المحرم، هل يجوز له استعمال الرخص الشرعية من قصر الصلاة وفطر رمضان وأكل الميتة ونحوها؟ شيء مضحك إنسان ذهب ليقطع الطريق، ذهب ليقاتل المسلمين، هل يجوز أن يقصر في الصلاة؟ أية صلاة هذه؟؟

أيها الأخوة ننقل إلى المرض الذي هو ضرورة في تخفيف التكاليف، ولكن يا أيها الأخوة الأكارم ممنوع أن يقدر الإنسان بنفسه، وسع نفسه لأن الله عز وجل يقول:

﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾

[سورة البقرة : ٢٨٦]

فالوسع الذي نتحدث عنه الآية يقدره الله تعالى لا أنت، أنت تقول: لا أستطيع، الله عز وجل سمح لك بالسفر أن تقصر الصلاة، وسمح لك بالسفر أن تفعل كذا وكذا، أما أن تريد أنت عليها شيئاً فهذا لا يجوز، من رخص المرض: التيمم بالتراب من أجل الصلاة عند وجود مشقة باستعمال الماء.

بالمناسبة أيها الأخوة المشقة في الإسلام لا يمكن أن تقصد بذاتها، لأن ديننا دين رحمة، دين رفع المشقة، ليس بالإسلام مشقة تقصد بذاتها إطلاقاً، أما حينما تقرر علينا من أجل طاعة ربنا فمرحباً بها، فأي عمل فيه مشقة على النفس مفتعلة بإمكانك ألا تفعلها، ينبغي ألا تفعلها.

من تخفيف تكاليف المرض التيمم بالتراب من أجل الصلاة عند وجود مشقة في استعمال الماء، أو الخوف على النفس، أو العضو، أو زيادة المرض، أو ببطء البرء، أو حدوث شيء قبيح في العضو، لك أن تدع الوضوء بالماء إلى التيمم، وفي المرض يجوز القعود في صلاة الفرض، وفي صلاة الجماعة، والإضطجاع والصلاة بالإيماء، هذه من رخص المريض.

ومن عذر المريض أنه يجوز التخلف عن صلاة الجمعة والجماعة مع حصول الفضيلة والثواب المطلوب.

من رحمة الله بنا أن المؤمن المستقيم يكتب له وهو مسافر وكأنه مقيم، يكتب له وهو مريض كأنه صحيح، حينما تخفف عنه التكاليف يبقى ثوابه مقيماً صحيحاً، يوجد رأي أن المريض يصح له الجمع بين الصلاتين تقديماً وتأخيراً عند جماعة من الشافعية، يجوز أن يجمع بين صلاتي الظهر والعصر، والمغرب والعشاء تقديماً وتأخيراً للمريض، وجواز الفطر في رمضان، ومشروعية أن يوصي بحجة بدل، مشروعية أن يرمي عنه أحد الجمار إذا كان هناك ازدحام شديد، مشروعية إباحة المحظورات في الإحرام، كأن يرتدي الثياب المخيطة، مشروعية التداوي بالنجاسات، لو أنه كان على وشك الموت لغصة في حلقه له أن يشرب الخمر، لو كان على

مشارف مرض شديد وخاف أن يموت جوعاً له أن يأكل لحم الخنزير، ويباح أيضاً للطبيب النظر إلى المريض ذكراً كان أو أنثى وإلى عورته.

أحكام هامة في المرض :

أخواننا الكرام: يوجد أحكام هامة جداً في المرض، قال: إذا لم يكن الشخص المريض مديناً، افترضوا عليه حجراً جزئياً على تبرعاته كالهبة والوقف والوصية والصدقات، فلا ينفذ منها إلا ما كان في حدود الثلث، إنسان مريض ليس مديناً لا يجوز أن ينفق من ماله في مرضه أكثر من الثلث، هذا يفرض عليه حجر جزئي أما أن يعطي ماله كله ويدع الورثة فقراء، فهذا لا يجوز، لذلك المريض الذي ليس عليه دين يقام عليه حجر جزئي بحيث لا يستطيع أن ينفق ماله كله في مرضه، ينبغي أن ينفق ثلث ماله كما قال عليه الصلاة والسلام لسيدنا سعد ابن أبي وقاص: " الثلث والثلث كثير، إنك إن نذر ورتك أغنياء خير لك من أن تذرهم عالة يتكفون الناس من بعدك".

شيء آخر: المريض لا تنفذ تبرعاته لأحد من الورثة إلا بإجازة باقي الورثة، أراد أن يهب المريض وهو في مرض لابنه بيتاً يؤثر به على بقية أخوته لا يجوز إلا أن يجيز بقية الورثة هذه الهبة، وإن كان صحيحاً يوجد حكم آخر، أما إذا كان مريضاً ووهب شيئاً من ماله لأحد أولاده لابد من موافقة بقية الورثة، صار عندنا حجر كلي وحجر جزئي.

أما إذا كان المريض مديناً ودينه مستغرقاً كل ماله فالفقهاء قرروا أنه يعتبر محجوراً عليه حجراً كلياً، إنسان يوجد عليه دين بقدر أمواله كلها هذا وهو مريض يحجر عليه حجراً كلياً ليكون المال مقابل الدين، إذا لم يكن دينه مستغرقاً جميع ماله قال: يحجر على أمواله حجراً جزئياً، هذه حالة المرض، العبرة من الحجر أن نصون الحقوق، إما حقوق ورثته أو حقوق المدينين. فصار المريض بإمكانه أن يقصر من الصلاة، وأن يجمع بين الصلاتين، وأن يصلي قاعداً، وأن يتخلف عن صلاة الجمعة والجماعات، وأن يتيمم بالتراب، وأن يوكل في رمي الجمار، وأن يتداوى بالنجاسات، وأن ينظر الطبيب إلى عورته، هذا كله مباح للمريض ومن تخفيف التكاليف الشرعية وانطلاقاً من المقولة الأصولية: الضرورات تبيح المحظورات.

التخفيفات على النقص الطبيعي :

الآن عندنا نقص طبيعي، الطفل ناقص طبيعياً والمرأة كذلك، والنبي الكريم أوصانا - بالمرأة واليتيم - بالضعيفين.

من التخفيفات على النقص الطبيعي عدم تكليف الصبي والمجنون من التكاليف الدينية كالصلاة والصيام وسائر العبادات، العلماء أحدثوا شيئاً لطيفاً في الفقه، يوجد تكليف تأديبي أنا أكلفه أن

يصوم ليعتاد الصيام، أكلفه أن يصلي ليعتاد الصلاة، فالصبي غير مكلف أن يصوم ولكن ليس معقولاً أن تدعه إلى أن يبلغ فتأمره بالصيام، لا بد من أن تؤدبه على أدب الإسلام، وعلى أدب طاعة الله عز وجل، إلا أن العلماء قالوا: مال الصبي يجب أن تؤدى زكاته، وعلماء آخرون قالوا: لا تؤدى زكاته، وعلماء آخرون وقفوا موقفاً معتدلاً فقالوا: مال الصبي المستثمر تؤدى زكاته، أما غير المستثمر فمعفى من الزكاة، إلا أن الصبي والمجنون ضامن على كل تلف لمال الآخرين، لو حصل أنه أتلف مال الآخرين هو ضامن من ماله، والمرأة أيضاً عندها نقص طبيعي، نقص هو متعلق بمهبتها في الحياة، قال: المرأة لا تكلف بحضور الجمعة والجماعات، سبحانه الله بعض المسلمين يفهمون هذا الحكم على غير ما أراده الفقهاء، يفهمون أن المرأة محرم عليها أن تحضر خطبة الجمعة، لا ليست مكلفة، عدم التكليف شيء وأن يحرم عليها أن تصلي الجمعة شيء آخر، امرأة جاءت مع زوجها من الريف إلى دمشق يوجد في الجامع - والحمد لله - قسم للسيدات مفتوح وقت خطبة الجمعة، بإمكانها أن تستمع إلى الخطبة، امرأة ليست مكلفة بشيء، مات زوجها وأولادها تزوجوا جميعاً، وأحبت أن تستمع إلى خطبة الجمعة فإن صلاة الجمعة تجزئها عن صلاة الفرض، هذا هو الحكم الشرعي. أحياناً امرأة راغبة في العلم، ليس وراءها أحد، غير مكلفة، مقيمة بجانب الجامع، فنحن وهذا حكم شرعي في خطبة الجمعة مصلى النساء مفتوح للأخوات المؤمنات.

والمرأة معفاة من الجهاد، معفاة من دفع الجزية، مباح لها لبس الحرير والديباج، والتحلي بالذهب، مباح لها عدم قضاء الصلاة المفروضة في أثناء الحيض أو النفاس دفعاً للحرج، المرأة في أيام الحيض لا تصلي وليست مكلفة أن تقضي هذه الصلوات، أما الصوم فتفطر ويجب أن تقضي ما فاتها من رمضان.

الدعوة إلى الله بالحكمة و الموعدة الحسنة فرض عين على كل مسلم :

أيها الأخوة: هذا النقص الطبيعي، والمرض، والسفر، يوجد تكاليف تخفف في أثناء هذه الحالات الثلاث لكن الموضوع الرئيس الذي أردت أن أقف عنه مطولاً، موضوع جهاد النفس والهوى وموضوع الجهاد الدعوي، وهذا فرض عين على كل مسلم، أن يجاهد نفسه وهواه، وأن يدعو إلى الله بالحكمة والموعدة الحسنة في حدود ما يعلم ومع من يعرف، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

((بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً وَحَدِّثُوا عَن بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ
مِنَ النَّارِ))

[البخاري عن ابن عمرو]

وكننت فيما مضى عرضت على الأخوة الكرام خطة مقترحة هي: إنك مؤمن لا بد لك من لقاءات في أثناء الأسبوع، زرت أختك، عندك وليمة، حضرت عقد قران، سافرت في نزهة، اللقاءات

الاجتماعية ضرورية في حياة المؤمن، ماذا نتحدث في هذه اللقاءات؟ اجعل من خطبة الجمعة أو درس الجمعة محوراً لهذا الحديث، فأنت حينما تجلس لتستمع إلى موضوع الدرس، التفسير، الحديث، السنة، الخطبة، إذا أردت أن تستمع من أجل أن تستوعب فركز، أما إن أردت أن تستمع دون أن تقدم شيئاً فلا تركز، فأنت ركز على ما تستمع إليه، وحاول أن تحفظه، أو أن تسجله، أو أن تجعله مدار الحديث، نكون قد سلطنا طريق الجهاد الدعوي، قال تعالى:

﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾

[سورة النحل : ١٢٠]

أنا كنت أقول للأخوة: يوجد مائة ثمنها مئة وخمسون مليون ليرة موجودة في استنبول، والألماس أساسه فحم، و هناك فحمة بحجم الماسة ثمنها قرشاً لا تقدم ولا تؤخر، فهناك إنسان كالفحملة يؤدي، و إنسان كالفحمة لا خير ولا شر، و هناك إنسان غال جداً، فأنت بقدر ما تدعو إلى الله عز وجل، بقدر ما تكون في قلوب الآخرين، يكون لك عند الله مكان أعلى، فإن إبراهيم كان أمة، ترى أحاً حوله أربعين شخصاً، كلهم استفادوا منه، من أخلاقه، من دعوته.

العمر قصير والمهمة خطيرة، والآخرة لا بد من الوصول إليها، وأكبر شيء يمكن أن يعينك في هذا اليوم العصيب أن يكون لك دعوة إلى الله عز وجل.

أنا مرة حضرت جنازة المتوفى رحمة الله تعالى جلست معه جلسات طويلة، رجل صناعي وله أدواق عالية جداً، وله بيت فخم جداً، وله مركبات عديدة، وسفريات طويلة، ونشاطات راقية، توفي رحمه الله، فالشيخ الذي أراد أن يؤبنه في الجامع قال: ترحموا على أخيكم كان مؤذناً، أنا لفت نظري هذا الكلام المختصر، لكن لو كنت مكان هذا الإمام ماذا تقول؟ هل تتحدث عنه؟ عن بيته؟ عن مركبته؟ عن أدواقه؟ عن سفرياته؟ هذا كله لا يقال عند الموت، لا يقال إلا عن أعماله الصالحة التي فعلها، فالإنسان أحياناً حجمه صغير جداً ليس له عمل صالح، متمركز حول ذاته، أما الإنسان إذا خرج من ذاته إلى خدمة الخلق فيصير إنساناً آخر، إذا أردت أن تسعد فأسعد الآخرين.

وأقول لكم هذه الكلمة: الإنسان إذا خرج من ذاته إلى خدمة الآخرين الله جلّ جلاله يتولى حوائجه، أما إذا تمركز حول ذاته تأتيه المتاعب من كل مكان، فإما أن تشغل بخدمة الخلق، وإما أن تشغل بحل مشكلاتك.

فالحقيقة محور هذا الدرس الأساسي ألا يكون همك ذاتك، بيتك، أولادك، دخلك، عملك فقط، إذا حصلت دخلاً كبيراً فعلى الدنيا السلام، عندك الطعام والشراب والمأوى وعلى الدنيا السلام؟ لا، من لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم.

لابد من دعوة، الإنسان حضر مجالس علم عشر سنوات لا يستطيع أن يتكلم ساعة مما سمع؟ ألا يوجد عنده آيات فهمها؟ حديث فهمه؟ قصص؟ أحكام فقهية استوعبها؟ أرجو الله سبحانه وتعالى أن يوفقنا لجهاد النفس والهوى، وأن يوفقنا أيضاً للجهاد الدعوي، ولا أحد يمنعك أن تغض بصرك، أن تضبط لسانك، أن تحرر دخلك، أن تقيم الإسلام في بيتك، ولا أحد يمنعك من أن تحضر مجلس علم فتتعلم لتعلم، وقد قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح:

((خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ))

[البخاري عن عثمان بن عفان]

خيركم على الإطلاق.

والحمد لله رب العالمين

خطبة الجمعة - الخطبة ٠٦٣٤ : ١: تغير الأحكام بتغير الأزمان - الثبات ، خ٢: فوائد اليقطين.

لفضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ: ١٠-١٠-١٩٩٧

بسم الله الرحمن الرحيم

الخطبة الأولى:

الضرورات تبيح المحظورات :

أيها الأخوة الكرام، أمضينا وإياكم في موضوع الضرورات تبيح المحظورات، وكان محور هذه الخطب أن هذه القاعدة الصحيحة فهمها الناس فهماً مغلوطاً، وتوسعوا بها حتى انقلب معناها الذي فهموه منها إلى ضد أصلها، فأباحوا لأنفسهم كل شيء تحت غطاء الضرورات تبيح المحظورات. ولكن هناك حالات لهذه الضرورات، ترد على وجه تفصيلي كضرورة الغذاء والدواء، وكضرورة الإكراه الملجئ، وكضرورة النسيان، وكضرورة الجهل، وكضرورة عموم البلوى، وكضرورة السفر، وكضرورة المرض، وكضرورة النقص الطبيعي، والدفاع الشرعي، واستحسان الضرورة، والمصلحة المرسلّة بالضرورة والعرف، وسد الذرائع وفتحها، والظفر بالحق. هذه موضوعات تفصيلية، لا تتسع لها خطبة الجمعة، إن شاء الله تعالى سأعالجها في درس الأحد تباعاً، لأن المسلمين هم في أمس الحاجة إلى هذه التفاصيل، فإن العلم الصحيح هو الدين:

((ابن عمر دينك دينك، إنه لحمك ودمك، خذ عن الذين استقاموا، ولا تأخذ عن الذين مالوا))

[العلل لابن أبي حاتم]

ضوابط تغير الأحكام بتغير الأزمان :

أيها الأخوة الكرام إلى موضوع جديد، منطلق هذا الموضوع أن الطرف الآخر الذي يعادي الدين لم يستطع أن يواجه الدين مواجهة صريحة، ولا أن يقف في وجهه وقفة جلية، ولكنه احتال على محاربة الدين باختراع أفكار ومبادئ تصل إلى صلب الدين فتفتته، وإلى جوهر الدين فتزيفه، وإلى قيمة الدين فتضيعها. من هذه الأفكار المدمرة مقولة التغير، الأحكام تتغير بتغير الأزمان،

هذه كلمة حق، وهذه قاعدة صحيحة، ولكن لها ضوابط كثيرة، فإذا تحللت هذه القاعدة من ضوابطها توصلنا من خلال هذه القاعدة الأصولية إلى التحلل من منهج الله عز وجل، والتفقت منه، ووصلنا إلى اتباع منهج أهل الكفر والفسوق والعصيان، عندئذ يحدث شرخ كبير في حياة المسلمين، دينهم في المسجد، أما بيتهم وعملهم وحرقتهم وتجارتهم ودكانهم، أما نشاطاتهم، لهوهم وفرحهم أحزانهم وأتراحهم فعلى منهج الكفار والعصاة والمفسدين.

أيها الأخوة الكرام، موضوع دقيق جداً هو أن تغيير الأحكام بتغيير الأزمان قاعدة صحيحة، لكن لها ضوابط كثيرة، فإذا ألغينا ضوابطها كانت هذه القاعدة عبئاً على الإسلام والمسلمين، وسبيلاً إلى تدمير الإسلام، وإفساد العقيدة.

لاشك أن الأحوال تتبدل، ولا شك أن الظروف تتبدل، ولا شك أن البيئات تختلف من مكان إلى مكان، ولاشك أن المعطيات في تغيير مستمر ولكن في الإنسان ثوابت، في الإنسان ثوابت هي فوق المكان والزمان، في الإنسان ثوابت هي مناط التكليف، في الإنسان ثوابت هي علة التشريع، فالإسلام العظيم بنصوص قطعية الدلالة غطى الثوابت في الإنسان، وبنصوص ظنية الدلالة غطى المتغيرات في الإنسان. عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

((يُوشِكُ النَّامُ أَنْ تَدَاعَى عَلَيْكُمْ كَمَا تَدَاعَى الْأَكْلَةُ إِلَى قَصْعَتِهَا فَقَالَ قَائِلٌ وَمِنْ قِلَّةِ نَحْنُ يَوْمَئِذٍ قَالَ بَلْ أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ وَلَكُمْ عُنَاءٌ كَعُنَاءِ السَّيْلِ وَلَيَنْزِعَنَّ اللَّهُ مِنْ صُدُورِ عَدُوِّكُمْ الْمَهَابَةَ مِنْكُمْ وَلَيَقْذِفَنَّ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمُ الْوَهْنَ فَقَالَ قَائِلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْوَهْنُ قَالَ حُبُّ الدُّنْيَا وَكَرَاهِيَةُ الْمَوْتِ))

[أبو داود عن ثوبان]

الإسلام منهج ثابت فوق الزمان و المكان :

أيها الأخوة الكرام: بادئ ذي بدء؛ أول حقيقة ناصعة في موضوع الثبات في الإسلام منهج ثابت، قيم ثابتة فوق المكان والزمان، أما الأشياء المتبدلة فلها تشريع خاص، وقد لحظها الإسلام لحظاً واسعاً في بعض النصوص ذات الدلالة الظنية. الآية الأولى في موضوع الثبات هي قوله تعالى:

﴿وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبْدِلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾

[سورة الأنعام : ١١٥]

كلمة الله هي الوحي القرآني.

﴿تَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾

قال بعض العلماء في تفسير هذه الآية: كلام الله لا يزيد عن أن يكون خبيراً أو أمراً، الخبر صادق، والأمر عادل، وبكلمتين اثنتين وصف الله كلامه بأن الأخبار فيه صادقة، وأن الأوامر فيه عادلة. قال بعض العلماء:

﴿تَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا﴾

فيما قال،

﴿وَعَدْلًا﴾

فيما حكم، فكل ما أخبر به حق لا مرية فيه، وكل ما أمر به عدل الذي لا عدل سواه، وكل ما نهى عنه باطل، فهو لا ينهى إلا عن مفسدة:

﴿يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾

[سورة الأعراف: ١٥٧]

هذا جزء من عقيدة المسلم، كل شيء أمرنا الله به حق ناصع، وكل شيء نهانا عنه باطل، حق نافع وباطل ضار.

أيها الأخوة الكرام، ومعنى قوله تعالى:

﴿لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ﴾

أي ليس لأحد أن يعقب على حكم الله عز وجل، لا في الدنيا ولا في الآخرة،

﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾

السميع بأقوال عباده، العليم بحركاتهم وسكناتهم.

آية موجزة قصيرة من كلمات عدة فيها وصف جامع مانع لكلام الله عز وجل:

﴿وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾

[سورة الأنعام: ١١٥]

في الإنسان ثوابت هي مناط التكليف :

شرع الله عز وجل هو الحق، والصدق، والعدل، وهو الثابت الكامل التام الذي لا مبدل له، والذي تمثله هذه الشريعة الربانية، يقابله الضلال والظنون والباطل الذي تحمله شرائع البشر وأهواؤهم، قال تعالى:

﴿وَأِنْ تَطَعْتَ أَكْثَرَ مِنْ فِي الْأَرْضِ﴾

[سورة الأنعام: ١١٦]

هذا الظن والوهم باطل لا قرار له ولا ثبات. لا بد من أن تعتقد أن في الإنسان ثوابت فوق البيئات، وفوق الأمكنة، وفوق الأزمنة، وفوق المتغيرات، هذه الثوابت هي مناط التكليف والقرآن العظيم تشريع حكيم لكل البشر في كل الأزمنة وفي كل البيئات. قال أحد المفسرين في تفسير قوله تعالى:

﴿وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾

[سورة الأنعام: ١١٥]

لقد تمت كلمة الله فيما قال وقرر، وعدلاً فيما شرع وحكم، فلم يبق بعد ذلك قول لقائل في عقيدة، أو تصور، أو أصل، أو مبدأ، أو قيمة، أو ميزان، ولم يبق قول لقائل في شريعة، أو حكم، أو عادة، أو تقليد.

للإسلام قيم ذاتية قررها الله عز وجل في كتابه الكريم :

ما من مشكلة على وجه الأرض إلا بسبب خروج هذا الإنسان الذي صممه خالقه على منهج قويم، إلا بخروج هذا الإنسان عن منهج الله القويم، وما من خروج عن منهج الله القويم إلا بسبب جهل عميم، والجهل من أعدى أعداء الإنسان، الناس أعداء ما جهلوا، الإنسان بحكم فطرته، وحكم حبه لوجوده، وحبه لسلامة وجوده، وحبه لكمال وجوده، وحبه لاستمرار وجوده ينطلق إلى ما يسعده، وما يسلمه من الآفات والأخطار، فإذا علم علم اليقين أن سلامته وسعادته في تطبيق منهج ربه بادر إلى هذه الطاعة حرصاً على سلامته، وطلباً لسعادته.

المجتمع الإسلامي أيها الأخوة ليس ذلك الذي تتغير أشكاله ومقوماته المادية، التغير حق لكن لا تتغير قيمه وأحكامه، هناك في المجتمعات غير الإسلامية قيم وأخلاق للمجتمع الزراعي، وقيم وأخلاق للمجتمع الصناعي، وقيم وأخلاق للمجتمع الذي يقدر الفرد، وقيم وأخلاق للمجتمع الذي يقدر المجموع، ولكن الإسلام نظام واحد كامل شامل لكل البيئات، والأزمان فيما هو ثابت. الإسلام له قيم ذاتية قررها الله عز وجل في كتابه الكريم، وهذه القيم تثبت مع تغير المجتمعات، ابحت في ذهنك.. الإساءة للوالد أليست قيمة سلبية في كل المجتمعات؟ الإساءة للأُم أليست قيمة ثابتة سلبية في كل المجتمعات وفي كل الأزمان والأماكن؟ أن تأخذ مال غيرك من دون استحقاق أليست هذه قيمة ثابتة في كل المجتمعات؟.. لو بحثت عن الثوابت في حياة الإنسان لوجدتها كثيرة جداً، ولوجدت الشرع الحكيم هو الذي يغطي كل هذه الثوابت.

أيها الأخوة الكرام، عقب بعض الحروب في بعض المجتمعات شجعوا الإنجاب، ولو كان من طريق الزنا، وأعطوا المرأة التي تتجب مولوداً بأي شيء مكافأة، فحينما يغيب منهج الله عن

الحياة ترى في التشريعات الوضعية أشياءً مضحكة. ذكرت هذا من قبل في بعض البلاد التي في أقصى الشرق ألزمت الأسرة بمولود واحد، وهؤلاء يحبون الذكور، فإن أنجبت الأنثى بنتاً خنقوها أو قتلوها، فإن أنجبوا ذكراً سجلوه، النتيجة أن في الصين في عام ألفين وخمسين مليون شاب لا يقابله فتاة يتزوجها، صار هناك عصابات لختف الفتيات في سن الزواج، حينما يشرع الإنسان تختل الموازين.

من يتبع هدى الله لا يضل عقله ولا تشقى نفسه :

أيها الأخوة الكرام، العليم الحكيم، الخبير الرحيم يدعو خلقه، وهو العليم بهم، وبمن حولهم من خلق السموات والأرض، يدعوهم إلى الكلمة الثابتة والمنهج المستقر التام، الذي شرعه لنفوسهم، وعقولهم، وأرواحهم، وأبدانهم، ومجتمعاتهم، يكفل لهم، ولفطرتهم، ولهذه الحياة والأحياء العدل والصدق في العقيدة والشريعة، فلا ظنون، ولا أهواء، ولا جهل، ولا ضلال، ولا ضياع، ولا تغيير، ولا تبديل:

﴿وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾

[سورة الأنعام : ١١٥]

أيها الأخوة الكرام، دققوا في هاتين الآيتين:

﴿قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ تَبَعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾

[سورة البقرة: ٣٨]

﴿قَالَ اهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾

[سورة طه: ١٢٣]

إن اتبعت هدى الله عز وجل، لا يضل عقلك، ولا تشقى نفسك، ولا تندم على ما فات، ولا تخشى مما هو آت، فماذا بقي من سعادة الدنيا والآخرة؟..

التكاليف معلنة بمصالح الخلق :

أيها الأخوة الكرام، مرة ثانية؛ الفرية التي افتراها بعض المستغربين، ليصلوا من خلالها إلى تفويض دعائم الدين، هو التغيُّر والتبَدُّل، هناك تغير وهناك تبدل ولكن هناك ثوابت أساسية في حياة الإنسان، الإسلام غطى الثوابت بنصوصه قطعياً الدلالة، وغطى المتغيرات بنصوصه ظنية الدلالة، فقد تعطي فقيراً في الريف كيس قمح يكون مؤونة له مدة الشتاء، يطحنه، ويعجنه،

ويخيزه، أما إن أعطيت إنساناً في المدينة كيس قمح فماذا يفعل به؟ هذه من المتبدلات، لذلك الفقهاء شرعوا أن تُعطى الزكاة عيناً إن كانت هذه العين تنفع الفقير، أو أن تُعطى نقداً إذا كان هذا النقد في مصلحة الفقير، تبدل الحكم من أن تكون الزكاة عينية، أو أن تكون الزكاة نقدية، فالمتغيرات لاحظها الشرع، لكن الثابت هي التي غطاها القرآن الكريم، والنبى عليه أتم الصلاة والتسليم بالنصوص القطعية التي لا مجال فيها للاجتهاد.

أيها الأخوة الكرام، هذه الشريعة التي قال عنها بعض العلماء: إنها مصلحة كلها، رحمة كلها، حكمة كلها، فأية قضية خرجت من العدل إلى الجور، ومن المصلحة إلى المفسدة، ومن الحكمة إلى خلافها، فليست من الشريعة ولو أدخلت عليها بألف تأويل وتأويل. لو تتبعنا التكليف في القرآن الكريم، وفي سنة النبي عليه أتم الصلاة والتسليم لوجدت هذه الأحكام في معظمها معللة. وقال الإمام الشافعي: "التكاليف معللة بمصالح الخلق"، قال تعالى:

﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ

عَلِيمٌ﴾

[سورة التوبة: ١٠٣]

التطهير والتزكية علة دفع الزكاة.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾

[سورة البقرة: ١٨٣]

علة الصيام أن نتقي الواحد الديان.

﴿اتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ﴾

[سورة العنكبوت: ٤٥]

علة الصلاة أو حكمة الصلاة أنها تنهى عن الفحشاء والمنكر.

﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾

[سورة الأعراف: ١٥٧]

تتبع العلماء الأوامر والنواهي في القرآن الكريم فوجدوا معظمها معللاً بمصالح الخلق، هذه الحقيقة لا يستطيع أن ينازع فيها أحد، قال تعالى:

﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِنَّا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرِّسَالِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾

[سورة النساء: ١٦٥]

﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾

[سورة الأنبياء: ١٠٧]

حتى العقوبات التي يقف منها أعداء الإسلام موقفاً سلبياً، قال تعالى:

﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾

[سورة البقرة: ١٧٩]

إذا كان الإحصاء الفدرالي في أمريكا في عام سبعين أنه كل ثلاثين ثانية ترتكب جريمة سرقة، أو قتل، أو اغتصاب، كل ثلاثين ثانية، الآن الإحصاءات على مستوى الثواني، لا على مستوى الدقائق. أما حينما يشرع الإسلام عقوبة رادعة للسرقة، قد لا يُضطر المجتمع الإسلامي من أقصاه إلى أقصاه أن يستعمل هذه العقوبة إلا مرة أو مرتين لأنها عقوبة رادعة، قال تعالى:

﴿وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِن كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾

[سورة النور: ٢]

قال تعالى في كلام حكيم بليغ:

﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾

[سورة البقرة: ١٧٩]

حينما تطبق شريعة الله عز وجل، تنتفي السلبيات المقيتة التي تهدم المجتمع.

سأل بعض العلماء الإمام الشافعي، قال:

يد بخمس مئتين عسجدٍ ودَيْتٌ ما بالها قُطعت في ربع دينار

أي أن هذه اليد لو قُطعت بحادث ديتها خمسمئة دينار ذهبي..

يد بخمس مئتين عسجدٍ ودَيْتٌ ما بالها قُطعت في ربع دينار

فأجاب الإمام الشافعي:

عزُّ الأمانة أغلاها وأرخصها ذلُّ الخيانة فافهم حكمة الباري

لما كانت أمانة كانت ثمينة فلما خانت هانت.

أيها الأخوة الكرام، للإمام الشاطبي- وهو عَلَمٌ من علماء الأصول- يقول هذا الإمام: " لو أن الشريعة وضعت على غير حالة الثبات لأدى ذلك إلى تغييرها، فإذا تغير منها شيء اختلفت، ولم تبق هذه الشريعة مطلقاً في نفعها" الله جل جلاله وصف نفسه فقال:

﴿فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذُرُوكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾

[سورة الشورى: ١١]

فسر بعض العلماء هذه الآية على أن كمال الله مطلق.. كمال البشر نسبي؛ قد يحكم القاضي مئة حكم فيعدل في تسع وتسعين قضية منها فيسمى قاضٍ عادل، أما ربنا جل جلاله فكل أحكامه عدل مطلق، و كل صفاته كمالٌ مطلق، فذلك:

﴿فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذُرُوكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾

[سورة الشورى: ١١]

إذا كان الله كاملاً كاملاً مطلقاً، فشريعته يجب أن تكون كاملة كاملاً مطلقاً، كلامه يجب أن يكون كاملاً كاملاً مطلقاً، فكل شيء من الله عز وجل يأخذ ذاته الكاملة بالكمال المطلق، لذلك ربنا عز وجل ختم هذه الشريعة حينما قال:

﴿الْيَوْمَ يَنْسَى الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرٍ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

[سورة المائدة: ٣]

ختمها، وأخبرنا بحفظها، وجعل نبيها معصوماً بمفرده، وجعل أمته وهي مجتمعة معصومة بمجموعها، فقال عن كتابه الكريم:

﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾

[سورة فصلت : ٤٢]

وقال عن كتابه الكريم:

﴿الرَّ كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾

[سورة هود: ١]

وقال عن نبيه الكريم:

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلَقَى الشَّيْطَانَ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾

[سورة الحج: ٥٢]

وقد استنبط العلماء من هذه الآية أن الله عز وجل حفظ سنة نبيه كما حفظ كتابه.

من لوازم حفظ الكتاب حفظ السنة، لو أن قانوناً صدر بسبع وعشرين مادة، وفي المادة الأخيرة قال: وسيصدر مرسوم تشريعي يبين تفاصيل هذه المواد، فهل إذا ضيعنا المرسوم التشريعي المفسر لهذا القانون نكون قد حفظنا هذا القانون؟ أن نحفظ تفسيره، والسنة جاءت مبينة لكتاب الله فإذا تولى الله حفظ قرآنه الكريم، من لوازم هذا الحفظ أن يتولى حفظ سنة نبيه، الذي أمرنا أن نأخذ منه وأن ننتهي عما نهانا عنه:

﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾

[سورة الحشر: ٧]

ثبات الشريعة وسلامتها من التغيير والتبديل :

أيها الأخوة الكرام: السلف من الأئمة مجمعون على دوام التكليف إلى يوم القيامة، هذا قول الإمام الغزالي رحمه الله تعالى، ولا يتحقق ذلك إلا بثبوت الشريعة وسلامتها من التغيير والتبديل، وإلا فإنها لو تغيرت وتبدلت لانقطع التكليف بها، ولو أنها تغيرت كيف نكف بها إلى يوم القيامة؟.. سيدنا عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى بعد أن تولى الخلافة وقف في خطبة الخلافة الأولى، بعد أن حمد الله وأثنى عليه قال: "أيها الناس؛ ليس بعد نبيكم نبي، وليس بعد كتابكم كتاب، ولا بعد سنتكم سنة، ولا بعد أمتكم أمة، ألا وإن الحلال ما أحله الله في كتابه على لسان نبيه حلالاً إلى يوم القيامة، ألا وإن الحرام ما حرمه الله في كتابه على لسان نبيه حراماً إلى يوم القيامة، ألا وإني لست بمبتدع ولكني متبع، ألا وإني لست بقاضٍ ولكني منفذ، ألا وإني لست بخازن ولكني أضع حيث أمرت أن أضع، ألا وإني لست بخيركم ولكني أثقلكم حملاً، ألا وإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق".

أيها الأخوة الكرام، هذه بعض النصوص من كتاب الله، ومن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، نتحدث عن الثبات في هذه الشريعة العظيمة، فهي شريعة من عند خالق الكون، من عند الذات الكاملة، من عند المطلق. هذا منهج يسير عليه الإنسان، والبشرية في كل شتى بقاع الأرض تتخبط لأنها تقتعل تشريعات ما أنزل الله بها من سلطان.

أيها الأخوة الكرام، في خطبة قادمة إن شاء الله تعالى أتحدث عن موضوع متعلق بهذا الموضوع، ألا وهو الشمول، الثبات والشمول في شريعة الإسلام، والله سبحانه وتعالى يوفق

المؤمنين الصادقين إلى معرفة دينهم القويم، وإلى معرفة هذه الشريعة التي هي الحرز الأمين من كل مشكلة يعاني منها الإنسان.

أيها الأخوة الكرام: حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا، وزنوا أعمالكم قبل أن توزن عليكم، واعلموا أن ملك الموت قد تخطانا إلى غيرنا، وسيتخطى غيرنا إلينا، فلنتخذ حذرنا، الكيس من دان نفسه، وعمل لما بعد الموت، والعاجز من أتبع نفسه هواها، وتمنى على الله الأماني، والحمد لله رب العالمين.

* * *

الخطبة الثانية :

أشهد أن لا إله إلا الله ولي الصالحين، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله، صاحب الخلق العظيم، اللهم صلِّ وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

فوائد اليقطين :

أيها الأخوة الكرام، في سورة الصافات آية يقول الله عز وجل فيها:

﴿وَأَنْبَتْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِنْ يَقْطِينٍ﴾

[سورة الصافات: ١٤٦]

على سيدنا يونس.. عن أنس بن مالك قال:

((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ الدَّبَّاءَ - قَالَ حَجَّاجُ الْفَرَعِ - قَالَ: فَأَتَيْتَ بَطْعَامٍ أَوْ دُعَى لَهُ، قَالَ أَنَسُ: فَجَعَلْتُ أَتَّبِعُهُ فَأَضَعُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ لِمَا أَعْلَمُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ))

[متفق عليه عن أنس بن مالك]

وعن أنس رضي الله عنه قال:

((رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِمِرْقَةٍ فِيهَا دُبَّاءٌ وَقَدِيدٌ، فَرَأَيْتُهُ يَتَّبِعُ الدَّبَّاءَ يَأْكُلُهَا))

[متفق عليه عن أنس بن مالك]

وثبت في الصحيحين من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه يقول:

((إِنَّ خِيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَطْعَامٍ صَنَعَهُ، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ، فَقَرَّبَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُبْزًا وَمِرْقًا فِيهِ دُبَّاءٌ وَقَدِيدٌ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُ الدَّبَّاءَ مِنْ حَوَالِي الْقِصْعَةِ، قَالَ: فَلَمْ أَزَلْ أَحِبُّ الدَّبَّاءَ مِنْ يَوْمِئِذٍ))

[متفق عليه عن أنس بن مالك]

وعن أبي طالوت:

((قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَهُوَ يَأْكُلُ الْقَرْعَ وَهُوَ يَقُولُ: يَا لَكَ شَجَرَةً مَا أَحَبَّكَ إِلَيَّ لِحُبِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيَّاكَ))

[متفق عليه عن أبي طلوت]

وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم:

((يا عائشة، إذا طبختم قدرًا فأكثرُوا فيه من الدباء، فإنها تشد القلب الحزين))

[طبقات الشافعية الكبرى عن عائشة]

وقال ابن كثير في تفسير هذه الآية الأولى:

﴿وَأَنْبَتْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِنْ يَقْطِينٍ﴾

[سورة الصافات: ١٤٦]

إن الدباء يتميز بسرعة إنباته، وتظليل ورقه، وأن ورقه لا يقربه الذباب أبداً، وجودة تغذيته. وقال ابن قيم الجوزية: بارد، رطب، ماؤه يقطع العطش، ويذهب الصداع، ملين للبطن، شديد النفع للمحمومين، من أطف الأغذية وأسرعها هضماً. وهو غني بالسكريات - هذا كلام الأطباء المحدثين - غني بالسكريات والفيتامينات ألف وباء، وفيه حديد وكلس، وفيه عناصر فعالة كالقرعين، وفيه حوامض أمينية كالوسين، وهو غير مهيج، وهو هاضم مسكن مرطب ملين مدر للبول، يطرد سوائل الوزمات والانصبابات، مطهر للصدر، والمجاري التنفسية، مطهر للمجاري البولية، يفيد في معالجة التهاب المجاري البولية، والبواسير والإمساك وانحباس البول، ويفيد في معالجة الوهن، وعسر الهضم، والتهابات الأمعاء، ويفيد المصابين بالعلل القلبية، والأرق ومرضى السكري، ويفيد في آفات المستقيم. والقاعدة الذهبية تقول: أفضل دواء ما كان غذاءً، وأفضل غذاء ما كان دواءً.

هذه قصة اليقطين.

والحمد لله رب العالمين

خطبة الجمعة - الخطبة ٠٦٣٥ : تغير الأحكام بتغير الأزمان - شمولية الشريعة

لفضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ: ١٩٩٧-١٠-١٧

بسم الله الرحمن الرحيم

الخطبة الأولى:

شمول الشريعة الإسلامية لكل أحوال الإنسان :

أيها الأخوة الكرام، في الخطبة السابقة بينت بتوفيق الله عز وجل أن هذه الشريعة التي هي من عند الله رحمة كلها، وعدل كلها، ومصلحة كلها، وحكمة كلها، وأنها ثابتة على مدى العصور والأزمان، وأن هذه الشريعة شاملة لكل أحوال الإنسان. هي ثابتة على مدى العصور والأزمان، وشاملة لكل أحوال الإنسان.

أيها الأخوة الكرام، بشكل مختصر الإنسان أعقد آلة في الكون، ولهذه الآلة المعقدة صانع عليم خبير، فتعليمات الصانع هي التعليمات التي ينبغي أن يؤخذ بها، ولا يمكن أن نأخذ بتعليمات جهة أخرى غير الجهة الصانعة، فالشريعة تشمل كل ما يحتاجه الناس على الإطلاق، في جميع الأمصار، وفي جميع الأقطار، وفي جميع الأحوال، وحينما يعتقد المؤمن أن هذا الشرع القويم يغطي كل حاجاته، ويتجاوب مع كل متطلباته، وأنه ثابت ثابت هذا الكون، عندئذ يشعر أنه يمشي بتعليمات الصانع، وأن الله سبحانه وتعالى يقول:

﴿وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾

[سورة فاطر: ١٤]

المعاني أيها الأخوة التي تضمنتها الشريعة تعم جميع الحوادث وتسعها إلى يوم القيامة.. أضع بين أيديكم هذه المقولة: فضل كلام الله على كلام خلقه كفضل الله على خلقه..

كم هي المسافة كبيرة بين كلام خالق الكون وبين كلام المخلوق كذلك هي المسافة نفسها بين شريعة خالق الأكوان وبين شريعة الإنسان. لا يمكن أن توازن شريعة خالق الأكوان بشريعة الإنسان، بأنظمة الإنسان.

الله تعالى لم يترك شيئاً إلا وبينه للناس وجعل في القرآن دلالة عليه :

أيها الأخوة الكرام، الدليل الأول على هذا المنطلق هو شمول الشريعة لكل الأزمان، والأمصار، والأقطار، والأحوال. والمؤمن حينما يستمع لقول الله عز وجل يعلم علم اليقين أن هذا القول هو الحق، ولا حق سواه، والحق لا يتعدد، يقول الله عز وجل:

﴿وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَى هَؤُلَاءِ وَتَزَلْنَا عَلَيْكَ
الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾

[سورة النحل: ٨٩]

هل هناك من آية أشمل من هذه الآية؟

﴿وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَى هَؤُلَاءِ وَتَزَلْنَا عَلَيْكَ
الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾

[سورة النحل: ٨٩]

معنى ذلك أن الله جل جلاله لم يترك شيئاً إلا وبينه للناس، وجعل في هذا الكتاب دلالة عليه؛ إما دلالة مبينة مشروحة، أو مجملة يُتلقى بيانها من رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو من الإجماع، أو من القياس الذي ثبت بنص الكتاب، ألم يقل الله عز وجل:

﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمٌّ أَمْثَلُكُمْ مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ
ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾

[سورة الأنعام: ٣٨]

من تفيد استغراق أفراد النوع، من شيء مهما بدا لك الشيء صغيراً، هذا القرآن الكريم ما فرط فيه إطلاقاً، معنى هذه الآية أن القرآن الكريم فيه بيان كل شيء.

﴿وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَى هَؤُلَاءِ وَتَزَلْنَا عَلَيْكَ
الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾

[سورة النحل: ٨٩]

قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى: "فليست تنزل بأحد من أهل دين الله نازلة إلا وفي كتاب الله الدليل على سبيل الهدى فيها، والدلالة هنا إما نصاً أو جملة."

ما من مشكلة إطلاقاً تنزل بإنسان إلا وفي كتاب الله سبيل الهدى فيها، سبيل الخلاص منها، طريق الرشd في معالجتها، لكن هذا الكتاب يجهله أكثر المسلمين، يجهلون ما فيه من منهج قويم، وصراط مستقيم، وحبل من الله متين.

أيها الأخوة الكرام، الإمام الطبري له في هذه الآية شرح لطيف، يقول: "إن الله نزل هذا القرآن على محمد صلى الله عليه وسلم بياناً لكل ما بالناس إليه الحاجة من معرفة الحلال والحرام، والثواب والعقاب، وهدى من الضلال، ورحمة لمن صدق به، وعمل بما فيه من حدود الله وأمره، ونهيته، وحلاله، وحرامه، إنه إن حرم حرامه كان بشارته له، بشارته لمن أطاع الله، وخضع له بالتوحيد، وأذن له بالطاعة، يبشره بجزيل ثوابه، ثوابه بالآخرة وعظيم كرامته في الدنيا".

﴿وَيَوْمَ نَبُعثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيداً عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيداً عَلَى هَؤُلَاءِ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَاناً لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾

[سورة النحل: ٨٩]

أيها الأخوة الكرام، هذه الآية تدل دلالة قاطعة على شمول هذه الشريعة بجميع ما يحتاجه الناس في جميع المجتمعات على مر العصور وتغير الأحوال.

القرآن الكريم حجة الله على الخلق :

أما هؤلاء المسلمون ضعيفو الثقافة، الذين لم يستقوا العلم من مصادره الصحيحة، الذين لم يبنوا إيمانهم على علم، هم عرضة لسوء الظن بشريعتهم، يظنون أن شريعتهم لا تكفي هذا العصر الحديث، يبحثون عن أشياء من هنا ومن هناك، يستوردونها ليحلوا مشكلاتهم، وغاب عن ذهنهم أنهم زادوا هذه المشكلات مشكلات إلى مشكلاتهم.

أيها الأخوة الكرام، هذا القرآن الكريم الذي بين أيدينا، والذي أنزله الله على نبيه الكريم تبياناً لكل شيء، سُمي فرقاناً، يفرق بين الحق والباطل، سُمي هدىً تهتدي به، سُمي برهاناً دليلاً قطعياً على صواب ما فيه، سُمي بياناً شرحاً تفصيلياً، سُمي تبياناً وتبياناً لكل شيء، وهو حجة الله على الخلق على الجملة والتفصيل والإطلاق والعموم، هذا هو الدليل الأول قال تعالى:

﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَاناً﴾

[سورة النحل: ٨٩]

وأما الدليل الثاني ففي قوله تعالى:

﴿وَلَقَدْ جِئْنَاهُمْ بِكِتَابٍ فَصَّلْنَاهُ عَلَى عِلْمٍ هُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾

[سورة الأعراف: ٥٢]

فيه تفصيلات، فيه ذكر للجزئيات، فيه أدق الأحكام، قال تعالى:

﴿وَلَقَدْ جِئْنَاهُمْ بِكِتَابٍ فَصَّلْنَاهُ عَلَى عِلْمٍ هُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾

[سورة الأعراف: ٥٢]

أي مفصلاً، مبيناً فيه الحق، مبيناً فيه الحلال والحرام والخير والشر، وكل ما يحتاجه الإنسان، وفيه آية أخرى تدعم هذه الآية:

﴿وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَاتٍ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً لِّتَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ
وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ وَكُلُّ شَيْءٍ فَصَلَّنَاهُ تَفْصِيلاً﴾

[سورة الإسراء: ١٢]

جاء الكتاب لا بمجمل الأحكام بل بتفاصيل الأحكام، وفي آية ثلاثة:

﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةً لِّأُولِي الْأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِن تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ
وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾

[سورة يوسف: ١١١]

أيها الأخوة الكرام، عندك آلة بالغة التعقيد، عظيمة النفع، غالية الثمن، أصابها عطب إلي أين تذهب؟ لا شك أنك تذهب إلى صانعها، أو إلى من أرسله صانعها ليصلح هذه الآلة، لا تذهب أبداً إلى إنسان لا يعلم خصائصها ولا دقائقها ولا أسلوب تشغيلها ولا صيانتها.

حفاظاً على آلة بين يديك تبحث عن الخبير، حفاظاً على آلة بين يديك تبحث عن العليم، حفاظاً على آلة بين يديك تبحث عن وكيل الشركة، وعن الخبير الذي يعلم دقائق عملها، ألسنت أنت أعظم آلة؟ ألا ينبغي أن تبحث عن تعليمات الذي خلقك من تراب ثم من نطفة ثم سواك رجلاً؟

المؤمن الحق يبحث عن حل مشكلاته في الكتاب و السنة :

أيها الأخوة الكرام:

﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةً لِّأُولِي الْأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِن تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ
وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾

[سورة يوسف: ١١١]

قال الإمام القرطبي في شرح هذه الآية: "تفصيل كل شيء مما يحتاج العباد إليه من الحلال والحرام والشرائع والأحكام."

أي شيء في الحياة الدنيا لو أن له أثراً طفيفاً جداً، واحد بالمليار إيجابياً أو سلبياً، في علاقتك بالله، وفي معرفتك بالحق، وفي سعادتك الأبدية، أي شيء في الدنيا لو كان أثره واحد بالمليار سلباً أو إيجاباً فيما يتعلق بحياتك الدنيوية والأخروية، الشرع الحكيم بينه وفصله. أما الشيء الذي سكت عنه كلياً فهذا لا يتعلق به حلال ولا حرام، ولا خير ولا شر، ولا حق ولا باطل، هناك

أشياء كثيرة سكت عنها الشرع لأنه ليس لها أثر إيجابي ولا سلبي في قربك من الله وبعده عنه. أيها الأخوة الكرام، اعتماداً على هذه الحقيقة يقول الله عز وجل:

﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾

[سورة الأنعام: ١١٤]

نحن أمام مشكلة، كيف نحلها؟ المؤمن يبحث عن حلها في الكتاب والسنة، وغير المؤمن يبحث عن حلها في التشريعات الأراضية، إذا كنت مؤمناً حقاً لا ينبغي أن تبحث عن حل مشكلة خارج الكتاب والسنة، إنك إذاً بعيد عن شرع الله عز وجل، بعيداً عن حقيقة السنة:

﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾

[سورة الأنعام: ١١٤]

أي ليس لي أن أبتعد أو أن أتعدى حكم الله عز وجل ولا أن أتجاوزه لأنه لا حكم أعدل من الله و من حكم الله عز وجل، ولا قائل أصدق منه:

﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا﴾

أيها الأخوة الكرام، آية كريمة يغفل عنها معظم الناس:

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾

[سورة الأحزاب: ٣٦]

في موضوع ما، الشرع الحكيم له حكم، حكم الشرع في هذا أنه حرام، أو أنه حلال، أو أنه مندوب، أو أنه مستحب، أو أنه مباح، إذا كنت مؤمناً حقاً لا يمكن أن تفكر في حكم غير حكم الله عز وجل:

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾

[سورة الأحزاب: ٣٦]

أي لا نحتاج حكماً في شؤون حياتنا غير حكم الله عز وجل، لأنه لا كتاب غير هذا الكتاب، ولا شريعة غير هذه الشريعة، ولا نظام غير هذا النظام، هذا منهج الله عز وجل، وهذا دين الله، وهذا حبل الله المتين، كل من تمسك به نجا، وكل من تركه هلك.

أيها الأخوة الكرام، بقي دليل ثالث على أن هذه الشريعة شاملة لكل زمان ومكان، شاملة لكل الأمصار، ولكل الأقطار، ولكل الأحوال، يقول الله عز وجل:

﴿الْيَوْمَ يَنْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

[سورة المائدة : 3]

يقول ابن عباس رضي الله عنه: "إن الله أتم لعباده هذا الدين وأكمّله فلا يحتاجون إلى غيره أبداً- وأبداً كما تعلمون لاستغراق المستقبل - ولا يحتاجون إلى زيادة فيه أبداً".

﴿أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾

الإكمال نوعي.

﴿وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾

والإتمام عددي.

﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾

وحينما يرضى الله عن شيء فهو الرضا المطلق، فإذا كان الله قد أكمل دينه إذا أي زيادة عليه اتهام له ضمناً بالنقص، أو أي حذف منه اتهام ضمني بالزيادة.. لا زيادة ولا نقص، لذلك لا يمكن ولا يُعقل أن يكون هناك منهج أكمل من هذا المنهج، ونظام أحكم من هذا النظام، وتشريع أصدق من هذا التشريع.

يقول الإمام الطبري في شرح هذه الآية: "اليوم أكملت لكم أيها المؤمنون فرائضي عليكم، وحدودي، وأمري إياكم، ونهبي، وحلالي، وحرامي، وتنزيلي من ذلك ما أنزلت فيه بوحبي على لسان رسولي، والأدلة التي نصبتها لكم على جميع ما بكم هي الأدلة الكافية الكاملة من أمر دينكم فأتممت لكم جميع ذلك فلا زيادة فيه بعد اليوم".

يقول بعض أئمة علم الأصول: "تعريف القرآن بالأحكام الشرعية أكثره كلي لا جزئي، وبالاستقراء نجد أنه من استقرأ السنة وجدها على كثرة نصوصها، وكثرة مسائلها بياناً لكتاب الله عز وجل " يؤكد هذا قوله تعالى:

﴿بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾

[سورة النحل: ٤٤]

فالقرآن جمع الكليات، لذلك احتاج الناس إلى السنة لأن فيها بياناً للتفصيلات.

من كليات القرآن الكريم مثلاً: الصلاة، والزكاة، والصوم، والنكاح، والعقود، والقصاص، والحدود، وبيانها إنما جاء في السنة، فالسنة أمر القرآن أن نأخذ بها، قال تعالى:

﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾

[سورة الحشر: ٧]

وأما الإجماع فقد قال الله عز وجل:

﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ
وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾

[سورة النساء: ١١٥]

﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾

هذه الآية أصل في مشروعية الإجماع، وهو الدليل الثالث بعد الكتاب والسنة. وأما القياس فأصله في القرآن الكريم:

﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾

[سورة النساء: ١٠٥]

تقيس حادثة لم يرد بها نص على حادثة أخرى ورد بها نص، إن النقت العلتان تسحب حكم الثانية على الأولى.

المنهج الإلهي منهج كامل وتام :

أيها الأخوة الكرام، القرآن أوجب اتباع السنة، لأن السنة كما قلت قبل قليل تفسر الكتاب وتبينه، وإذا قلنا: إن القرآن فيه بيان لكل شيء، أي القرآن والسنة والإجماع والقياس، كل هذا مجموع بعضه على بعض، كل هذا ينتج عنه أن القرآن فيه كل شيء وبيان لكل شيء.

أيها الأخوة الكرام، ورد في الصحاح عن عبد الله بن مسعود:

((قَالَ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَأَشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ وَالْمُنْتَمِصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيَّرَاتِ لَخَلَقَ اللَّهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ يَعْقُوبَ فَجَاءَتْ إِلَيْهِ فَقَالَتْ: بَلَّغْنِي عَنْكَ أَنْتَ قُلْتَ كَيْتَ وَكَيْتَ قَالَ: وَمَا لِي لَأُعْنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَهُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ قَالَتْ: إِنِّي لَأَقْرَأُ مَا بَيْنَ لَوْحَيْهِ فَمَا وَجَدْتُهُ قَالَ إِنْ كُنْتَ قَرَأْتِهِ فَقَدْ وَجَدْتِهِ أَمَا
قَرَأْتِ

﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾

قَالَتْ: بَلَى قَالَ: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ نَهَى عَنْهُ، قَالَتْ: فَإِنِّي لَأُظَنَّ أَهْلَكَ
يَفْعَلُونَ، قَالَ: أَذْهَبِي فَانظُرِي فَذَهَبَتْ فَانظُرَتْ فَلَمْ تَرَ مِنْ حَاجَتِهَا شَيْئًا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا، قَالَ
عَبْدُ اللَّهِ: لَوْ كَانَتْ كَمَا تَقُولِينَ مَا جَامَعْتَنَا ((

[متفق عليه عن عبد الله بن مسعود]

إذاً السنة وحي غير متلو، والقرآن وحي متلو، والسنة مبينة ومفصلة، فمن لوازم اتباعك أمر الله عز وجل أن تتبع أمر الرسول صلى الله عليه وسلم، أو أمر الإجماع، أو أمر القياس. العبرة أن يطمئن المؤمن إلى أن المنهج الإلهي منهج كامل، ومنهج تام، وكماله مطلق:

﴿الْيَوْمَ يَنْسَى الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَحْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ
نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ
رَحِيمٌ﴾

[سورة المائدة : 3]

وأي تطلع إلى منهج آخر، إلى تشريع وضعي آخر، إلى نظام آخر، إلى غير ما هم عليه أهل السنة والجماعة، هذا التطلع دليل جهل في الدين، دليل فجاجة في الإدراك، دليل قصور في الفهم، إذا تمكنت من هذا الدين القويم وجدته المرجع لكل مشكلة يعاني منها الإنسان.

خيار الإنسان مع الإيمان خيار وقت فقط :

أيها الأخوة الكرام، لاشك أن أهل الشرق وأهل الغرب شأؤوا أم أبوا، أعجبهم أم لم يعجبهم، يعودون إلى أحكام هذا الدين مكرهين، لا عودة عبادة وتوبة، ولكن عودة قهر وإلزام، فكلما تقدم الزمان وجد أهل الشرق والغرب أن الخلاص في منهج وسطي هو منهج الإسلام، ألم تحرم بعض التشريعات، بعض الكتل الكبرى في الشرق الخمر قبل سنوات؟

هناك جامعات في أمريكا ليس فيها اختلاط، سوف يصل العالم إن عاجلاً أم آجلاً إلى أن هذا الدين هو الشرع القويم، والصراط المستقيم، وأن خلاص البشرية فيه، ولكن المشكلة أن الإنسان أحياناً قد يعرف الحقيقة بعد فوات الأوان، ما كل معرفة للحقيقة تأتي في حينها، في حينها حينما

تسفيد منها، وحينما يخرج الأمر من يدك، وتتفاهم الأمور، وتعلم الحقيقة، هذا علم لا قيمة له، لأن أكثر كفار الأرض حينما أدركه الغرق قال:

﴿وَجَاوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَّبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُ بَغْيًا وَعَدُوًّا حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْغَرَقُ قَالَ
أَمَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾

[سورة يونس: ٩٠]

أيها الأخوة الكرام، خيارك مع الإيمان خيار وقت، لا خيار قبول أو رفض، لأنه ما من إنسان على وجه الأرض مهما كان كفره شديداً إلا وسيعرف الحقيقة عند الموت، فكشفنا عنك غطاءك فبصرك اليوم حديد، ولكن ما قيمة هذه الحقيقة بعد فوات الأوان؟ ما قيمة أن تعرف جواب هذا السؤال بعد أن تخرج من الامتحان وبعد أن تقدم الورقة بيضاء؟ ما قيمة معرفة الجواب إن عدت إلى الكتاب ورأيت الجواب ولكنك قدمت الورقة بيضاء؟ ما قيمة هذه المعرفة؟ هل بإمكانك أن تقول: أنا عرفت الصواب أعيدوا الامتحان؟ انتهى الأمر، فلذلك خيارك مع الإيمان خيار وقت، إما أن تؤمن في الوقت المناسب، إما أن تؤمن فتنتفع بإيمانك واستقامتك، وإما أن تكون المعرفة متأخرة جداً وجاءت بعد فوات الأوان، وعندئذ لا ينفع الندم، ولا ينفع التحسر.

أيها الأخوة الكرام، حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا، وزنوا أعمالكم قبل أن توزن عليكم، واعلموا أن ملك الموت قد تخطانا إلى غيرنا، وسيخطى غيرنا إلينا فلنتخذ حذرنا، الكيس من دان نفسه، وعمل لما بعد الموت، والعاجز من أتبع نفسه هواها، وتمنى على الله الأمانى، والحمد لله رب العالمين.

* * *

الخطبة الثانية :

أشهد أن لا إله إلا الله ولي الصالحين، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله، صاحب الخلق العظيم، اللهم صلِّ وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الخير والفوز والتفوق يكمن في طاعة الله عز وجل :

أيها الأخوة الكرام، في بحث علمي أجراه عدد من أساتذة كلية الطب في بلد عربي مسلم أكد هؤلاء الباحثون أن الإنسان يتوضأ في اليوم خمس مرات، ينظف أنفه من الجراثيم والأتربة والمعلقات، وقالوا: إن الذي لا يتوضأ يتعرض أنفه إلى عدد من الجراثيم قد يصل عددها إلى أحد عشر جرثوماً. وإن الوضوء يكفل للمتوضئ الوقاية من نمو الفطريات بين أصابع القدمين، كما

يمنع إصابة الجلد بالالتهابات والتقيحات والتجمعات الصديدية، ويقلل من احتمال حدوث سرطان الجلد، لأنه يزيل المواد الكيماوية قبل أن تتراكم، وقبل أن تتجمع على سطح الجلد، لذلك هناك حقيقة ثابتة: تقل الإصابة بسرطان الجلد في البلاد الإسلامية. كذلك ذلك الأعضاء ينبه الدورة الدموية، فينشط تغذية الأعضاء بالدم، وبذلك تزداد حركة الدماء إلى المخ والكليتين، ويخفف الوضوء من اختناق الجهاز العصبي المركزي فينشط الذاكرة، والإسلام كما تعلمون اشترط لصحة الصلاة طهارة البدن، وطهارة الثوب، وطهارة المكان معاً، لذلك قال عليه الصلاة والسلام: ((الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمَلُّهُ الْمِيزَانُ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمَلُّانِ أَوْ تَمَلُّ مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالصَّلَاةُ نُورٌ وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَايَعُ نَفْسَهُ فَمُعْتَقُهَا أَوْ مَوْبِقُهَا))

[مسلم عن أبي مالك الأشعري]

هناك إحصاء أجرته منظمة الصحة العالمية، كان الرقم مخيفاً ثلاثمئة مليون إنسان مصاب بأمراض القذارة، والمسلمون بشكل بسيط وعفوي عن علم أو عن غير علم، ما داموا يتوضؤون فهم ناجون من أمراض القذارة، ثلاثمئة مليون إنسان في العالم، هذا إحصاء منظمة الصحة العالمية مصابون بأمراض سببها القذارة فقط، والوضوء يسبب الوقاية من هذه الأمراض.

لذلك قالوا: الانتفاع بالشيء ليس أحد فروع العلم به، أي ممكن أن تتوضأ مؤدياً للطاعة، فتقطف ثمار الوضوء التي تعلمها، والتي لا تعلمها، وأنت لا تعلم يكفي أن تتصاع لأمر الله عز وجل معتقداً أن الله سبحانه وتعالى أمره خير مطلقاً، عندئذ تقطف ثمار هذا الأمر.

حينما يطبق الإنسان منهج الله عز وجل فهو في خير ما بعده خير، وهو في سعادة ما بعدها سعادة، وهو في وقاية ما بعدها وقاية، وهو في أمن ما بعده أمن، إن الخير كله، والفوز كله، والنجاح كله، والتفوق كله، والعقل كله في طاعة الله عز وجل، قال تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾

[سورة الأحزاب: ٧٠-٧١]

والحمد لله رب العالمين

الفهرس

- الدرس ٠١ - الضرورات تبيح المحظورات ١ ١
- الدرس ٠٢ - الضرورات تبيح المحظورات ٢ ١٤
- الدرس ٠٣ - خ ١ - الضرورات تبيح المحظورات (٣) حدود هذه الضرورات ٢٩
- الدرس ٠٤ - الضرورات تبيح المحظورات (٤) : اعتبر الجهل عذراً مبيحاً ٤٢
- الدرس ٠٥ - الضرورات تبيح المحظورات (٥) : المشقة تجلب التيسير ٥٧
- الدرس ٠٦ - الضرورات تبيح المحظورات (٦) : العرف ٧٠
- الدرس ٠٧ - الضرورات تبيح المحظورات (٧) : السفر - المرض - النقص الطبيعي ٨٢
- الدرس ٠٨ - خ ١: تغير الأحكام بتغير الأزمان - الثبات ٩٦
- الدرس ٠٩ - تغير الأحكام بتغير الأزمان - شمولية الشريعة ١٠٧
- الفهرس ١١٧